

جامعة محمد الصديق بن يحيى جيجل
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية



دور الأمم المتحدة في تحقيق الأمن البيئي

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر علوم سياسية
تخصص: دراسات إستراتيجية و أمنية

إشراف:
أ. فرقاني فتيحة

إعداد الطالب:
بن سليمان كمال عبد الكريم

أعضاء لجنة المناقشة:

1. أ. بوشناق لطيفة..... رئيسا.
2. أ. فرقاني فتيحة..... مشرفا و مقرا.
3. د. حموم فريدة..... مناقشا.

السنة الجامعية: 2014-2015 م/1435-1436هـ



إهداء

أهدي عملي هذا إلى صاحبة القلب الحنون والصدر الدافئ، إلى النور الذي أبصرت به عيني أي الهدى والقلب الذي تعلمت منه الحب والإخلاص، إلى من تعبت وسهرت لأجل راحتها، إليك أي

"سامية"

إلى الذي علمني معنى التضحية ومعنى الشرف وكان قدوة لي، أبي

"رضوان"

إلى أختي وإخوتي: آمان، نور الدين، ومحمد رضا

إلى كافة أسرتي الصغيرة وعائلة الكبيرة كل باسمه

إلى أخ لم تلده أي... محمد أكي نايت شعبان

إلى أصدقائي وزملائي: بلال، فوزي، سليم، يوبا

إهداء أخص به كل من علمني حرفاً، وأولهم الأستاذ الفاضل: زميلة رضا "أعانه الله"

إلى كل من يحمل في قلبه معاني الإخلاص ومعاني التضحية

أهدي لهم جميعاً ما أنا طامح إليه

النجاح

كما عبد الكريم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

﴿رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلي برحمتك في عباده الصالحين﴾

﴿النمل:19﴾

بداية أشكر الله سبحانه وتعالى على نعمته المستدامة

واعترافا مني بالفضل وتقديرا للجهود المبذولة لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذة المحترمة

فراقني فنتيجة

لإشرافها على هذا العمل، وتخصيصها جزءا من وقتها لمتابعته

لإستاذة الذين سأنال شرف منا تشتمهم لبحثي هذا كل الشكر والعرفان على مجمل نصائحهم ونوعيتها القيمة.

كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير والاحترام إلى أستاذة قسم العلوم السياسية بجامعة الجزائر وجامعة جيجل، وأخص بالذكر

الأستاذة **رموش سفيان**

لما تفضل به من نصائح وإرشاد

والكل من ساعدني في إنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد، ولو بالنصيحة أو الدعاء في ظهر الغيب، أقول لهم جميعا...

شكرا وألف شكر

كمال عبد الكريم



مقدمة

تعتبر البيئة من أهم الموضوعات التي شغلت الإنسان منذ وجوده على سطح الأرض باعتبارها المحيط الذي يعيش فيه ويحصل منه على مصادر عيشه وبقائه، ومن ثم يؤمن مستقبله ويعيش حياة هادئة ومستقرة.

هذه العلاقة الترابطية بين الإنسان والبيئة هي التي سادت على مدى العصور الماضية، إلا أن التطور الحضاري للإنسان ارتبط بشكل كبير بمستوى تطور استغلاله لمختلف الموارد البيئية والثروات الطبيعية، فبعدما كان تأثيره على البيئة في العصور الأولى محدودا وغير ملفت للأنظار نظرا لقلّة الملوثات وقدرة البيئة على استيعابها وامتصاصها في إطار التوازن البيئي الطبيعي، أصبح الوضع مغايرا مع تطور الحياة والمجتمعات، حيث أدى التقدم الكبير الذي أحرزه الإنسان في مجالات العلم والتكنولوجيا وطموحه اللامحدود لزيادة الإنتاج وتسريع معدل النمو الاقتصادي الذي جاء مع بداية الثورة الصناعية إلى سوء استغلاله للموارد الطبيعية وسرعة استنزافها، مما أدى إلى اختلال، بل تدهور مكونات البيئة المختلفة، وهذا ما ينجر عنه تعرقل في توازن النظام البيئي وظهور أضرار بيئية خطيرة.

لقد اعتبر التدهور البيئي نوع من الثمن الذي يجب دفعه مقابل ما تحقق من تقدم صناعي وتكنولوجي، أو أنه بمثابة أثر حتمي لهذا التقدم، ولم تتفطن البشرية لآثاره السلبية إلا بعد تعرضها لمجموعة من الكوارث البيئية والتي هزت العالم في النصف الثاني من القرن العشرين، الأمر الذي أدى إلى زيادة الاهتمام بشكل تدريجي و متصاعد بالقضايا البيئية وتعالقت بذلك الأصوات المنادية بضرورة المحافظة عليها وحمايتها من التدهور وأصبحت موضوعا للدراسات والأبحاث العلمية والتي أشارت في تقاريرها إلى أن الكرة الأرضية ستواجه مشاكلا وأخطارا بيئية قد تقضي على جميع أشكال الحياة فيها، نظرا لطابعها العالمي والذي لا يعترف بالحدود السياسية ولا الجغرافية.

و لما كان تدهور الموارد الطبيعية يعني تهديدا مباشرا لقيمة الحياة، فإن انعدام الشعور بالأمن هو النتيجة المنطقية المترابطة عن هذا التدهور، ومن هنا كانت الحاجة لتفعيل مفهوم الأمن البيئي، وضرورة تذكير الدول والحكومات بأهمية تحقيق هذا المفهوم لكونه لا يقل أهمية عن أفرع الأمن الأخرى فقط، وإنما يسمو غيره من مفاهيم الأمن وذلك باعتبار أن أي تهديد للأمن البيئي لا يؤثر فقط على الفرد أو جماعة وإنما يطال تأثيره على الإنسان أينما وجد.

إن الطابع العالمي للمشاكل البيئية واعتبارها مصدرا من المصادر الجديد المهددة للسلم والأمن الدوليين، يجعل من التعاون الدولي ضرورة حتمية للتعامل معها، وتعتبر الأمم المتحدة إطارا أساسيا لتنسيق الجهود الدولية في مجال المحافظة على البيئة وتحقيق الأمن

البيئي، حيث جاء في بيان لمجلس الأمن تحت عنوان "الالتزام بالأمن الجماعي"، والذي صدر في 31 جانفي 1992، على أن غياب الحروب والنزاعات العسكرية بين الدول لا يعني بالضرورة استتباب الأمن والسلام العالميين، إذ أصبحت هناك مصادر غير عسكرية تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وتشمل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والبيئية، وهذا ما يمكن إعتبره كإعتراف رسمي من داخل هذه المنظمة بأن البعد البيئي من أحد المصادر الجديدة المهددة للسلم والأمن الدوليين لفترة ما بعد الحرب الباردة.

• أهمية الموضوع:

عند معالجة أي موضوع بحث متعلق بدراسة أي جانب من جوانب البيئة، فلن تجد اختلافا حول مدى أهمية هذه الأخيرة باعتبارها الوسط الأوحده الذي يعيش فيه الإنسان. كما تأتي أهمية هذا الموضوع أيضا، من الاهتمام الدولي المتزايد بالبيئة والذي يظهر على مستوى منظمة الأمم المتحدة عبر الجهود التي تبذلها في هذا المجال خاصة بعد الأزمات والكوارث البيئية التي برزت في العقود الأخيرة كظاهرة الاحتباس الحراري وتغير المناخ وغيرها.

• مبررات اختيار الموضوع:

- المبررات الذاتية:

❖ يعود اهتمامي بهذا الموضوع باعتباره يدخل في صميم تخصصي وهو مجال الدراسات الأمنية والإستراتيجية.

❖ رغبة ذاتية وميول شخصي للبحث في موضوع البيئة لاعتباره من المواضيع الحساسة نتيجة التدهور المتزايد التي يعرفها النظام البيئي، كما أنني قد تناولت نفس الموضوع كبحث مصغر في السنوات النظرية وأثار اهتمامي وأردت التوسع والبحث فيه.

- المبررات الموضوعية:

❖ التعرف على سياسات وبرامج الأمم المتحدة في مجال الحفاظ على البيئة.

❖ محاولة تقديم إضافة نظرا لأهمية قضية البيئة في السياسة العالمية، بالإضافة إلى كون الأمن البيئي من الرهانات الأمنية المطروحة على الأجندة الدولية الحالية.

❖ يعتبر هذا الموضوع من الاهتمامات الراهنة وحديث الساعة على الصعيدين الوطني والدولي، خاصة باقتراب الأجل المحددة لتحقيق الأهداف المعلنة في قمة الألفية.

• أدبيات الدراسة:

وتجدر الإشارة أنه على الرغم من وجود العديد من الدراسات التي عالجت موضوع البيئة بشكل عام، إلا أنه لم تتطرق إلى تقييم الجهود الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة في مجال الأمن البيئي، و عليه جاءت دراستنا هذه لدراسة الدور الذي لعبته هذه المنظمة لتحقيق الأمن البيئي وكذا تقييم عملها.

ومن بين الدراسات التي تناولت بعض جوانب هذا الموضوع نجد:

1. كتاب " التشريع الدولي لحماية البيئة"، للباحث علي عدنان الفيل، المنشور في دار الحامد بعمان، 2011: حيث يعتبر هذا الكتاب كموسوعة مصغرة تطرق فيها الكاتب لأهم الاتفاقيات البيئية الدولية.
2. كتاب "الأمم المتحدة في نصف القرن: دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945"، للدكتور حسن نافعة، 1995، ويبين فيه طبيعة منظمة الأمم المتحدة وأسلوب عملها مبينا لذلك مظاهر قوتها وضعفها وميادين نجاحها وإخفاقاتها كما قدم مقترحات وأفكار ترمي إلى تطويرها وإصلاحها.
3. دراسة للطالبة درغوم أسماء بعنوان: "البعد البيئي في الأمن الإنساني: مقارنة معرفية"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: الديمقراطية والرشادة، جامعة قسنطينة، 2009، وتمحورت هذه الدراسة حول إمكانية العامل البيئي على خلق جدل مستمر ومتتابع حول مستقبل الإنسان في ظل التحولات المرتبطة بفترة ما بعد الحداثة، والتي تبحث على إرساء أمن إنساني وفقا لآليات التنمية المستدامة.
4. دراسة للطالب سي ناصر الياس بعنوان: "دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي" مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: إدارة دولة، جامعة باتنة 2013، حيث ركز في هذه الدراسة على مدى اسهام منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي وكذا التعريف بأبرز المشاكل البيئية العالمية وأبرز الجهود الرامية إلى حلها.

● إشكالية الدراسة:

يعتبر البعد البيئي من المصادر الجديدة المهددة للسلام والأمن الدوليين، حيث تتميز المشاكل البيئية بطابعها العالمي، مما جعل هدف تحقيق الأمن البيئي من أبرز التحديات الأمنية الجديدة التي يستوجب على الأمم المتحدة التعامل معها، قصد تحقيق غايتها الأساسية والمتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين.

و تطرح إشكالية هذا الموضوع على النحو التالي:

لمعالجة الإشكالية الرئيسية المطروحة، تمت صياغة الفرضية الرئيسية كما يلي:

- إن قدرة الأمم المتحدة في تحقيق الأمن البيئي مرهون بمدى التوافق بين النص القانوني والعمل الميداني.

ومعالجة للتساؤلات الفرعية، قمنا بصياغة الفرضيات الفرعية التالية:

- يساهم تحقيق الأمن البيئي بشكل كبير في تعزيز السلم والأمن الدوليين.
- تشكل المؤتمرات والقمة العالمية الآلية الرئيسية التي تتبعها الأمم المتحدة في تعاملها مع القضايا البيئية.
- يرتبط تحقيق الأمن البيئي بإلزامية تنفيذ قرارات الأمم المتحدة في مجال المحافظة على البيئة.

● **حدود الدراسة:**

- **الحدود المكانية:**

يتمثل الإطار المكاني لهذه الدراسة في البيئة الدولية والتي تعرف مجموعة من المشاكل البيئية التي تسعى الأمم المتحدة لمعالجتها.

- **الحدود الزمنية:**

تحدد الإطار الزمني لهذه الدراسة بفترة الحرب الباردة، سواء كدراسة قبلية أو بعدية، حسب ضرورة التحليل.

● **مناهج الدراسة:**

قدمت هذه الدراسة بالاعتماد على المناهج التالية:

❖ **المنهج التاريخي:**

يستخدم المنهج التاريخي للحصول على أنواع المعرفة عن طريق تقصي الأحداث الماضية، والهدف من استخدام هذا المنهج هو في كونه يساعدنا في دراسة تطور الاهتمام بالبيئة كقضية دولية من طرف الأمم المتحدة.

❖ **المنهج الوصفي التحليلي:**

إذ يعتبر هذا المنهج ضروريا لهذه الدراسة ولما تفرضه طبيعة الموضوع من وصف وتحليل طريقة تعامل الأمم المتحدة مع القضايا البيئية في ظل اختلاف الاستراتيجيات وتضارب المصالح بين الدول.

❖ **المنهج المقارن:**

و يعد هذا المنهج من المناهج التي حظيت بأهمية كبرى في الدراسات السياسية وإن كانت أضعفها استعمالا ضمن هذه الدراسة، لأنه لا يحظر إلا في حالات قليلة في

ثناياها، إذ يظهر المنهج المقارن في حالة المقارنة بين كل من موضوع إعلان ستوكهولم و إعلان ريو.

❖ منهج تحليل المضمون:

يعد هذا المنهج من أساليب البحث التي تستخدم في تحليل البيانات، و هو يندرج ضمن هذه الدراسة على تحليل و دراسة مضامين الاتفاقيات الرسمية و التقارير المختلفة المرتبطة بموضوع الدراسة، و التي كانت تحت إشراف منظمة الأمم المتحدة.

● اقتربات الدراسة :

اعتمدنا في دراستنا هذه على مجموعة من الاقتربات و المتمثلة في :

❖ الاقتراب المؤسسي:

و الذي استخدمناه نظرا لطبيعة الموضوع الذي يدور حول منظمة الأمم المتحدة و الجهود التي تبذلها لتحقيق الأمن البيئي، حيث حاولنا من خلاله معرفة طبيعة هذه المنظمة و الهدف من تأسيسها، إضافة إلى المبادئ التي تقوم عليها.

❖ الاقتراب القانوني:

هو اقتراب غلب عليه الوصف، إذ يصف الظواهر من خلال معيار المشروعية القانونية، و عليه قمنا بالاستعانة به و ذلك عند وصف البناء القانوني لمنظمة الأمم المتحدة و عن كيفية تمويل النشاطات التي تسعى للحفاظ على البيئة، و مدى تطابق النصوص القانونية مع سلوك الدول في مجال تحقيق الأمن البيئي.


● تقسيم الدراسة:

في سعينا للإجابة على الإشكالية المطروحة و اختبار الفرضيات اتبعنا خطة مكونة من ثلاثة فصول.

يتناول الفصل الأول و الذي جاء تحت عنوان: " منطلقات فكرية نظرية لمفهوم الأمن البيئي" في المبحث الأول الإطار اللغوي و الاصطلاحي لمفهوم البيئة، و كيفية تطور الاهتمام بها، كما يتطرق إلى تقديم مفهوم للنظام البيئي و مكوناته، و أبرز المشاكل التي تؤدي إلى إخلال عمله، بالنسبة للمبحث الثاني فيتناول مفهوم الأمن البيئي و تطور هذا المفهوم عبر الأجيال و عبر المدارس النظرية، أما بالنسبة للمبحث الأخير من هذا الفصل فيتناول الأمن البيئي و الارتباطات المفاهيمية.

الفصل الثاني جاء تحت عنوان: "ديناميكية عمل الأمم المتحدة و انعكاسها على مستويات الأمن البيئي"، حيث تطرق المبحث الأول إلى تسليط الضوء على واحدة من أهم المنظمات الدولية وهي الأمم المتحدة كما تتطرق إلى الأهمية التي تحظى بها البيئة في أجندتها، أما في المبحث الثاني والثالث فيتناول على التوالي، الدور الذي لعبته الأمم المتحدة في إدارة الأمن البيئي خلال الحرب الباردة، وبعد نهايتها خصوصا مع انعقاد قمة الأرض في 1992.

بالنسبة للفصل الثالث والذي جاء تحت عنوان: "الأمن البيئي في أجندة الأمم المتحدة بين الآفاق و التحديات"، تطرقنا فيه إلى تقديم ابرز الترتيبات التي وضعتها الأمم المتحدة في بداية الألفية الجديدة، كما حاولنا دراسة جدول أعمال الأمم المتحدة لما بعد 2015، أما بالنسبة للمبحث الثاني فقمنا بإبراز أهم العراقيل التي تواجه الأمم المتحدة في عملها لتحقيق الأمن البيئي.



إن أي دراسة علمية حول موضوع الأمن البيئي، إذا أريد لها النجاح للوصول إلى النتائج المرجوة منها ينبغي أن تستهل بتحديد المقصود ببعض المفاهيم الاصطلاحية الرئيسية ذات صلة مباشرة بالموضوع.

انطلاقاً من هذا المبدأ، ركزت دراستنا هذه في فصلها الأول على الكشف عن مفهوم البيئة بشكل شامل وذلك من خلال تعريفها من الجانبين اللغوي والاصطلاحي ودراسة أهميتها وتطور الاهتمام بها، كما استلزم الأمر معالجة موضوع المشاكل البيئية التي أصبحت تشكل خطراً حقيقياً يهدد الحياة على كوكب الأرض وهذا لما تسببه من إخلال توازن النظام البيئي الطبيعي.

باعتبار البيئة من مشاكل هذا العصر، فقد زاد الاهتمام الدولي ووعيهم على ضرورة تأمين الإنسان من الكوارث الطبيعية، والحفاظ على البيئة من إستعمار الإنسان، وهذا ما استدعى الوقوف في دراستنا هذه إلى الكشف عن مفهوم الأمن البيئي وكيفية تطور الاهتمام به.

وهذا ما تطرقنا إليه من خلال المباحث التالية:

- ❖ تأطير مفاهيمي نظري لمفهوم البيئة.
- ❖ ماهية مفهوم الأمن البيئي.
- ❖ الأمن البيئي و الارتباطات المفاهيمية.

المبحث الأول: تأطير مفاهيمي نظري لمفهوم البيئة.

أصبحت اليوم قضية البيئة قضية عالمية، ومن أكثر المواضيع أهمية لمستقبل الإنسان، ولهذا سنسعى من خلال هذا المبحث إلى تسليط الضوء على البيئة من خلال إبراز مفهومها اللغوي والاصطلاحي وكذا تطور الاهتمام بها، كما انه من الضروري الكشف عن هوية النظام البيئي وأبرز مشاكله.

المطلب الأول: المدلول اللغوي والاصطلاحي:

أ. المدلول اللغوي:

"يرتبط مفهوم البيئة بكثير من الاصطلاحات كحماية الطبيعة والكانات الحية وعلم البيئة والمساحات الخضراء وغيرها لذا فهو مفهوم يؤثر الكثير من الالتباس والغموض، فهو يعني بالنسبة للبعض الصحة والطبيعة، كما يعكس بالنسبة للبعض الآخر التلوث وتدهور إطار المعيشة والأضرار المرتبطة عنها، أما بالنسبة لآخرين فهو يحيل بكل بساطة إلى نمط المعيشة والتفكير"⁽¹⁾.

هذا ما يدل على مدى التفاوت الكبير في استخدام مصطلح البيئة وتحديد عناصرها سواء من ناحية نطاقها الموسع أو الضيق، فكلمة البيئة في حد ذاتها تعني لدى عامة الناس الوسط أو المحيط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان مع وجود غموض ولبس في تحديد عناصر هذا الوسط، نضرا لتعددتها وتداخلها⁽²⁾.

كما أن العلماء بدورهم لم يتفقوا حول إعطاء مفهوم موحد للبيئة حيث قدموا تعاريف تقوم على ضوء رأيهم وتخصصهم.

جاءت كلمة بيئة في لسان ومعاجم اللغة العربية على أنها مشتقة من الفعل-بؤأ-وهي المكان أو المحيط أو المنزل المستقر فيه والذي يعيش فيه الكائن الحي وجاء في لسان العرب بؤأتك بيتا، أي اتخذت لك بيتا، وقيل تبوأه أو تبؤأ: أي نزل وأقام، ويقال تبؤأت منزلة، أي نزلته بمعنى المنزل والموضع⁽³⁾.

ومنه قوله تعالى: "وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبؤأ منها حيث يشاء، نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع أجر المحسنين"⁽⁴⁾.

وقوله تعالى: "والذين تبؤأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم"⁽⁵⁾.

(1) محمد عشاشي، "البيئة كبعد في العلاقات الدولية ومكانتها لدى الجزائر"، (مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم

السياسية والعلاقات الدولية) كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2001، ص11.

(2) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3) ابن منظور، "لسان العرب"، ج1، دار التراث العربي، 1999، ص530.

(4) سورة يوسف، الآية 56.

(5) سورة الحشر، الآية 09.

كما توجد معاني أخرى في اللغة العربية للفعل "بَوَّأ" كالاقراراف بمعنى باء، والزواج من قوله (صلى الله عليه وسلم): "ومن استطاع منكم الباءة فليتزواج"، كماله معنى التساوي والتكافؤ، "فلان بَوَّأ فلان" بمعنى كفه إن قتل به⁽¹⁾.

وفي إعطاء مفهوم أدرج فالبيئة مأخوذة من المصطلح اليوناني "OIKOS" والذي يعني بيت أو منزل⁽²⁾، وفي اللغة الفرنسية تعرف كلمة البيئة (Environnement) بأنها مجموعة الظروف الطبيعية للمكان من هواء وماء وأرض والكائنات الحية المحيطة بالإنسان، والتي تشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد كالهواء والماء والتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت.

ب . المدلول الاصطلاحي:

تعرف البيئة في الاصطلاح العلمي على أنها ذلك الحيز الذي يمارس فيه البشر مختلف أنشطة حياتهم وتشمل ضمن هذا الإطار مختلف الكائنات الحية⁽³⁾، على ضوء ذلك فالبيئة بمفهومها العام هي الوسط أو المجال المكاني أو الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء ومأوى وكساء، كما يتبادل معها عملية التأثير والتأثر.

وتعرف البيئة في دائرة المعارف الجغرافية الطبيعية بأنها (المحيط الذي يعيش فيه ويقوم فيه بجملة الإنتاج، ويحتوي على مواد حية وغير حية وتتحكم فيه العوامل الاجتماعية والاقتصادية... ويتكون من محيط طبيعي واجتماعي).

وفي ضوء ذلك فالبيئة كما جاء في إعلان مؤتمر "ستوكهولم للبيئة البشرية" عام 1972، هي كل شيء يحيط بالإنسان (Every thing around the man)⁽⁴⁾، و يعتبر الكثيرين أن كلمة بيئة هي ترجمة لكلمة إيكولوجيا والتي صاغها لأول مرة العالم "هنري أوثرو" (H. Othoreaux) عام 1858، إلا أنه لم يتطرق إلى تحديد المقصود بها، إلا أن جاء العالم الألماني "هرنست هيقل Ernest Haeckel" في 1868، ووضع "Ecologic" وعرفها بأنها العلم الذي يدرس علاقات الكائنات الحية بالوسط الذي تعيش فيه⁽⁵⁾.

(1): ابن منظور، مرجع سابق، ص 532.

(2): عبد الله عبد القادر نصير، "البيئة والتنمية المستدامة: التعامل الاستراتيجي للعمل الخيري"، مجلة أبحاث ودراسات، مركز التمييز للمنظمات غير حكومية، العدد 29.07 جويلية، 2002 تاريخ التصفح: 12.02.2015 من محرك البحث: www.ngoce.org/content/nseer.doc

(3): خالد محمد القاسي، وجيه جميل البعيني، "حماية البيئة الخليجية: التلوث الصناعي وأثره على البيئة العربية والعالمية"، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999، ص 11.

(4): الجبان رياض، "البيئة والمجتمع/دراسة في علم اجتماع البيئة"، جامعة الإسكندرية، 2006، ص 60.

(5): أحمد رشيد، "علم البيئة"، بيروت: معهد الأنماط العربي، 1981، ص 05.

وترجمت حديثاً إلى اللغة العربية بعبارة "علم البيئة"، إلا أنه حدث الخلط بين علم البيئة "Ecology" والبيئة المحيطة "Environment"، ذلك أن علم البيئة يشمل دراسة كل الكائنات أينما تعيش، بينما تقتصر البيئة على دراسة علاقة الإنسان الطبيعية دون سواها⁽¹⁾. وهناك من يعرف الكلمتين "Ecology" و"Environment" على أنها "البيئة" بمعنى أنهما كلمتان مترادفتان، لكن الفرق يتوضح في تسمية عالم البيئة "Ecologist" والبيئيون "Environmentalist" ولكل منهما تفسير محدد، فعالم البيئة "Ecologist" يعني حسب "Adom" بدراسة وتركيب ووظيفة الطبيعة، بمعنى أنه يدرس ويحدد الحياة وكيفية استخدام الكائنات للعناصر المتاحة⁽²⁾.

أما البيئي "Environmentalist" فيعني بدراسة التفاعل بين الحياة والبيئة أي أنه يتناول تطبيق معلومات في مجالات معرفية مختلفة في دراسة السيطرة على البيئة، فهو يهتم بوقاية المجتمعات من التأثيرات الضارة كما يهتم بالحفاظ على البيئة محلياً وعالمياً، ومن الأنشطة الإنسانية ذات التأثير الضار وتحسين نوعية البيئة، لتناسب حياة الإنسان⁽³⁾. وسنتطرق للتفريق بين المصطلحين عبر تحديد مكونات وعناصر كل منها، فالبيئة "Environment" تنقسم إلى:

- 1- بيئة طبيعية: تتمثل في الهواء، الماء والأرض.
 - 2- بيئة اجتماعية: وهي مجموعة القوانين والنظم التي تحكم العلاقات الداخلية للأفراد إلى جانب المؤسسات والهيئات السياسية والاجتماعية
 - 3- بيئة صناعية: وهي التي صنعها الإنسان من قرى، مدن، مزارع، مصانع، شبكات⁽⁴⁾.
- عناصر ومكونات البيئة:

- عناصر حية: متمثلة في عناصر الإنتاج، مثل النباتات، عناصر الاستهلاك مثل الإنسان والحيوان، عناصر التحليل كالبيكتيريا والحشرات.
 - عناصر غير حية: وهي الماء، الهواء، التربة والشمس وعنصر ثالث وهو الحياة والأنشطة التي يتم ممارستها في نطاق البيئة⁽⁵⁾.
- أما التقسيمات الإيكولوجية، فهي من أجل مجال الدراسة وتتمثل في:

- 1- علم البيئة الفردية: (Autecology) ويهتم بدراسة نوع أو عدة أنواع من التدخلات الحيوية في مجموعة مترابطة من الأنواع، في بيئة محددة ويعتمد هنا على التجارب في الدراسة.

(1) عبد الله عبد القادر نصير، مرجع سابق الذكر.

(2) محمد السيد أرناؤوط، "الإنسان وتلوث البيئة"، القاهرة الدار المصرية اللبنانية، 1993، ص 18.

(3) نفس المرجع، ص 19.

(4) تعريف البيئة، من محرك البحث الذي تم تصفحه يوم: 19.02.2015

<http://www.feedo.net/environment/ecology/definitionofenvironment.htm>

(5) نفس المرجع.

2- علم البيئة الجماعية: (Synecology) وهو نوع من الاتجاه الجماعي في الدراسة وفيه تدرس جميع العوامل الحية وغير الحية في منطقة بيئية محددة وينقسم إلى علم البيئة البرية مائية وبحرية⁽¹⁾.

و لأن المجتمع الدولي آنذاك لم يعر اهتماما كبيرا لموضوع البيئة، لذا فإن التيارات السياسية التي وضعت مثل هذه التعاريف قيد أبحاثها البحثية، لم تأخذ بعين الاعتبار هذا الاختلاف بين المجالين.

المطلب الثاني: أهمية البيئة وتطور الاهتمام بها:

أ. تطور الاهتمام بالبيئة:

إن الاهتمام بالبيئة لم يكن موضوعا مستحدثا على الساحة الدولية ، حيث برزت قضايا البيئة لأول مرة في القرن التاسع عشر، وذلك عبر الاتفاقيات الدولية الخاصة بإدارة الموارد، فنجد مثلا الهيئتين النهريتين لشؤون الراين والدانوب والتي تنهكان بصورة معمقة في شؤون السياسة البيئية، إلى جانب إنشاء منظمة الملاحة البحرية الدولية عام 1948، والتي كانت بمثابة نادي لمالكي السفن وهدفها تسهيل الملاحة والشحن الدوليين وتعزيز سلامتهما⁽²⁾، وتميزت هذه المرحلة بظهور مجموعة من المعاهدات على غرار المعاهدة التي وقعت سنة 1889م والتي اهتمت بالحياة النباتية، بالإضافة إلى ظهور مجموعة من المعاهدات، مثل معاهدة حماية الطيور البرية التي أبرمت في عام 1902م.

كما ظهرت مجموعة من الكتب و التي أولت الاهتمام بالبيئة، ونذكر هنا كتاب الدوليوبولد" أخلاقيات الأرض" الذي جاء فيه بأن صحة النظام الإيكولوجي لها أهمية قصوى، حيث تكون السياسة البيئية صحيحة إذا قامت بالحفاظ على سلامة النظام الإيكولوجي، وخاطئة إذا لم تقم بفلسفة منسقة تماما مع استخدام الموارد الطبيعية، طالما أن ذلك الاستخدام لا يؤدي إلى الإساءة بالنظام الإيكولوجي⁽³⁾.

وبالرغم من هذه المعاهدات وبعض الكتابات في هذه الفترة، فإن الاهتمام بالبيئة، اعتبر مجالا لفئة قليلة من النخبة الذين كانوا في الكثير من الأحيان متميزون ثقافيا⁽⁴⁾.

(1) عليا حاتوغ بوران، محمد حمدان أبودية، "علم البيئة"، عمان: دار الشروق، 1994، ص 07.

(2) جون بيليس، وستيف سميث، "عولمة السياسة العالمية"، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2004، ص 656.

(3) مؤيد حامد عبد الله، "البيئة والاقتصاد والاتفاقيات الدولية"، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2004، ص 42.

(4) مصطفى كمال طلبية، "الأخطار البيئية ومسؤولية المجتمع الدولي"، مجلة السياسة الدولية، العدد 163، جانفي 2000.

أما الميزة الثانية لهذه المرحلة هي أنها عملت على المحافظة على الحياة البرية كهدف في حد ذاتها، أو بصفتها إحدى الموارد الاقتصادية⁽²⁾، مع بداية ستينيات القرن العشرين، بدأت تنمو حساسية الدول المتقدمة حول نوعية البيئة، وكانت نقطة التحول من كتاب (رشيل كارسون) (Rachel CARSON) "الربيع الصامت" الذي نشر لأول مرة عام 1962، والذي اعتبر كمدخل لبداية الحركة البيئية،⁽³⁾ حيث ساهم في الزيادة من مشاعر القلق الشديد إزاء الانتشار الواسع النطاق للمخاطر الصحية التي يسببها النفط المشع وفي زيادة الضغط من أجل التوصل إلى حظر تجارب الرؤوس النووية في الفضاء الذي اتفق عليه عام 1943⁽⁴⁾.

أصبحت القضية البيئية تتمتع بتأييد شعبي كبير واهتمام واسع النطاق، إذ وصل الاهتمام إلى ذروته نتيجة الأخطار التي تسببها المواد الكيماوية والطاقة النووية، إثر حوادث سيفيزو 1976م بازل 1976م، تشرنوبل 1976م بوبال 1984م وقد أصبح أمن المجتمعات والأفراد والدول يتعرض لأخطار من قبل تهديدات غير عسكرية على غرار تسربات كبيرة للملوثات الكيماوية والأمطار الحمضية⁽⁵⁾.

تعتبر الأخطار الناشئة من التغيرات في البيئة الكونية عابرة للحدود، كقيام مواطني دول أخرى بإطلاق غازات ومواد كيماوية في الغلاف الجوي، فإن الوضع لم يعد تحت سيطرة أحد ممن يتخذون القرارات، حيث أنه ليس في وسع أي فرد أو مجموعة من الأفراد سحب هذا التحدي الأمني على الفور، وهذه هي السمة المميزة الأساسية للأخطار الأمنية الجديدة⁽⁶⁾.

مع بداية الثمانينات بدأت محاولات الدمج والتنسيق بين مختلف المشاكل البيئية والأمن، حيث حاضر ضباط كبار في حلف الشمال الأطلسي حول موضوع التأثير المحتمل للتدهور البيئي على السياسة الأمنية، وكان ذلك مع بداية عام 1989، فكانت البيئة ولأول مرة مدرجة في جدول ترتيباتهم.

لقد أصبح التدهور البيئي يشكل تهديدا مباشرا على الأمن، فما يقدر بحوالي عشرون مليون نسمة توفوا بسبب بسيط هو أن دولهم لم تعد قادرة على توفيرهم بيئة تدعم الحياة مقارنة بحوالي عشرون نسمة توفوا خلال إجمالي النزاعات المسلحة منذ عام 1945، حيث

(2) جون بيليس وستيف سميث، مرجع سبق ذكره، ص 656.

(3) Peter Martinovsky, security and classical typology of security studie : [http:// population.protection.eu/attachmens/039-vol3n2-martinovsky-eng.pdf](http://population.protection.eu/attachmens/039-vol3n2-martinovsky-eng.pdf), p2

(4) جون بيليس وستيف سميث، مرجع سبق ذكره، ص 657.

(5) نفس المرجع، ص 656.

(6) بان رونالد، "التحديات الأمنية المترتبة على التغيرات في البيئة العالمية"، مجلة واشنطن كورتل، العدد 1، خريف

1991، ص 09.

جاء في تصريح لميخائيل غورباتشوف " إن الخطر من السماء اليوم ليست الصواريخ النووية بقدر ما يتعلق باستنفاد طبقة الأوزون والاحتباس الحراري"⁽¹⁾.
لكن هذه القضايا لم تدخل حيز الاهتمام إلا مع بداية التسعينات وهذا بفضل نهاية الحرب الباردة والمواجهة بين القطبين وهذا ما أسس لوجهة نظر تدعوا إلى ضرورة إعادة تعريف الدراسات الأمنية خارج المواضيع التقليدية، مثل الردع النووي التي أصبحت مواضيع هامشية⁽²⁾ إلى جانب تزايد الوعي بضرورة حماية البيئة و اهتمام الحكومات والشعوب بالمشاكل البيئية، بالإضافة إلى ظهور منظمات غير الحكومية التي تأثر على البيئة.

وطوال التاريخ البشري كانت الظروف والتقلبات الطبيعية محددات قوية لأمن الأفراد والمجتمعات، فالجفاف والفيضانات والعواصف والاضطرابات البيئية الأخرى، كانت من الأسباب الأساسية للوفيات والتمزق الاجتماعي، بالإضافة إلى الثورة الصناعية وما نتج عنها من أخطار بيئية، حيث ازداد إنتاج السلع واستخدام الطاقة آلاف المرات على ما كان عليه في الماضي ، وخلال نفس الفترة ازداد سكان العالم من مليار إلى أكثر من ستة ملايين نسمة، وأمام هذه الأرقام زاد حجم الاستهلاك والتلوث مما تسبب في انخفاض الغطاء النباتي، واستنفاد الأرصد السمكية وتدهور الأراضي وتلوث المياه إلى جانب تدهور المناطق الساحلية والبحرية⁽³⁾، علاوة على ذلك فالبيئة تعتبر كمورد ذات أهمية إستراتيجية للدول إذ تبني سلطتها من خلال الموارد الطبيعية، مثل المياه والغاز والنفط والمعادن الأخرى المختلفة.

فزيادة سيطرة الدولة على البيئة وعلى مواردها الطبيعية له تأثير مباشر يكمن في التدهور البيئي والتي بدورها تؤدي إلى كوارث لا مبرر لها، كالهجرة غير المتحكم فيها وغيرها.

أصبحت هذه الكوارث تشكل مخاوف أمنية للدول المتضررة، تقليديا كان الفهم الواقعي للأمن لا يشمل البيئة بوصفها مسالة تثير القلق، ومع ذلك وفي مرحلة ما بعد الواقعية أصبحت البيئة مصدر قلق أمني مهم⁽¹⁾.

(1): Sara Parkan, "Environmental security, ussue and agenda", www.wnidir.org/2/pd fort, p 265.pdf.

(2): Peter Martinovsky, op,cit,p03.

(3): Ritchard Amathan, Jhon Barnett and others,"Global environmental change and humane security", (London the mitpress), <http://mitpress-ede>, p01 . تم تصفحه يوم 14.02.2015

(1):Ritchard Amathan, Jhon Barnett and others, op,cit, p01 .

يناقش "حسن شوكت" العلاقة بين المؤسسة البيئية للدولة وآثارها على الاقتصاد وفقا لحجته "الكوارث البيئية المستمرة"، حيث ترى أنها تقلل من النمو و التطور الاقتصادي للأمة، كما تعيق تماسكها الاجتماعي وتزعزع استقرار نظامها السياسي، فالتغيير البيئي يقلل من الفرص الاقتصادية للبلد من خلال تسببه في النزوح السكاني داخل الدول وعبر الحدود الدولية، فالحركة غير المتوقعة للسكان عبر الحدود الدولية تثير نوع من التوتر السياسي بين الدول المجاورة، كما يمكن للتغيرات البيئية أن يكون لها أثر على المجموعات غير الوطنية، وهذا ما يؤدي لتحويل ولائها من المركز إلى المحيط الخارجي مما يزيد احتمالات الاضطراب السياسي والنزاعات الأهلية، كما أن الدمار البيئي الذي يواجهه الدول بسبب الكوارث الطبيعية خاصة القادمة من خارج حدودها، يمكن أن يؤدي إلى التأثير على العلاقات الثنائية بين البلدين الجارين وبالتالي تعيق استقرار المنطقة.

فوجد مثلا في الجزء الجنوبي الغربي لبنغلادش والذي عرف مشروع إنشاء سد في سنة 1960 من طرف الحكومة وذلك قصد إنتاج زراعي أفضل لكن نتيجة عدم التخطيط الفعال لهذا المشروع التنموي، أدى وبشكل لارجعة فيه على التأثير على النظام البيئي في المنطقة وتسبب في مجموعة من الكوارث الاقتصادية، كما تسبب في الهجرة إلى مناطق مكتظة بالسكان في المناطق الحضرية وذلك من أجل البحث عن أفضل السبل في العيش⁽²⁾.

كما ظهرت في الأونة الأخيرة مجموعة من التحديات البيئية التي تتراوح بين التلوث البيئي بمختلف أشكاله و الذي يمس البيئة البرية و المائية و الهوائية وانبعاث الكربون الزائد في الهواء والنمو السكاني السريع، وهذا ما ساهم بشكل كبير في زيادة ندرة الموارد الطبيعية مثل المياه، الطاقة والموارد الغذائية، وفي هذا الصدد تعتبر دارفور مثلا مناسبة على ذلك، حيث واجهت دارفور التصحر على مدى عقود عديدة ماضية، وهذا ما أدى إلى نزوب إنتاجية الأراضي الصالحة للزراعة و ضعف خصوبتها خاصة في شمال دارفور وهذا النوع من التدهور البيئي دفع بسكان المنطقة إلى الهجرة نحو الجزء الجنوبي من السودان، حيث تسبب هذا النزوح الداخلي في توترات حول قضايا استخدام الأراضي وتقاسم الموارد المختلفة والتي أدت إلى تهديد التعايش السلمي والتماسك

الاجتماعي في هذه المنطقة (1).

ب. أهمية البيئة:

(2):Ritchard Amathan, Jhon Barnett and others, op,cit, p06 .

(1):Ritchard Amathan, Jhon Barnett and others,op,cit, p07 .

ترجع أهمية البيئة للإنسان بالدرجة الأولى إلى كونها أصل نشأته، وبديه مادته، فمنها خلق وعليها يحيا، ويمارس دوره المنوط به، فيقول تعالى: "منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى"⁽²⁾، ويمكننا توضيح أهمية البيئة للإنسان وذلك على النحو الآتي:

● الأهمية العلمية والثقافية:

ترتبط الأعمال العلمية والثقافية التي يتحلى بها البشر ارتباطا وثيقا بالبيئة التي يعيشون فيها، تبعا لتأثيرات غرائزهم وأمزجتهم اعتدالا أو اختلاطا، لأن اختلاف المناخ البيئي يؤثر تأثيرا كبيرا على المقومات الوجدانية للبشر، فالإنسان ابن بيئته الثقافية والاجتماعية كما أن حركته فيها تعتمد على نوع العلاقات التي ترتبط بينه وبين البيئة.

● الأهمية الاقتصادية:

نلاحظ أن العوامل الاقتصادية هي أيضا من نتائج البيئة الطبيعية فالطبيعة البيئية هي التي تحدد أنماط استغلالها اقتصاديا فلكل من البيئة الزراعية والصناعية والتجارية مقومات خاصة يجب أن تتوفر في كل منها، وعلى أساسها تتحدد طبيعة الاستغلال الاقتصادي لها.

● الأهمية الصحية:

يمتد تأثير البيئة على الإنسان ليترك بصمته الواضحة على صحته فلكل بيئة أمراضها الخاصة التي تصيب سكانها وهو ما يعرف بالأمراض المتوطنة⁽³⁾.

المطلب الثالث: الأنظمة البيئية: مفهومها مكوناتها ومشاكلها.

أ. ماهية النظام البيئي:

يعتبر البريطاني "أرثر جورج تانسلي" أول من وضع مفهوم النظام البيئي The Ecosystem عام 1999، وقد عرفه بأنه (نظام يتألف من مجموعة مترابطة ومتباينة نوعا وحجما من الكائنات العضوية والعناصر غير عضوية في توازن مستقر نسبيا)، حيث خلق الله كل شيء في هذا الكون بقدر معلوم وانزان حيث قال: "إنا كل شيء خلقناه بقدر" ويقول في آية أخرى: "والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل شيء موزون".

كما يعرف أنه مجموعة التفاعلات الحاصلة بين مختلف مكونات البيئة الطبيعية وينتج عن تلك التفاعلات نظام متوازن، يتم فيه تبادل المواد بين الأجزاء الحية والغير حية⁽¹⁾.

(2): سورة طه، الآية 55.


(3): صالح بن غانم السدلان، "الشريعة الإسلامية وحماية البيئة"، في بحوث مؤتمر نحو دور فاعل القانون في حماية البيئة وتمييزها، ص 9-16.

ومن جهة أخرى يضم النظام البيئي مجموعة من التفاعلات في الطبيعة الاجتماعية وينتج عن ذلك نظام محدد تتجه فيه الجماعات، الدول والأفراد اتجاه الطبيعة، فمثلا ميثاق pastle المنعقد في مارس 1993 من أجل الخطر الكامن في شحن النفايات الخطيرة من بلدان العالم المتقدم إلى بلدان العالم المتخلف، وغيرها من المعاهدات والقوانين الدولية التي تحكم المعاملات البيئية المباشرة وغير المباشرة⁽²⁾.

ويعرف أيضا النظام البيئي بأنه (مجموعة من العناصر التي تتفاعل وظيفيا مع بعضها البعض، داخل البيئة أو مكان معين)⁽³⁾.

كما يمكن القول أيضا أن النظام البيئي الطبيعي يتكون من مكونات حية وغير حية ويكونان معا نظاما ديناميكيا متوازنا، وله صفة الحفاظ على التوازن بين هذه المكونات ويظهر اعتماد متبادل ووثيق وكذا تأثير وتأثر بين خواص هذه المكونات.

لذا فيمكننا أن نلاحظ أن مفهوم النظام البيئي هو مفهوم متسع وعام وتبرز أهميته الرئيسية في التفكير البيئي كما أنه يركز على العلاقات الإجبارية والمتبادلة بين الكائنات الحية فيما بينها من جهة، وهذه الكائنات والمواد غير الحية من جهة أخرى. ويمكن تعريفه أيضا على أنه (كيان متكامل ومتوازن، يتألف من كائنات حية ومكونات غير حية و طاقة شمسية ومن التفاعلات المتبادلة فيه)⁽⁴⁾. وهذا ما يوضحه الشكل 1.



الشكل رقم: 1 حلقات عمل النظام البيئي الطبيعي

أو بعبارة أخرى هو عبارته عن وحدة من مكونات حية وغير حية تتفاعل فيما بينها وتتبادل فيه التأثير والتأثر وفق نظام مرن لتستمر في أداء دورها في الحياة إذا يمكن القول أن (النظام البيئي يخضع للقوانين الأساسية في الفيزياء والكيمياء والبيولوجيا)⁽¹⁾. كما يمكن تقسيم النظام البيئي إلى مجموعتين:

○ مكونات غير الحية: (العوامل الطبيعية) Abiotic components

(1): خالد كواش، "السياحة والأبعاد البيئية"، جديد الاقتصاد، العدد 02، ديسمبر 2007، ص 123.

(2): جون بيليس وستيف سميث، "عولمة السياسة العالمية"، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث، 2004، ص 199.

(3): سهير الهيني، إبراهيم حاجم، "المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي"، دمشق: (د.د.ن)، 2008، ص 13.

(4): الجبان رياض، مرجع سبق ذكره، ص 24.

(1): إبراهيم أحمد يونس، "البيئة والتشريعات البيئية"، عمان: (د.د.ن)، ص 21.

هي عبارة عن مجموعة من العوامل غير الحية والمؤثرة على حيات الكائنات الحية، وتحدد نوعيتها وأماكن وجودها، كما تحدد نوعية العلاقات بين الكائنات الحية، ويمكن تقسيم العوامل الطبيعية إلى 3 أنواع:

1- العوامل الحيوية: منها (الضوء، الرطوبة والحرارة، الضغط والرياح الغازات، العوامل الفيزيائية والعناصر الكيميائية مثل الأوكسجين والكربون والملوثات).

2- عوامل التربة: وتمثل تركيب التربة وموقعا، ونسبة الرطوبة والمواد العضوية وغير العضوية فيها، كما تلعب هذه العوامل دورا هاما في تحديد نوعية الكائنات الحية التي تعيش فيها أو عليها.

3- العوامل المائية: وتمثل الماء العذب والماء المالح في البيئات المائية، والمحتوى المائي للوسط اليابس.

○ مكونات حية: (Biotic components)

وتنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

1- المنتجات: (Producers)

وتمثل جميع الأنواع القادرة على صناعة غذائها بنفسها، عن طريق عمليتي التركيب الضوئي والبناء الكيميائي، حيث تصنع مواد عضوية من مواد ليست عضوية ومنها النباتات باختلاف أنواعها والطحالب إلى جانب بعض البكتيريا.

2- المستهلكات: (Consumers)

وتمثل جميع الأنواع الغير قادرة على صناعة غذائها بنفسها، بل تحصل عليه من المحيط، ومنها آكلات الأعشاب وهي الأنواع التي تتغذى مباشرة من النباتات، إلى جانب (اللواحم) التي تتغذى من اللحوم إضافة إلى الأنواع التي تستهلك كل من الأعشاب واللحوم (Omnivores) .

3- المحللات: (Decomposers)

وتضم العديد من الكائنات الحية التي تعيش في التربة كالفطريات والبكتيريا، وهذه الكائنات تقوم بتحليل المواد العضوية ثم تحولها إلى مواد بسيطة، أي تعيدها إلى عناصرها الأولية، كالفسفور و النروجين، (المنتجات) لتعيد بذلك تصنيعها إلى مواد عضوية معقدة، وبذلك ينتج ما يسمى بعملية التدوير الغذائي⁽¹⁾.

(1): عادل هادي، مشعان هادي، "التربية البيئية"، ط1، عمان، 2006، ص13.

ب. المشاكل البيئية: لا زالت البيئة تتعرض لمشاكل عديدة رغم خطورة الموقف وتوسيع دائرة الخطر التي توسعت معها المجالات المعرفية، حيث تساهم المشاكل البيئية بدرجة كبيرة في الإخلال بتوازن النظام البيئي وتتمثل في:

• **التلوث البيئي: (Pollution)**

ويشمل تلوث الهواء والماء والغذاء ومعناه: حدوث تغيرات في خواص البيئة، مما يؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية ونشاط الإنسان.

• **التصحّر: (Desertification)**

وهو تردي الأراضي في المناطق القاحلة نتيجة عوامل تغير المناخ والنشطة البشرية غير المسؤولة، ويعرف على أنه زحف البيئة الصحراوية على الأراضي الخضراء، ومن أهم مظاهره، انحسار الغطاء النباتي ونشاط الكثبان الرملية الثابتة، انجراف التربة وتلحها ونقص خصوبتها وزيادة كمية الغبار في الهواء.

• **إزالة الغابات: (Deforestation)**

هي تحويل الغابات إلى أرض زراعية أو للتوسع في العمران أو للاستفادة من خشب الغابات، حيث تؤمن هذه الأخيرة السكن الملائم لكم هائل من مختلف أنواع النباتات والحيوانات والحشرات وتؤدي إزالتها إلى دمار بيئة هذه الكائنات، كما أن الغابات تساهم في الحد من ظاهره الاحتباس الحراري وقطعها يؤدي إلى تفاقم المشكلة، وفي بيان صدر حديثاً عن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة "فاو" أفاد أن 25 في المائة من غاز ثاني أكسيد الكربون المنبعث في الجو من صنع الإنسان يعود إلى ظاهرة إزالة الغابات التي تخزن 283 مليار طن من الكربون، كما أكد البيان كذلك على أن تدمير الغابات يضيف نحو مليار طن أخرى من الكربون إلى الغلاف الجوي سنوياً، وبالتالي سيؤدي إلى ارتفاع درجات الحرارة وانخفاض رطوبة الهواء.

• **الاحتباس الحراري (الدفء الكوني) Global Warming**

وهو أحد لأهم المظاهر المتصلة بإفساد البيئة، فالغازات التي تحافظ على حرارة الجو بازدياد تركيزها بفعل النشاطات الإنسانية، وهذا ما يطلق عليه بظاهرة البيوت الزجاجية، إذ تحتجز الحرارة التي تحملها أشعة الشمس.

• **النفائيات السامة:** وتتخذ أشكال أبخرة وغازات وسوائل يتجلى أثرها السلبي في زيادة ثقب الأوزون والتلوث بأنواعه.

• **استنزاف المواد الطبيعية:** حيث أدى الاستخدام الزائد للتكنولوجيا إلى حدود ضغوط هائلة على البيئة، وأدى إلى تدمير جزء كبير من رأس المال الطبيعي (المادي والبيولوجي)

للإنسان وأثر على النظام الإيكولوجي تأثيراً سلبياً، مما أدى إلى استنفاد بعض الموارد الطبيعية، ودمار بعضها وكلها بسبب ما ذكر سابقاً من المشاكل⁽¹⁾.

وبذلك نلاحظ أن المشاكل البيئية هي عبارة عن سلسلة مترابطة يؤدي فقدان حلقة ماء، إلى خلل النظام البيئي ككل. إلا أنه من الضروري تحديد منشأ وأسباب المشكلات البيئية والتي تنقسم إلى قسمين:

○ الأسباب الطبيعية:

قد ينشأ الاختلال في النظام البيئي والتوازن نتيجة لتغيير بعض الظروف الطبيعية كالحرارة، الأمطار أو الجفاف مما يؤدي إلى تبدل المناخ كما أن الفيضانات المدمرة أو حرائق الغابات تؤدي إلى هجرة العديد من الكائنات الحية أو انقراضها.

○ المشكلات البيئية الناتجة عن النشاطات البشرية:

يعتبر الإنسان من أكثر الكائنات أثراً وتميزاً في البيئة، وقد ساهم التطور العلمي والتقني والنمو الاجتماعي والاقتصادي في التأثير على النظم البيئية، فتوجد علاقة ترابطية كبيرة بين التوازن البيئي وسلوك الإنسان الصحيح اتجاه البيئة و مكوناتها، إلا أنه في بعض الأحيان وبسبب قيامه بأفعال يراها دون تأثير على البيئة كإنشاء مصنع كيميائيات أو شن الحروب، تنتج هذه الأخيرة اختلالاً في توازن النظم البيئية وقد استغرق "بول أرلخ" في كتابه (القبلة السكانية) تاريخ علاقة الإنسان بالبيئة بصورة متكاملة إذ كان الإنسان في فجر وجوده على الأرض يجمع طعامه من ثمار النباتات ويكسي نفسه من أوراق الأشجار حيث كان تأثيره على البيئة هيناً لا يتجاوز أثر غيره من آكلات العشب أو غيره من الحيوانات، ثم تحول إلى مرحلة يعبر عنها بمرحلة الصيد والقنص وأصبح بذلك أثره على البيئة يتجاوز أثر آكلات العشب إلى أثر آكلات اللحوم، ثم استحدث أدوات صيده من أحجار إلى رماح⁽²⁾، ومن هنا بدأ التغيير في بيئته بشكل بارز خاصة بظهور النار إلى جانب هذا نجد أن الإنسان ينظر على البيئة كملكية عامة مشاعة للجميع لذا يقوم بالاستغلال المفرط لطاقتها فنجد مثلاً في البلدان النامية بحكم أنها تعطي الأولوية لإشباع الحاجات الأساسية للسكان فإن تخریب البيئة لا يعطي إلا قليلاً من الاهتمام.

المبحث الثاني: ماهية مفهوم الأمن البيئي:

سنتناول في هذا المبحث مفهوم الأمن البيئي وتطوره عبر الأجيال، وعبر تحليلات

المدارس والنقاشات النظرية المختلفة.

المطلب الأول: مفهوم الأمن البيئي.

أ. تعريف الأمن البيئي.

(1): The concept of ecosystem: [http:// livinglandscapes.be. ca/cbasin/oldgrow the forest/capter1/concept.pdf](http://livinglandscapes.be.ca/cbasin/oldgrow%20the%20forest/capter1/concept.pdf).

(2): بول أرلخ، "القبلة السكانية"، (ترجمة: فوزي سهاونة)، عمان: الجامعة الأردنية، 1973.

في البحث عن مفهوم الأمن البيئي نلاحظ تعدد شاسع في زوايا النظر لدى الباحثين، كما أنه لا يوجد تعريف متفق عليه عالمياً، إذ تم تصنيف بعض التعاريف إلى تعاريف رسمية تعود إلى بعض الدول والمنظمات الدولية وغير الدولية وهي ضمن مشروع الألفية^(*) Millennium الذي قام بإحصائيات لقدرة كل دول العالم على إنشاء تعريف للأمن البيئي، ثم تعاريف غير رسمية وضعها مختلف الكتاب والمختصين في شؤون البيئة وعلمها.

إذ أن في حقيقة الأمر، الأمن البيئي يعد وليد مخاوف الأمن القومي من تناقص الموارد الطبيعية وتدهور البيئة العالمية، ومن ناحية أخرى فقد لعب نموذج النقيض للحرب الباردة، والنزعة العسكرية في مسرح عمليات الأمن العالمي وذلك كما ورد في تقرير إعادة تعريف الأمن لمعهد الرصد العالمي بواشنطن⁽¹⁾.

❖ التعاريف الرسمية للأمن البيئي:

وقد صنف مشروع الألفية "Millennium" التعاريف المقدمة على خمسة أصناف وهي:

- 1- **تعريف ممتاز:** يجب أن يستعمل فعلاً كتعريف.
- 2- **تعريف مستعمل للغاية وبشكل كبير:** يمكن استعماله مع بعض التبديل.
- 3- **تعريف مستعمل بكثرة:** لكنه يحتاج إلى بعض العناصر لجعله مكتملاً ومستعملاً.
- 4- **تعريف مستعمل لكنه غير مكتمل:** يمكن استعماله مع إضافة تعريفات أخرى.
- 5- **تعريف غير مستعمل:** بحيث يعتبر مظللاً للمناقشات السياسية، وسنعتي تعريفاً من كل نوع⁽²⁾.

● **التعريف الأول:** هو الأمان النسبي العام من الأخطار البيئية الناتجة عن العملية الطبيعية أو البشرية وسوء الإدارة والتي تنشأ داخل أو عبر الحدود الوطنية، يصنف هذا التعريف باعتباره مستعملاً جداً ولكنه يحتاج إلى عناصر تجعله أكثر اكتمالاً⁽¹⁾.

➤ ما يؤخذ على هذا التعريف أنه يتجاهل حماية البيئة في حد ذاتها لأسباب جمالية ولقيمتها المحتملة في المستقبل كما أنه لم يحدد دور البيئة في تهديدات الأمن الإنساني.

^(*) مشروع Millennium أو "الألفية" هي عبارة عن مجموعة إسهامات عالمية للأبحاث المستقبلية من مركز البحوث حول المستقبليات، الدارسين صناعات السياسة العاملين لحساب المنظمات الدولية، الحكومية والشركات، المنظمات غير الحكومية NGOS والجامعات، وهذا المشروع يدير مسارا تراكمياً وتآلفياً، يعمل على جمع وتقسيم مئات المشاركات لإنتاج إصدارات سنوية حول "دول المستقبل"، منهجية البحث في المستقبليات وغيرها.

⁽¹⁾ حامدي عبد الرحمن، "التهديدات البيئية ومستقبل الاستقرار العلمي، دراسة استشرافية 2010-2025"، (مذكورة

لنيل شهادة الدراسات العليا المتخصصة، بكلية العلوم السياسية والإعلام، فرع إستراتيجية، جامعة الجزائر)، 2011،

ص37.

تم تصفحه 15.02.2015. <http://www.Millennium-project.org/Millennium/energining/pdf/hotmail>.

⁽¹⁾ <http://www.Millennium-project.org/Millennium,ibid>

● **التعريف الثاني:** هو حالة ديناميكية بين الإنسان والبيئة والتي تتضمن إصلاح البيئة التي تضررت من العمليات العسكرية والتخفيف من ندرة الموارد التدهور البيئي والتهديدات البيولوجية التي يمكن أن تؤدي إلى اضطراب اجتماعي أو صراع.

➤ تم تصنيف هذا التعريف في المرتبة الثانية، حيث يحتاج لعناصر أخرى قصد جعله أكثر احتمالاً، أو يمكن استخدامه كإضافة لتعاريف أخرى كما أنه يتناول الجانب البيئي وليس الجانب الإنساني⁽²⁾.

● **التعريف الثالث:** هو تحويل الموارد الطبيعية إلى منتجات أو نفايات بطريقة تعزز الاستقرار الاجتماعي.

➤ أعتبر هذا التعريف بأنه ناقص ومضلل للسياسة، فهو ضيق، غامض ومبسط، حيث يشير على سبيل المثال أن رسكلة الزجاجات البلاستيكية يعزز الاستقرار الاجتماعي⁽³⁾ كما أنه يركز على العمليات البيئية وليس العمليات الأمنية.

● **التعريف الرابع:** الأمن البيئي هو صيانة البيئة الفيزيائية (المحيط الطبيعي) من أجل الاحتياجات، دون إنقاص المخزون الطبيعي⁽⁴⁾.

➤ هذا التعريف صنف على أنه غير تام، يمكن استعماله بإضافته لتعريف آخر، وقد وجه نقد لهذا التعريف بأنه ركز فقط على المصادر الطبيعية "كبضاعة" يستعملها الناس.

● **التعريف الخامس:** الأمن البيئي هو التحرر من عدم الاستقرار الاجتماعي الذي يسببه التدهور البيئي⁽⁵⁾.

➤ تعريف مستعمل لكن ناقص وغير مكتمل، يمكن بذلك إضافته إلى تعاريف أخرى، هذا التعريف قام بتحديد العلاقة بين الأسباب وتأثيرات عدم الاستقرار الاجتماعي وبين التدهور البيئي، من خلال سلسلة من التفاعلات أو الصراعات بين الدول.

أما بالنسبة للدول والمنظمات الإقليمية فنجد أنها قدمت بعض التعاريف حول الأمن البيئي منها:

اعتمدت اللجنة المشتركة للأمن البيئي في روسيا على سياسة ترفض انفصال الأمن البيئي بصورة أو بأخرى عن الأمن القومي وذلك في اجتماعاتها المنعقدة في تاريخ 13 أكتوبر 1994 والذي أقره مجلس الأمن الروسي في موسكو في عام 1996، وعليه تؤكد روسيا الاتحادية، على أن الأمن البيئي هو:

" حماية الطبيعة والبيئة والمصالح الحيوية للمواطنين والمجتمع والدولة من التأثيرات الداخلية والخارجية، وكذا الاتجاهات السلبية في عمليات التنمية التي تهدد صحة الإنسان والتنوع البيولوجي وأداء النظم الإيكولوجية المستديمة والتي قد تؤثر على استمرارية الحضور البشري"⁽¹⁾.

(2): ibid

(3): ibid

(4): <http://www.Millennium-project.org/> Millenium,ibid

(5): حامدي عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص 39.

أما بالنسبة للحلف الأطلسي وفي برنامجها العلمي، يرى أن حل المشاكل العلمية ذات الصلة بالأمن البيئي يكون بإصلاح المواقع العسكرية الملوثة وحل المشاكل البيئية الإقليمية والكوارث الطبيعية من خلال تكنولوجيات تكون بأسعار معقولة⁽²⁾.

بالنسبة لبرنامج وزارة الدفاع الأمريكية وفي عام 1996 فقد اعتبر الأمن البيئي أنه:

- مداومة التشخيص والتقييم والعلاج لإزالة آثار التلوث في مرحلة مبكرة قبل أن تآثر في صحة السكان.

- الالتزام بكافة التشريعات والقوانين والمعايير المنظمة للأمن البيئي.
- منع الاستغلال الجائر ومظاهر الإهمال لكافة الموارد الطبيعية من خلال تنفيذ خطط التنمية المستدامة لصالح الأجيال في الحاضر والمستقبل.

- تبني إستراتيجية للحد من مصادر التلوث ومنع التلوث من المصدر، وكافة إجراءات خفض أو منع الملوثات عن طريق زيادة كفاءة الاستخدام للمواد الخام والطاقة والمياه والموارد الأخرى.

أما بالنسبة لرابطة الدول المستقلة وفي تعريفها للأمن البيئي في عام 1996: "الأمن البيئي لدولة هو حماية المصالح الحيوية للفرد والمجتمع والبيئة الطبيعية من التهديدات الناتجة عن الآثار الصناعية والطبيعية".

هناك أيضا منظمة تابعة لـ "DOD" وزارة الدفاع الأمريكية هدفها هو تطوير تكنولوجيات الاحتياجات البيئية، الاسترجاع البيئي واستخدامه البنى التحتية، وهي منظمة ESTCL أو برنامج الشهادة التكنولوجية للأمن البيئي⁽³⁾.

"Environmental security technology certification" والهادفة أيضا إلى التعريف بالأخطار البيئية، التهديدات والنزاعات البيئية وغيرها⁽⁴⁾.

وفي تعريفها للأمن البيئي تدرج "بأنه أكثر اختراقا من القضايا فوق قومية الآخر (القضايا العابرة للدول) وتحقيق أمنه أو تأمينه يعد بعدا هاما من أجل تحقيق السلام، الأمن القومي وحقوق الإنسان"⁽¹⁾، أيضا فإن الأمن البيئي يعد مركزيا للأمن القومي إذ يضم ديناميكيات وتفاعلات تتم بين قاعدة الموارد الطبيعية والنسيج الاجتماعي للدولة والمحرك الاقتصادي للاستقرار المحلي والإقليمي⁽²⁾.

ويقول "مايكل رينر" Michael Renner "في نفس المنظمة أنه من السبعينات والثمانينات، ظهرت نقاشات مستهدفة لدراسة التفاعلات بين البيئة، الأمن، النزاعات

(1): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(2): <http://www.Millennium-project.org/Millennium/energising/pdf/hotmail>. Département of.

(3): <http://www.estc.org/about/summary/cfm>.

(4): <http://www.Envirosecurity.org/ges/inventory/IESLL-I-C-introdection.pdf>.

(1): <http://www.Envirosecurity.org/ges/inventory/IESLL-I-C-introduction.pdf>.

(2):idem.

وصناعة السلام، إلا أن القضايا البيئية وجدت لها مكانا في ممارسات السياسات الأمنية و هذا في سنوات التسعينات⁽³⁾.

كما توجد تعاريف أخرى مختلفة أو شبه مختلفة عما سبق، إذ يقول "بروس بايرس" Bruce Byers في مقالته "المناطق الايكولوجية سيادة الدولة والنزاع" "Ecoregions, State, Sovereignty and conflict" المقدمة لمشروع الألفية "Millennium" أن "الاختلاف بين الحدود السياسية والإيكولوجية لديه القدرة على تفجير النزاعات"⁽⁴⁾، أما "جوهان هولست" Johan Holst "فيرى أن" التدهور البيئي هو الذي يؤدي إلى النزاعات المسلحة" كما أن تلك النزاعات المسلحة يمكنها أيضا أن تؤدي إلى تدهور البيئة⁽⁵⁾.

لقد اعتبرت هذه التعاريف، تعاريف رسمية Official Definition للأمن البيئي كونها تنتسب إلى دول وإلى منظمات حكومية وغير حكومية، كما يرى البعض أيضا أن التعريف الذي قدمه البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة "PNUD" حول الأمن البيئي يعتبر نقطة بداية لتوسع هذا المفهوم، رغم أنه ما قدمه البرنامج ضمن تعريفه للأمن الإنساني لم يتعدى بضعة أسطر حول الأمن البيئي و الذي يتمثل في الأمن المتعلق بالبيئة و بالتدهورات الحاصلة يوما عن يوم، بذلك تتناقص الموارد الطبيعية الحيوية كالماء النظيف، كما يتناقص الغطاء النباتي بسبب قلة الغابات، تلوث الجو بسبب مخلفات المصانع ثم التطور نحو بروز توترات ناتجة عن عوامل مثل الندرة في الموارد وغيرها⁽⁶⁾.

إلى جانب هذه التعريفات التي رتبت ضمن التعاريف الرسمية للأمن البيئي، توجد هناك سلسلة أخرى من التعاريف لبعض الكتب والمختصين في الأمن البيئي، والنزاعات والحروب الايكولوجية وكذا بعض إصدارات المجالات.

❖ . التعاريف غير الرسمية للأمن البيئي:

هناك نوعين من التعاريف المقدمة للأمن البيئي، حيث نجد تعاريف ضيقة والتي تختصر الأمن البيئي في الأمن الإيكولوجي وتعتبره مرادفا له في حين نجد تعاريف أخرى موسعة إذ تعتبر أن الأمن الإيكولوجي هو جزء من الأمن البيئي. ولقد عرف قاموس الحكم الراشد البيئي العالمي، على أن الأمن البيئي قضية معقدة تحتوي داخلها جهود مجتمعة لحماية وصحة إنتاجية النظم الإيكولوجية، لجهل مستقبل تلك المجتمعات آمنة زمن أجل ضمان استقرارهم من حيث السلع والخدمات المقدمة.

(3): <http://www. Envirosecurity.org/Activities/what-is environmental -security, pdf>.

(4): <http://www.Millennium- project.org/ esapd. Hotmail. 20.02.2015> تم تصفحه يوم

(5): Ibid.

(6): United Nations development Program, rapport mondial sur le développement humain 98,p

ومن جهة أخرى يقول "بول بنجامين Paul Benjamin" في مقال له بمجلة "Policy analysis" تحت عنوان "الحروب الخضراء: جعل التدهور البيئي أمن قومي، والوضع السليم والأمن في خطر"، أدرج في تساؤل له عن المقصود بالأمن البيئي؟ حيث أن الوكالات الحكومية و المسؤولين السياسيين نادرا ما وضحو مصطلحاتهم، ومن الصعب إيجاد رابط بين التدهور البيئي والأمن القومي، لكن مفتاح ذلك التعريف يتضمن أن:

- التدهور البيئي والاستنزاف الموردي يهدد صحة (أمريكا) وازدهارها واحتياجاتها.
- الفقر البيئي والنقص الموردي إلى سيؤدي إلى لا استقرار إقليمي ثم إلى نزاع.
- التفاوت البيئي قد يستعمل كسلاح للحروب كالحرب على الطاقة والمياه.
- المستحقات البيئية ستؤثر في نجاح واستمرار القوات العسكرية لما وراء البحار ويجب وضع ذلك قيد الدراسة.

- تجهيزات الدفاع (الأمريكي) يجب أن تنتهي بطريقة بيئية سالمة⁽¹⁾، وبذلك يمكن القول أن مقال "Paul Benjamin" قد جاء لمخاطبة السياسة الخارجية والدفاعية الأمريكية، دون سواها، وفي تعريف للأمن البيئي كان يربط مباشرة بأمن الدولة القومية، وأمن مصالحها، أي أن كل ما يسمى الأمن البيئي يمس بالضرورة الأمن القومي الأمريكي.

يقول " لورين إليوت Lorraine Eliot" أن الأمن البيئي هو مصطلح جديد، يدور حول محتواه الكثير من الجدل، ويتضمن مجموعة من المتغيرات، كالبينة والأمن والعنف والحروب كمسببة للدمار البيئي وضرورة احتساب الدمار البيئي، كالتهديد بالحروب وهناك تخوف بأن التغيرات في البيئة سيؤدي إلى حروب داخل الدول أو بين الدول⁽²⁾.

أما بالنسبة "لفايق حسن جاسم الشجيري" فيرى أن: "الأمن البيئي مفهوم جديد وضعته دول الشمال المتقدم التسعينات في حين أن العديد من دول الجنوب لم تصنع بعد مفهوم للأمن البيئي".

لذا يمكن القول أن التعريف الضيق لمفهوم الأمن البيئي يقتصر في كون البينة تمثل مصدر لتهديد الشعوب والدول وباقي المؤسسات بالانقراض في المقابل الأمن الإيكولوجي يركز على حماية البيئة والأنشطة البشرية من التهديدات التي يتعرضوا لها، كما أن هذه التهديدات تعتبر عالية التعقيد، فعلى سبيل المثال إزالة الغابات في بعض المناطق الكبرى تعتبر قضية أمن إيكولوجي في حين أن عواقب (التصحر، تدهور التربة، الفيضانات) يعتبر جزء من مجال الأمن البيئي.


أما بالنسبة للتعريف الموسع للأمن البيئي فنجد على سبيل المثال مدرسة كوبنهاغن والتي عرفت الأمن البيئي في مجموعة واسعة من المواضيع.


(1): Paul Benjamin, "Green WARS : making environmental degradation a national security issue puts peace and security at risk", *policy analysis*, N° 369. April 202000, P02.

(2): لورين إليوت، "الأمن البيئي وعلاقته بصراع الدول"، من محرك البحث <http://www.balagl.com/is/am/80>

omj/dpg.html تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2015 /02/02

- اضطراب النظم الايكولوجية (التغيرات المناخية، إزالة الغابات).
 - قضايا حيوية استغلال الموارد.
 - قضايا السكان وترتكز على الهجرة والأوبئة.
 - قضايا الغذاء (الفقر والمجاعة).
 - القضايا الاقتصادية (تفاوت في توزيع الثروة).
 - المنازعات المدنية للبيئة (الإرهاب والتدهور في البلاد خلال الحروب).
- هذه الأطروحة تعبر عن الرأي القائل بأن جميع المشاكل الأمنية هي ذات بعد بيئي. أما "جون بارنت" فقد عرف الأمن البيئي في مجموعة واسعة من المجالات والتي تتمثل في:
- جهود من أجل تعريف الأمن.
 - نظريات حول العوامل البيئية ودورها في خلف النزاعات العنيفة.
 - الروابط الموجودة بين القضايا البيئية والعسكرية.
 - أجندة الأمن الايكولوجي.
 - المسألة الأمنة. Securityisation
 - إعادة صياغة مفهوم الأمن⁽¹⁾





شكل 2: دليل إرشادي للأمن البيئي حسب Barnett (بتصرف).
نفس المرجع

المطلب الثاني: تطور مفهوم الأمن البيئي:

تعتبر العلاقة الجامعة بين الإنسان والبيئة علاقة تقليد طويل من القلق والصراع والنزاع تمتد إلى أكثر من مائتي سنة، حيث كتب توماس مالتوس "Thomas Malthus" في سنة 1798 مقال حول عدم التوازن بين الاحتياجات البشرية وتوفر الغذاء والذي من شأنه أن يؤدي إلى المجاعة والمرض والحرب، بعد 150 سنة وفي وقت لاحق أكد فيرفيلد أوسبور Henry Fairfield Osborne سنة 1948 هذا القلق بقوله "متى يتم التعرف وعلمنا بأن واحد من الأسباب الرئيسية للمواقف العدائية بين الدول والكثير من الخلافات بين مجموعات من الدول يمكن إرجاعها إلى إنتاجية الأرض وزيادة الضغوط السكانية⁽¹⁾ .

وعليه يمكن تقسيم مراحل تطور الأمن البيئي حسب:

أ. تطور الأجيال:

❖ الجيل الأول:

في بداية السبعينات ظهر مفهوم الأمن البيئي على نحو متنازع عليه ولكن معظم الكتاب ينتمون إلى هذا العصر، حيث نجد "ليستر براون" الذي انتقد الاحتكار العسكري للأمن وعسكرة الاقتصاد العالمي، مما أدى إلى إهمال التهديدات التي لها علاقة بين الإنسان والبيئة وخصوصاً النظم البيئية، في نفس السنة "نورمان ماير" واستعمل هذا المفهوم في

(1):Ritchard Amathan, jhon Barnett and others,op,cit, p03.

التقرير المتعلق بالحرب في أوغندا، والذي أجراه بالنيابة عن الاتحاد الإفريقي⁽²⁾. المعاني الأساسية لهذا المفهوم نجدها في المقال "الرتشرد أولمان" بعنوان "إعادة تعريف الأمن" وقد نشر هذا المقال لأول مرة في عام 1983 في مجلة العلاقات الدولية، ويعتبر هذا المقال أول تجربة رائدة والتي شجعت مفهوم الأمن أن يكون ذا حساسية كبيرة للبيئة، وكثيرا ما يؤخذ بمقال "أولمان" كمقدمة معاصرة للكثير من النقاشات حول البيئة، حيث اعتبر أن مفهوم الضيق للأمن والذي ينظر إليه كقضية عسكرية يقدم نظرة مشوهة عن الواقع بحيث يركز على التهديدات العسكرية، لكنه يتجاهل بالمقابل التهديدات التي يمكن أن تشكل أكبر خطورة في الواقع بما في ذلك التهديدات البيئية التي لها القدرة على زعزعة الأمن الوطني وهذا في رأيه يؤدي إلى ضرورة تغيير جدول أعمال السياسة الأمنية والتركيز على الجوانب غير العسكرية، فتهديدات الأمن القومي هي سلسلة من الأحداث التي تهدد بشكل كبير وخلال فترة قصيرة نوعية حياة سكان دولة ما، كما تقيد من خيارات الحكومات وهذه المحاولات تعرضت لانتقادات سريعة بسبب غموضها المفاهيمي.

❖ الجيل الثاني:

بدأت أعمال هذا الجيل مع بداية التسعينيات حيث تمحور حول العلاقة بين البيئة والأمن كما اعتبرت البيئة هنا كمصدر محتمل للآزمات التي تهدد الأمن القومي.

و يجدر بالإشارة إلى أن أعمال هذا الجيل تعتبر أن الدولة والأمن القومي هما مركز التحليل، إذ ينطلقون من مجموعة من الفرضيات التي تعتبر أن التغيرات المناخية العالمية وندرة الموارد، وعدم المساوات في الحصول عليها، والقدرة الغير متكافئة للاستجابة للآزمات تؤدي إلى صراعات داخل الدولة وخارجها⁽¹⁾.

يعتبر "توماس هوميروس ديكسون" من جامعة تورونتو الممثل الرئيسي لهذا الجيل، حيث ينطلق "ديكسون" من فكرة أساسية وهي أن الندرة في الموارد البيئية تساهم في بروز الصراعات العنيفة بين الدول، وقد جاء في أحدا كتاباته ما يلي: "لقد أكد عدد من العلماء مؤخرا على نطاق واسع أن الضغوط البيئية من صنع الإنسان، قد تؤثر تأثيرا خطيرا على الأمن الوطني والدولي من القضايا الفرعية خاصة إذا عرفنا أن الأمن بمفهومه الذي يشمل الأمن الشخصي، الاجتماعي، الاقتصادي يرتبط بالتغيرات البيئية.

فالتغير البيئي يمكن أن يساهم في خلق نزاعات متنوعة كالحرب الإرهاب أو النزاعات الدبلوماسية والتجارية. علاوة على ذلك قد يكون له أدوارا سببية مختلفة وفي

(2):Peter Martinovsky,op,cit, p04.

(1):Marc hufty, 'la sécurité environnementale :un concept à la recherche de sa définition',

http://www.graduateinstitute.ch/webdev/site/developpement/fh_ared/developpement/projets/grec/hufty/cuevet : rpre.vu.pdf.p15.

بعض الأحيان قد يكون السبب الحاسم والقوي وفي حالات أخرى قد يكون فقط لاعب صغير في قضية متشابكة تنطوي على الكثير من العوامل السياسية والاقتصادية، كما يطرح "ديكسون" مجموعة من الفرضيات والمتمثلة في:

- أصول الندرة البيئية وأثارها الاجتماعية والاقتصادية والسياسة وعلاقتها باندلاع أشكال مختلفة من الصراعات.

- تدهور الموارد والضغوط الديموغرافية وعدم المساواة تساهم في خلق الندرة البيئية.

- الآثار الاجتماعية والاقتصادية تتضمن قيودا على الإنتاج الزراعي ويهمش الفئات الأقل قوة وتؤدي إلى هجرات السكان من المناطق الحساسة والأحياء الفقيرة إلى المدن المزدهمة.

- زيادة الواردات يضعف قدرة الدول على توفير الأمن المادي للمواطنين، والقدرة على خدمة مصالحها الذاتية مما يشكل مجموعة من هويات ويزيد من احتمال نشوب الصراع.⁽²⁾

ومن بين الفرضيات التي جاء بها هذا الجيل هو أن عدم وجود الماء أو الأرض سوف يسبب في صراعات داخلية أو ضغوط الهجرة على سبيل المثال الصراعات بين الدول من بين الحالات المدروسة حالة رواندا (الأرض) والشرق الأوسط (المياه)⁽³⁾.

ومن المشاريع التي اهتمت بهذا الموضوع نجد مشروع ENCOPI برئاسة (Bachel) من مؤسسة (SwssPeace) هو مثال آخر على هذا النوع من الدراسات لاسيما في إفريقيا وآسيا. فالصراعات البيئية لديها احتمال كبير أن تحدث في المناطق الهامشية التي تتميز بالتوترات الايكولوجية والتي حاولت في بداية التسعينيات إيجاد مفهوم جديد للأمن، لقد وضعت هذه المدرسة بقيادة "باري بوزان" أول إطار يسمى أمنة التطورات الأمنية حيث يحاول من وجهة نظر اجتماعية بناءة فهم كيف تتحول المشاكل البيئية إلى قضايا أمنية.

لقد أعطى "بوزان" ثلاثة أسباب لتوسيع نطاق مفهوم الأمن الدولي بعد الحرب الباردة، منها أن الأمن يجب أن يتوسع نتيجة التغيرات الحاصلة في البيئة،⁽¹⁾ وباختصار فبالنسبة للمؤلفين مثل "ليفني Loewy" أو "نورمان ماير Norman mayer" فإن الروابط بين البيئة (التدهور البيولوجي، تآكل التربة، تغير المناخ) والأمن هو أمر معقد ويتطلب طريقة جديدة للتفكير.⁽²⁾

❖ الجيل الثالث:

(2):ibid.

(3):ibid.

(1): أسماء درغوم، مرجع سبق ذكره ، بدون صفحة.

(2): Marc hufty,op,cit, p141.

ارتكزت الموجة الثالثة على أساليب جديدة متعددة التخصصات ومتنوعة خصوصا ما يتعلق منها بإمكانية حل الأزمات البيئية بتعاون بين العوامل الوطنية من جهة وعلى المستوى الدولي من جهة أخرى وذلك من خلال إنشاء نظم دولانية وحكم عالمي، فالموجة الثالثة اهتمت بتوسيع مفهوم الأمن إلى الأمن الإنساني والبحث من خلال إطار نظري يسمح بتحليل العلاقات الإنسانية البيئية من منظور الأمن استنادا إلى التفكير النقدي للأمن.⁽³⁾

ب. تطور المدارس:

لقد قدمت النظريات العقلانية تفسيراً للأمن البيئي من زاوية نظر التهديدات المزمنة للدولة ولحرية الفرد و هذا على مدى عقدين من الزمن أو أكثر ، حيث يري الواقعيون أنه مع بداية نهاية الحرب الباردة توضحت القضايا البيئية للرأي العام العالمي، وازدادت وتيرة الخطر الناجم عن الإدراك بالاحتباس الحراري العالمي، إذ تبنى الواقعيون في تحليلهم حول الأمن، الدولة والبيئة رؤى إستراتيجية متعمقة بهذا الاحتباس الحراري وهذا على المدى المتوسط والبعيد وهذا ما يدل على زيادة الوعي بالمسائل البيئية بين المعسكرين الشرقي والغربي مع نهاية الحرب الباردة، كما تطرق الواقعيون إلى بعض التهديدات المزمنة المؤدية إلى التدهور البيئي ففي تقرير^(*) Bruntland لسنة 1987 أعطت ملاحظة مهمة حول استخدام أسلحت الدمار الشامل خاصة النووية منها والتي ستؤثر على توافق الأنظمة البيئية (Ecosystèmes) كما يؤثر على مستقبل الإنسانية، وقد زاد الاهتمام بالرباط "أمن/بيئة" بعد التوصل إلى إدراك أن البيئة هي قيمة لحفظ السلام والأمن الدوليين⁽¹⁾، ومن جهة أخرى إن عامل التدهور البيئي يستطيع خلق تهديد لكل من الدولة والنظام الدولي، إذن فمن خلال تفادي الحس المعرفي بمدى أهمية البيئة، اتخذت القضايا البيئية مكانة هامة في تحليلات العوم السياسية والعلاقات الدولية، فإذا كان التدهور البيئي سيأخذ عما قريب المكانة الأولى في جدول التهديدات المباشرة للإنسانية فيجب إذا وقبل كل شيء فهم العلاقات بين التدهور والنزاعات المستقبلية وهذا ما أعطى نوعين من النقاشات: النقاش الأول تبناه "أولمان Ulman" في أحد منشوراته حول توسع الأمن القومي ليشمل البيئة، والذي يتحدث عن إعادة صياغة مفهوم الأمن البيئي⁽²⁾.

يرى "Ulman" أنه علينا التفكير من أجل توسيع مفهوم الأمن لكن مع الحفاظ على عنصر الدولة كضامن له، ومن خلال ما قدمه "أولمان Ulman" استقينا تعريفاً للتهديد الذي يمس الأمن القومي وهو:

(3): Marc hufty, op, cit, p144.

(*) تقرير Bruntland هو تقرير قدمته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987 لتحسين مستقبل العالم المشترك.

(1): Max Manwaring, "Environmental security and global stability", lexington books

.oxford.2002 , p05.

(2): Ritchard Ulman, "Redefining security", International security, vol,08,N°01,1983,p129.

أ- **تهديد بسيط:** ويكون في فترة قصيرة نسبياً، يتم فيها تدهور مستوى عيش سكان الدولة.

ب- **تهديد بليغ:** يقلص هذا التهديد البديل والخيارات السياسة المتاحة لمسيري دولة ما، أو مجموعات أخرى (حكومية، أشخاص، جماعات شركات) داخل دولة ما ومن هذه التهديدات الكوارث الطبيعية، النزاعات القائمة حول الوصول إلى الموارد الطبيعية، النمو السكاني السريع.⁽³⁾ من جهة ثانية يرى "بارنت Barnett" أن هذا المقال يعتب منطقاً هاماً للدراسات حول الأمن البيئي كما أضاف انتقاداً لافتراض "Ulman" يدرج فيه أنه على "أولمان Ulman" أن يضع في حسابه قدرة هذه الحكومات على مقاومة استخدام النزعة العسكرية (القوة) وإن تبدأ في استعمال وسائل غير عنيفة، من أجل تحسين وتطوير أوضاعها الداخلية⁽⁴⁾.

أعطت "جسيكا تاشمان ماثيوس Jessica Tuchman Mathus" اقتراحاً حول قراءة مغايرة ومختلفة للإشكالية البيئية في مقالها "إعادة تعريف الأمن" لصالح مجلة الشؤون الخارجية Foreign affairs،⁽¹⁾ حيث تذكرنا "جسيكا ماثيوس Jessica Mathus" بالنمط الانتقالي للقضايا البيئية من دولة (أ) إلى دولة (ب) ومن جهة أخرى تفسر لنا هشاشة الحدود الدولية أمام تطور المواصلات وكذلك التحركات العالمية السريعة لرؤوس الأموال،⁽²⁾ فالدولة لم تعد مختزقة فقط من حدودها، ولكنها أصبحت مختزقة من الداخل بسبب التدفقات المعلوماتية، ومن الخارج بسبب التهديدات البيئية برسم إطار للوضع البيئي العالمي، لا تنكر جسيكا ماثيوس "Jessica Mathus" إمكانية نشوء نزاعات عنيفة تمس بأمن الدول، بسبب التدهور البيئي المعاش والمتزايد، وكان الهدف وراء هذا المقال هو الوصول إلى الدوائر الكبرى للسياسة الأمنية في واشنطن، وهذا حسب "جون بارنت Jon Barnett" و"سيمون دالبي Simon Dalby"^(*)

ويمكن القول أن هذه المبادرة قد نجحت في الوصول إلى قمة الوسط القراري الأمريكي على حد تعبير كليهما، ويظهر ذلك في عهدة "كلينتون Clinton" الأولى أين تحدث العديد من أعضاء إدارته في خطاباتهم عن مفهوم الأمن البيئي وعن إمكانية نشوب النزاعات البيئية، كما شرح لوبراستر Leprestre^(*) في قوله "نائب الرئيس الأمريكي آل غوبي" قد عمد إلى ربط تدهور البيئة إلى:

(3): op,cit, p136.

(4): Jhon Barnett, op,cit, p39.

(1): Jessica Tuchman Mathus, "Redefining security", foreign Affairs, vol 68, N°2, p162.

(2): op,cit, p173.

(*) سيمون دالي هو أستاذ الجغرافيا والاقتصاد السياسي في "جامعة Carleton" بالعاصمة الكندية 'Ottawa'، معظم اهتماماته حول الأمن البيئي وتدهور البيئة وأثرها على العالم الحلي والمستقبلي.

(*) Philippe le Prestre هو أستاذ العلوم السياسية في "Laval" بكندا ومدير Institut hydro-L'IHQEDS - Québec En environnements Développement et Société.

- تناقص الموارد الزراعية والمياه، زيادة توسع ثب الأوزون، مظهر اقتلاع الأشجار، وانعكاس ذلك بتزايد الصراعات الدولية، والرئيس الأمريكي "بيل كلينتون" قد ربط بوضوح الأمن الدولي بالتهديدات العالمية للبيئة في مقابلة له مع الرئيس الصيني " Jiang Xemu" في سنة 1996⁽³⁾.

من جهتها أن ذلك أعربت " مادلين أولبرايت Madeleine Albright " وزيرة الخارجية الأمريكية كسابقها " وارن كريستوفر Warren Christopher " عن قلقهما من العنف الذي قد ينتج جراء تخريب البيئة، وقد قالت في ذلك:

"إن المنافسة حول الموارد النادرة...من شأنها تصعيد التوترات بين الدول وقد تسبب عنفا مدمرا بينهم، وأكثر من ذلك كله فإن غياب تنمية مسؤولية، ومن شأنها أن توقع كافة الأمم في هاجس الفقر والأمراض" لذا فقول "أولبرايت Albright" هنا يؤكد أن شح الموارد أو الاستنزاف المزايدها، يخلق نتيجة فقدان الثقة والأمل من الأفراد (الأمن المجتمعي)، مما يؤدي بهم إلى عمل أي شيء للتعبير عما يكتنفهم من شعور، وقد يتفاقم الأمر نحو اندفاع بعض المجتمعات إلى الدخول في النزاعات.

مما سبق نستنتج أنه منذ عهد كلينتون، اتخذ التفكير في الأمن البيئي مساره النقدي و هذا راجع إلى قوة وكثافة البحوث الجامعية والمحفظات البيروقراطية والدعم الموفق من طرف الإدارة، وقد فتحت مجالا للأمن البيئي في قلب دوائر التأثير على السياسة الخارجية الأمريكية، وهذا ما أكدته "كين كونكا Ken Conca" في قوله أن إدارة "بيل كلينتون" وجهت اهتماما بالغا نحو خلق دراسة وإحلال للأمن البيئي بجانبه العلمي والعملية، غير أن نهاية فترة كلينتون قد أثرت على مسار الأمن البيئي بعد بروز تهديدات، مغايرة نوعا و كما وحلول التهديدات الإرهابية بدل تهديدات البيئة في الدراسات والأوساط الأمنية.

من جهة أخرى فإن ربط البيئة بالأمن القومي ينتج بعض المخاطر والتي سطرته "Deudney" في خمس عوامل لتقييم هذه المسألة.

أولاً: الشعور بالاستعجالية : التي أنشأتها مجموعة من المخاوف التي أنتجت التهديدات البيئية مع ميول خاص نحو التفكير في مصالح الأمن القومي (National Security Mentality)

ثانياً: هذا العامل شبيه بالميل نحو استعمال سيناريو أسوأ Worst case Scenarios سواء بالنسبة لمسائل الأمن أو للقضايا البيئية.

ثالثاً: هذا الافتراض الذي يركز على الأمن القومي والمؤسسات المرتبطة به لا تستند حالياً سوى إلى اللعبة الصفرية، التي تقوم على أرباحنا وخسارتهم.

(3):Philippe le prestre, "Ecopolitique International", guérin universitaire, Montréal, 1997, pp411.

رابعاً: إن مؤسسات الأمن القومي لا تملك سوى أفق ذو مدى قصير لذلك، فإن نماذجها ليست مؤسسة من أجل إيجاد حلول للمشاكل البيئية التي تستلزم أفقا على المدى الطويل. الأهم من كل هذه العوامل، حسب شرح وتفصيل "Deudney" هو العامل الخامس والأخير ويتمثل في الأمن ويقول:

"إن الأمة ليست مجرد وعاء فارغ ينتظر منا الملاء، إنها مرتبطة أساسا بالحرب وبفكرة نحن ضدهم"⁽¹⁾.

بالنسبة "Barnett" هذه المجموعة من الحجج المقدمة من طرف "Deudney" تشكل مساهمة مهمة جدا في الكتابات حول الأمن البيئي، كما أنها تشكل في مجملها انذرا* بأن استغلال القضايا البيئية قد يخدم غايات سياسية لحساب النخب المسيطرة من جهة، أو بعض الجماعات البيئية أو غيرهم من جهة أخرى⁽¹⁾، كما أن "Deudney" لا يؤمن بأن التدهور البيئي هو سبب للحروب الدولية لأن احتمال نشوب الحروب حول الموارد قد تناقصت لأنه من الصعب اختراق دولة ما واستغلال مواردها دون رضاها (مبدأ السيادة) وهذا مبدأ مترسخ في المعاهدات الدولية والقانون الدولي، لكن ما تغير هو وسائل الاختراق⁽²⁾، كالاختراق الثقافي وغيره عكس ذلك يرى "كابلانKaplan" أن الحروب المستقبلية ستكون حول بقاء المجتمعات ونجاتها من المشاكل التي تسببها الندرة البيئية ومجمل هذه الحروب ستكون دولية معنى ذلك أن الدول والحكومات المحلية تصبح غير قادرة على حماية مواطنها من الأضرار الجسدية والطبيعية (...)⁽³⁾، وهذا ما انتقده "أولمانUlman" حيث قال أن مقال "كابلان" قد فشل في وضع حلول للمجتمعات من أجل إيقاف حدة التهديد البيئي⁽⁴⁾.

وعلى غرار النظرية الواقعية اهتم المذهب الليبرالي بحديثات الأمن البيئي، بشكل واسع وعميق وملحوظ مقارنة بالمدرسة الأولى حيث شمل تحليلها كل جوانب الأمن البيئي لسببين:

(1): Daniel Deudney, "the case against linking environmental degradation and national security", millennium journal of international studies, vol19, N°03, 1990, pp466-467.

(*) لقد أعطية صفة الإنذار البيئي لعدة مقالات كتبت حول التدهور البيئي والأمن، كما أعطيت صفة المنبهون لكتاب آخرون يعملون داخل منظمات حكومية أو غير حكومية، قصد التشهير بمدى خطورة التدهور البيئي.

(1): Jhon Barnett, op, cit, p45.

(2): Daniel Deudney, op, cit, o470.

(3): Robert Kalpan, "The coming anarchy", the athanic monthly , N°02, 1994, p, 74.

(4): switzer j , granford A, "Manging the environement to prevent conflict and build peace areview of resarch and développement' agency expérience, OECD/IISD/2005, p04.

الأول: أنه منذ اتفاقية ستوكهولم حول البيئة والإنسان سنة 1972 زادة وتيرة القلق والاهتمام بالمشاكل البيئية التي شكلت توترات بيئية كما أصبحت أكثر مأسسة مع مبدأ "الدول هي المسؤولة عن عامل التعاون من أجل حل المسائل المشتركة، كإنقاص التلوث العابر للحدود"⁽⁵⁾.

ثانيا: هو أن تلك المسائل تعكس في تحليلها، المواضيع المركزة للنظرية الليبرالية في العلاقات الدولية، مثل التعاون، التدفقات العابرة للحدود وغيرها⁽⁶⁾، حيث تدور الأفكار الليبرالية للأمن حول: إعطاء مفهوم لبرالي للبيئة والاستهلاك البيئي، مع الأخذ بعين الاعتبار الخاصة العالمية للأفكار الليبرالية، واتخاذ الأمن البيئي كقيمة عالمية، حيث أنت الليبرالية بنتائج هي:

أولاً: أن المصالح الشعبية تقود نحو اتخاذ قرارات مضرّة بالبيئة.

ثانياً: أن تعاون الأفراد من أجل البيئة وكيفية ذلك لازالت مبهمّة.

ثالثاً: المحفزات الفردية لتوعية النشاط الفردي ليست كافية بالمقارنة مع المكاسب الفردية من البيئة.

كما نجد أن الاقتراب الليبرالي قد فرض نوع آخر من التحليل يقوم على الأمن المشترك الأمن التعاوني الأمن الإنساني، الأمن العالمي وضمن هذا الإطار كيف يمكن للأمن البيئي، أن يؤخذ اتجاه قيمة عالمية "International Value"؟ لقد أعطى داير "DyerHugl" في مقالته "الأمن البيئي كقيمة عالمية داخل كتاب" البيئة والعلاقات الدولية، مجالاً آخر للنقاش فبالنسبة إليه إن تسمية الأمن البيئي كقيمة عالمية تجعل منه شكلاً مركزياً في علم العلاقات الدولية، لأن أمن البيئة الكلي والعالمي سيبرز ضد النظام الدولاتي "Système étatique"، ويكون مناقضاً لم من خلال خلق نظام قيمي "Système Valeurs" بمعنى أن داير "DyerHugl" يرى أن الوحدة المرجعية للأمن لا يجب أن تكون "الدولة" بل "البيئة"، وأفضل وسيلة لجعلها كذلك هو الانتقال من تحليل نظري مؤسس على مصالح الدولة إلى تحليل مركز على بعض القيم، وما يظهر في الحقيقة الآن هو أن أمن البيئة العالمية هو الشرط الأساسي للأمن الإنساني⁽¹⁾، من هنا نجد صحة فرضية جعل البيئة "الوحدة المرجعية للأمن، داخل النقاش النظري حول الأمن البيئي".

(5): Owen Green, "Environmental issues" in John Baylis and Steve Smith, op.cit, p390.

(6): Owen Green, idem.

(1): Hugl-c-Dyer, "Environmental security as universel value in the environment and international relation", by John Vogler and Mark-f-Imber, routledge, London, 1996, p, 28.

لقد قدم مركز "ودروس ويلسون WoodRous Wilson Center" للأبحاث عدة إسهامات وبحوث حول أهمية الانتقال من مجرد التفكير في علاقات الإنسان بالطبيعة إلى علاقة التدهور البيئي بمستقبل أمن هذا الإنسان وفي مقترحات حول إلزامية وضع سليم بيئي، يرى باحثوا هذا المركز أنه لا يوجد اختلاف بين مفهوم الأمن البيئي Environmental Security ومفهوم الأمن الايكولوجي Ecological Security رغم الادعاءات السابقة بوجود اختلاف بين التسميتين، إلا أن هذا المركز يضع في خطة بحثه تسمية الأمن الايكولوجي كمفهوم مرادف للأمن البيئي، كما تدعوا "كاترينا روجرز Katrina Rogers" إلى فهم معمق للمشكل التدهور البيئي (مسألة التدهور البيئي) واحتواءها قبل أن يشكل ذلك تهديدا مباشرا أين يستعصي الوصول إلى أي حل، فبالنسبة لمركز ويلسون يجب على الدراسات أن تعمق أكثر مفهوم الأمن بالتركيز على العامل الإنساني والطبيعة الفيزيائية ومستقبل سلمي لكل منهما⁽¹⁾.

كما يرى هؤلاء أن المقاربات البديلة Alternative Approches تجسد نوعا من التفاوض المتفاهم لأنها تقدم عموميات سبب لها نقص معرفي ومنهجي، إذا ركزت على العلاقة بين البيئة وبروز النزاع العنيف ونسبت النظر في الروابط المحتملة بين التعاون البيئي والنزاع البيئي⁽²⁾.

وحسب "كين كونكا KenConca" العالم يواجه معضلة، فالأمن الايكولوجي برز من جهة في قلب L'ocde كإطار قوي لحماية البيئة، لكن رغم ذلك فمصطلحاتها المرجعية تحتوي على حاجز يمنع التعاون الدولي، ويبين أكثر فأكثر للأمن الايكولوجي الذي تعانیه بعض الدول⁽³⁾.

كما يقول "كين كونكا KenConca" هنا أن المشكل الرئيسي يكمن في انعدام أبحاث معمقة حول النزاعات البيئية وحول الأمن الايكولوجي، مع عدم إعطاء أو توفير إستراتيجية واضحة للأمن⁽⁴⁾، من جهة ثانية يوضح "كين كونكا KenConca" أن الكتابات حول النزاعات التي سببتها البيئة، لم تعطي أي تحليل جاد حول فرص التعاون، كما

(1): Ken Conca, "Critical review of various, conception of environnement and Security" présentation to the Woodrow Wilson Center's environmental security discussion group environmental change and Security projet, report 01, sping, 1995, p63.

(2): Katrina Rogers, "**River disputes as sources of environmental Security :environmental coopération integration theory by,**" kurt -R, spilmann and guntherbaechler swiss peace foundation ,Bern, 1995, p,117.

(3): Ken Conca, "Critical the case four environmental peacemaking", in environmental Peace making by Ken Conca and Geoffrey dabelko, Woodrow centre press, washington. 2002, p04.

(4): op, cit, p05.

افتقرت تحليلاتهم عادتاً إلى ميكانيزمات محددة يمكن من خلالها التعاون ما أن يوقف مسار العنف⁽⁵⁾، ويمكن القول هنا أنه حسب "Conca"، فإن العلاقة بين النزاع البيئي والتعاون البيئي قد درست دراسة طفيفة، لذلك كان من الضروري على الأبحاث المهمة بالسلم البيئي أن تكون أكثر دقة ومنهجية إذ يجب أن تحتوي على العلاقات بين التدهور البيئي والنزاعات، إلى جانب وضع في أول الأمر احتياجات التعاون بدل البحث عن احتياجات العنف والتحويلات الاجتماعية، لذا فإن تطوير إستراتيجية موجهة نحو بناء السلم البيئي تتطلب العمل على مستويين:

● تتطلب خلق مستوى من الثقة أدنى من الشفافية، والأرباح التعاونية بين الحكومات بعد ذلك تتطلب بعث وإرساء مؤهلات وأسس للتحويل في الأمن بحد ذاته، والذي غالباً ما يكون من طرف مؤسسات غير مؤهلة من ناحية الوظائف، بذلك تصبح عائناً أمام التعاون وأمام أي تعايش سلمي⁽¹⁾.

حسب كل من "Conca" و "Dabelko" يحتاج السلم البيئي والأمن البيئي أن يكونا جزءاً من السياسات العالية للدولة "High politics" وأن يكون لهما اهتمام خاص و ذو مستوى عالي⁽²⁾.

مما سبق يمكن استخلاص أن المفاهيم المقدمة للأمن البيئي في إطار النظرية الليبرالية كانت معظمها ضمن إطار فكري "التعاون" و "السلم"، وليس على فكرة "التهديد" و "الخطر" كما أتى به الواقعيون، من جهة أخرى اتسمت التحليلات الليبرالية بالتنوع رغم نقص في التعمق والتي ألفت بمختلف مقربات هذه النظرية.

إن الأمن البيئي برز في حقبة التسعينات كمجرد فكرة تبحث لها عن مكان في التحليلات التقليدية، وكمجرد مصطلح تتبادلته الناس دون إدراك فعلي لماهية هذا المصطلح، كما إن التحليلات الواقعية والليبرالية جاءت من أجل تضمين هذا المفهوم داخل تحليلاتهم، دون الوصول بذلك إلى استنتاجات وتوصيات منبعاها الواقع، حول ما يجب علينا تجنبه وما يجب علينا استباقه، أما التحليلات الحالية أو ما يسمى بالاقترحات البديلة حول مفهوم الأمن البيئي فسوف تعطي فكرة أكثر عمقا و اتزاناً حول ماهية الأمن البيئي وذلك من قالب تأملي Réfectivist و بنيوي Constructivist ذو نظرة تاريخية، أنطولوجية و ابستمولوجية للأمن البيئي وهذا قصد ضبط حدود النقاشات المثارة في هذا المجال، ليس بهدف مناهضة

(5): Ken Conca, "In the name of sustainability: peace studies and environmental", peace and change, 1994, p91.

(1): Ken Conca, "the case of environmental peace making", op-cit. p1.

(2): Ken Conca, Geoffrey dabelko , "the problem and possibilities of environmental Peacemaking, op-cit. p222.

ما أعطته التفسيرات العقلانية خلال حقبتَي السبعينيات والثمانينيات ولكن كخطوة لاستكمال تلك المحاولات مع إعادة صياغة مفهوم الأمن البيئي بما يتماشى مع الوضع الجديد والمفاهيم الجديدة.

من بين هذه المدارس نجد مدرسة كوبنهاغن Copenhagen، إلى جانب النقادين فالأولى تدعوا إلى التفكير في الأمن عن طريق استعمال مفهوم الأمانة Securitization والتفكير في البيئة من خلال برنامجين متوازيين أو ما يعرف بالأمانة البيئية Environmental Securitization، ومن جهة ثانية نجد أن الاقتراعات النقدية التي تعطي تفسيراتها حول الأمن البيئي مع الميل إلى الرجوع نحو نقاشاتها الأولى حول الأمن وإعطاء نظرة موسعة ومعقدة له من خلال العودة إلى دراسات الأمن الإنساني فنجد أن هذه المقترحات انطلقت في تفسيراتها من فكرة إعادة صياغة الأمن البيئي داخل دراسات الأمن الإنساني والأمن العالمي.

بالنسبة لمدرسة كوبنهاغن فقد ساهمت في توسيع مفهوم الأمن نحو العديد من المجالات، وذلك من خلال إسهامات الباحث باري بوزان Barry Buzan وكتابه "People state and fear" الشعب، الدولة والخوف" والذي عمد من خلاله إلى تعميق وتطوير مفهوم الأمن واقتراح نهج جديد يبتعد في مضمونه عن الإطار الأمني لفترة الحرب الباردة، مع وضع الخطة البيئية ضمن مسار إعادة توجيهه للأجوبة نحو "التحديات الجديدة"⁽¹⁾، لقد أعطى Buzan ثلاثة أسباب أساسية لتوسيع نطاق (مفهوم الأمن) بعد الحرب الباردة.

أولاً: أن الأمن يجب أن يتوسع نتيجة التغيرات الحاصلة على البيئة.

ثانياً: لأن مفهوم الأمن يحتوي داخله على سياسات ما، فالجماعات المختلفة داخل مجتمع ما تبحث عن أمانة قضايا محددة من أجل جعلها من أولويات الحكومات.

ثالثاً: توسيع الأمن لأن لديه القدرة على إدماج مفاهيم متعددة في حقل العلوم السياسية، بذلك سيصبح الأمن حسب "بوزان Buzan" متداخلاً مع السياسة أين ستصبح للفكرة الأمنية وزن محدد⁽²⁾، لذلك فإن مدرسة كوبنهاغن أتت للوهلة الأولى كمنطلق لتوسيع مفهوم الأمن وارتكزت على أنواع الأمن التي صنّفها "بوزان Buzan" وهي الأمن العسكري الأمن المجتمعي، الأمن الاقتصادي، الأمن السياسي البيئي⁽³⁾، في نقده لأعمال المدرسة يرى جوهان إريكسون Eriksson أنه لا يوجد تهديدات موضوعية، فما يوجد هو محاولات لخلق مجال أمني لأي مشكل ويرى أن هناك تناقص بين توسيع مفهوم الأمن وما هو

(1): Barry Buzan, "people, state and fear", an agenda four international Security studies, in the post cold war era, 2nd edition, London, 1991 pp.5.10.

(2): Barry Buzan, ole waever, jaap de wild, "Security : a new fram work for analysis", lynne Reinner publisher, baulder, 1998, p, 23.

(3): op, cit, p24.

موجود في الواقع،⁽⁴⁾ لكن في الحقيقة توجهت التحليلات بعد هذا المستوى إلى تبني البيئة أو قطاع البيئة،⁽⁵⁾ كما تسميه مدرسة كوبنهاجن كما انتقل "بوزان" Buzan في تحليله

إلى إعطاء رؤى حول هذا القطاع مقسما إياه إلى مجموعتين محددتين، تحت اسم الأجنحة الأمنية البيئية Environmental Security Agenda، المجموعة الأولى هي الأجنحة العلمية Scientific Agenda وهي منبثقة أساسا في ميدان العلوم الطبيعية والنشاطات غير حكومية، بذلك المهتمون به هم مجموعة عالمين وعلماء تتبناهم مراكز ومعاهد البحوث، هذه المجموعة من العلماء قائمة من المشاكل البيئية التي أثرت ولازلت تؤثر في تقدم الحضارات وتطورها، على غرار ذلك مجموعة ثانية هي الأجنحة السياسية Political Agenda وهي ذات مصدر حكومي وما بين حكومي Intergovernmental

وتحتوي على تقييم للتهديد الذي يستلزم تحركات نحو "الأمننة"، ورغم وجود اعتماد متبادل وتداخل بين الأجنحتين، إلا أن فيهما مجموعة اختلافات، فالأجنحة العلمية قصيرة المدى مثل (تأثير وسائل الإعلام والرأي العام) وذلك نحو إنشاء سياسات بيئية، والأجنحة السياسية لها صبغة تسييسية Politicization أكثر منها أمننة Securitization وهذا على حد تعبير بوزان. أما بالنسبة لويفر و ويلد، وفي نظرهم أن مستوى تحليل النظام الدولي هو المهيمن على القطاع البيئي، لأن معظم أعمال الأمننة تكون على هذا المستوى بسبب الجماعات الاستيمية البيئية، من جهتها إفلين دوفولت "Evelyne Dufault" ترى بأن ما يجب دراسته هو الدور الأدائي للقضايا البيئية (اعتبار القضايا البيئية كوسيلة) داخل النزاعات السياسية وليس دراسة أسباب هذه النزاعات، وتقول في ذلك "إن الكتابات المرتبطة بالبيئة هي التي تسطر ظهورا مسبقا للمتغيرات السوسولوجية على المتغيرات البيئية، كأسباب للنزاعات وتفترض ضمن هذا المجال الخاصية الأداة و الوسائطية للمشاكل البيئية،⁽¹⁾ هنا تعود Evelyne للتذكير أن زوال المنظمات السوفياتية قد كان من جهة بسبب تشكيل حركات تدعي أنها (إيكولوجية) لكنها في حقيقة الأمر ليست سوى حركات قومية وطنية، استغلت المشاكل البيئية من أجل التشهير بنشاطات موسكو ونشاطات السلطات المنبثقة عنها، والتي تخدم أساسا أوروبا الشرقية⁽²⁾، فمع زوال هذه المنظمات أصبحت الحركات المعارضة هي المسير الجديد للدول، وأفرغت القضايا البيئية شيئا فشيئا ضمن قالب سياسي حيث تقول "إفلين" Evelyne هنا أن إلا أمن البيئي قد يستعمل من طرف بعض الجماعات التي تطمح إلى ترقية الأهداف السياسية المحددة، وبذلك فإن أي تهديد بيئي يمكنه ضمن هذا

(4): Johan Erikson, "observer of advocates ? on the political role of security analysis" cooperation and conflict, vol 34,N°3, 1999, pp 311,330.

(5): Barry Buzan, Ole Waever and Jaap de Wilde, op-cit,p71.

(1): Evelyne Dufault, "Revoir le lien entre la degradation environnementale et le conflit : l'insécurité comme instrument de mobilisation", culture et conflits, 2004, p105.

(2): Evelyne Dufault, op-cit,p112.

المعنى – بلورة حركات التعبئة الشعبية نحو غاية أخرى، مفادها أمنة البيئة ستكون منصفا لأي نزاع هوياتي⁽³⁾.

فحسب "فيليب لوبراستر Philippe le prestre" أن فترة ما بعد الحرب الباردة أخذت مسائل الهوية والقومية أهمية كبيرة، مما جعل البعض يضمن أن بعض رجال السياسة يمكنهم استخدام النزاعات حول البيئة بغاية إشعال الحس القومي، والفوارق البيئية قادرة على إحداث اتجاه قومي، ذلك لأن الاتجاه البيئي والقومي Environmentalism and nationalism مترابطان بالإقليم، بذلك فهما بذلك مرتبطان بالسيادة الاستقلال والتسيير الذاتي⁽¹⁾.

لقد بين كل من "Le prestre" و"Dulfault" بأنه يمكن استعمال البيئة في نقاش تعبوي "Mobilizator" للرؤية نزاع سياسي محتمل بمعنى لرؤية النزاعات من خلال فكرة التعبئة السياسية، من جهة ثانية دعماً فكرة أن التدهور البيئي هو مادة منتجة للنزاع (ويمكن معالجة ذلك من خلال مسارات تعاونية تم التطرق إليها في تقديمات النظرية اللبرالية فيما سبق).

بالنسبة للنظريات التأميلية (النقدية وما بعد الحداثة) فهي تقوم على تحليل مفهوم الأمن البيئي من أجل توضيحية وتبيان ما عجزت عن تحليله النظريات الأخرى وكانت النظرية النقدية تعمل على تفسير هذا المفهوم من خلال اتخاذ الفرد أو الإنسان كوحدة مرجعية أساسية دون الدول، ويعد جون بارنت "Jhon Barnett" الأكثر إسهاماً في هذا المجال تحديداً من خلال تطرقه إلى اتخاذ الأمن البيئي كوسيلة إرشادية لمفهوم الأمن البيئي، وهذا ضمن اقتراب نقدي يدعى بالنظرية الخضراء Green Theory،⁽²⁾ مجسدة من خلال مقاربتين الإيكولوجيتين هما المقاربة الإيكولوجية النسوية Ecofeminism والمقاربة الإيكولوجية الاجتماعية Social Ecology.

حيث تقوم المقاربة الإيكولوجية الاجتماعية على مبادئ فوضوية حسب "بارنت" وتفترض أن التدهور البيئي يمكن فهمه بشكل أفضل إذا تم اعتباره كمنتج لعلاقات السيطرة والاستغلال،⁽³⁾ وتعتبر الإيكولوجية الاجتماعية أيضاً كنظر للأيكولوجيا العميقة Deep Ecology، والتي ترى بأنها لم تدخل كفاية في النظرية الاجتماعية، وأن التدهور البيئي يفهم بشكل أفضل كمنتج لعلاقات السيطرة والاستغلال ويستعمل

(3):op,cit, p120.

(1):Philippe le prêtre, "Protection de l'environnement et relations internationales des défis de l'écopolitique mondiale", armand colin, 2005, p378.

(2):Jhon Barnett, " The Meaning of environmental security", op,cit,p02.

(3):Peter Stoett,Eric Lafériere, op, cit, p139.

كلمة "Econarchism" أو الفوضوية الايكولوجية في بعض الأحيان بدل Social Ecology "الايكولوجية الاجتماعية" وهذا منذ أن اعتمدها "Book Chin"⁽⁴⁾.

من جهة ثانية وفي نفس الإطار المحلل للأمن البيئي وجد العديد من دعاة الحركة النسوية الايكولوجية Ecofeminism والتي جمعت بين بنية فكرية وحركة سياسية من أجل الدفاع عن المرأة والدفاع عن الطبيعة.

يتسم تفكيره انطلاقاً من مبدأ أن التدهور البيئي يحتوي على مظهرين، الأول يحتوي على المشاكل التي تظهر باستغلال الموارد الطبيعية من طرف الإنسان وتقليص هذه الموارد، والمظهر الثاني أكثر تعقيداً من التدهور البيئي ويسمى بتفاقم زيادة مصارف المياه على سطح الأرض Sinks Planetry⁽¹⁾، وقد وضع هذا المصطلح أساساً حول العلاقة بين تراكم المخلفات والفضلات والبقايا وقدرة الطبيعة الحيوية على امتصاص كل ذلك وهذه الفكرة تعد مرجعاً للضعف السكاني في مواجهة انعكاسات التدهور البيئي فالأمن البيئي يؤخذ كمشكل مجتمعي بسبب التصادم حول الرفات الإنساني ولأن مشاكل الأمن البيئي هي نتائج لعمل أو لنشاط إنساني⁽²⁾، بدورها فالمقاربة الايكولوجية للأمن أو "الايكونظمية Ecosystemique" تبحث عن تجاوز قضايا تدهور البيئة أين تكمن مصلحتها في تغيير العلاقات بين الكائنات الحية نتيجة للتدهور البيئي وكيف يمكن لهذا التدهور أن يؤثر في أمن الناس بالمقابل.

نقطة التوقف كانت على إثر تساؤل في علم الأحياء الدقيقة "مايكرو بيولوجيا" حول الأخطار المحتملة التي تسببها الكائنات الحية Microorganism المعدية والمسببة للأمراض، بذلك كانت المقاربة الايكولوجية تعتمد على أربعة أنواع من العلاقات المتشكلة وتمثل في:

- 1- علاقة بين الناس وقدرات دعم البيئة الطبيعية (الفيزيائية).
- 2- علاقة بين مختلف المجموعات السكانية.
- 3- بين الناس والكائنات الأخرى.
- 4- بين الكائنات البشرية والمجموعات الهائلة من الكائنات الحية الدقيقة⁽³⁾.

(4): op, cit, p, 64.

(1): Peter stoett and eric dafériere, op, cit, p14.

(2): Op, cit, p17.

(3): Dennis Pirage, ecological security : "A theoretical overview" in Miranda a sheurs and dennis pirage, ecological security in Northwest asia. Yonsei university press, seoul, 1998. p27.

هنا نضمن الأمن الإيكولوجي بتدعيم واحترام عامل التوازن الموجودة في كل علاقة من هذه التصنيفات الأربعة، بالنسبة لدونيس بيراج "Dennis Pirage" فإن من بين التهديدات الأكثر تأثيراً هو تزايد عامل الاختلال في التوازن بين الإنسان الجنس البشري Homonsapiens والكائنات الحية الدقيقة المسببة للأمراض Pathogenic⁽¹⁾ Micro- Organism ، ويضيف Pirage أن لعنصر العولمة دوراً بارزاً في نشر الأمن الإيكولوجي Ecological insecurity بسبب عنصر الاختراق، بدءاً من تصرفات الإنسان وعلاقته بالكائنات الحية الدقيقة⁽²⁾، نستخلص إذاً أن نظرة الأمن الإيكولوجي التي أعطاها Pirage لها نفس اهتمامات الرؤى السابقة وهذا بالعودة إلى كل من الأمن البيئي والأمن الإيكولوجي مع تبيان أن الأمن البيئي الذي يحثنا على الدفاع عن المصادر الطبيعية، مؤسس على أمن سلبي على عكس الأمن الإيكولوجي المؤسس على أمن إيجابي حيث يبحث عن حماية التوازن الإيكولوجي على المدى البعيد،⁽³⁾ بالنسبة للاقتراب ما بعد الحداثي، قد عمد إلى دراسة الأمن البيئي لفترة ما بعد الحداثة بالتركيز على جانبيين الأنطولوجي يعود إلى التحليلات الجيوبوليتيكية التي برز في تحليلها سيمون دالي Simon Dally والذي يرى أن القليل من الدراسات فقط من حاولت دراسة أسباب التدهور البيئي والتدفقات الحدودية المختلفة للمصادر الطبيعية التي تدعمها سياسات تعمل على تجريد الشعوب من ممتلكاتها، ومن جهة ثانية يعتقد أن عدد الدراسات التي أعطاها الواقعيون والبراليون حول الأمن البيئي ليست كافية لشرح الأزمة المستقبلية التي سيتخبط فيها العالم رغم لجوء كل من النظريتين إلى الجغرافيا السياسية أو الجيوبوليتيكية لشرح العديد من المواقف⁽⁴⁾ ، كما يجب اعتبار أنه لا يوجد هناك لا مستوى "داخلي" ولا "خارجي" أمام الأوضاع الصعبة للأبعاد العالمية الناتجة عن تدفقات الموارد واستغلال النظم البيئية الواسعة وأيضاً تهريب المخلفات من دول متقدمة إلى أخرى متخلفة هذا من الجنب الأنطولوجي، بالنسبة للجانب الإيستيمولوجي قام بالتركيز على فكرة إعادة صياغة المفهوم وإعادة التفكير في الأمن الإيكولوجي، حيث يعتقد Dally أن أزمة السيادة تتسع عندما نضيف إليها المسائل البيئية والنقاشات المختلفة حولها، بمعنى أن ارتباط هذه العناصر ببعضها البعض (الأمن، البيئة، النظم السياسية) سيؤدي بطبيعة الحال إلى اتساع أزمة السيادة لدى الدول كما دعا أيضاً إلى وجوب إعادة التفكير في فكرة التحرر Emancipation التي لا تأخذ بعين الاعتبار "البصمة الإيكولوجية"، بذلك يكون من الممكن إنشاء برنامج للتسيير

(1):Dennis Pirage,idem.

(2):op,cit,p,37.

(3):Karina-S-Rogers,idem.

(4):Simondalby, "**Contesting an essential concept :reding the dilemmas in contemporary security discourse**", in keith krause and Michael C. Williams, gritical security studies, university of Minnesota press. Minnesota, 1997,pp,19-18.

وإدارة البيئة، مع تضمين احتياجات الايكولوجية الإنسانية "HumanEcology" والاعتماد على الوسائل التكنولوجية، لأن الربط بين الدراسات الأمنية والايكولوجية يستدعي توضيح علاقة تبادلية بين مستلزمات واحتياجات كل من الأمن والبيئة ومسؤوليات بناء أمن ايكولوجي يهتم بالبيئة أولاً ثم بالإنسان لأن الاهتمام بها سيضمن حتماً أمن الإنسان.

المبحث الثالث: الأمن البيئي و الارتباطات المفاهيمية :

وتطرقنا في هذا المبحث إلى إظهار الارتباطات الموجودة بين الأمن البيئي و بعض المفاهيم الأخرى أهمها:

المطلب الأول: البيئة والتنمية المستدامة:

يعد ترشيد استهلاك الموارد والثروات الطبيعية إحدى الآليات الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة، ومن أهم الوسائل العملية لحماية البيئة والمحافظة عليها، من هنا ظهر الارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية، وتبلور إصلاح التنمية المستدامة ضمن إطار الأمم المتحدة كمحاولة للتوفيق بين وجهات النظر المختلفة للدول المصنعة والدول النامية حول الأهمية التي يجب أن تعطى للاهتمام البيئي وذلك ضمن سياساتها الاقتصادية⁽¹⁾ ومهد لظهور كثير من المناسبات والتقارير الدولية، حيث تمت الإشارة إليه ضمناً خلال إعلان ستوكهولم، ثم تقرير لجنة بورتلاند 1987، وصولاً إلى مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية وعرف بقمة الأرض، الذي دعا إلى إقامة لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، حيث اعتمدت سياسة تلزم بها كل الدول حتى لا تحدث أضراراً بالبيئة أو بصحة الإنسان أو بالاقتصاد نتيجة الاستخدام غير الرشيد لمصادر الثروة و الطبيعة ولمخرجات الإنتاج الصناعي وجمع المؤتمر كل ما توصل إليه في هذا الإطار فيما تسمى بـ "أجندة القرن الحادي والعشرين"^(*) ويمكن تبني المفهوم الأوسع للتنمية التي بلورته على مستوى اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التابعة للأمم المتحدة حيث شخصتها أنها "التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون أن تعرض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها بإيجاد استراتيجيات لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال طرق لتجنب التدهور البيئي"⁽²⁾.

ينطوي مفهوم التنمية المستدامة على عدة عناصر حيوية هي:

- أ. التطور الاجتماعي الذي يعترف باحتياجات أي شخص.
- ب. العمل بمبدأ المشاركة والتفكير في المستقبل من خلال الاستخدام المتعقل للموارد.
- ج. الحماية الفعالة للبيئة عن طريق استخدام تكنولوجيات مستحدثة من شأنها التقليل من الآثار الضارة الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية، وهو ما أصبح ما يعرف بالتكنولوجيات النظيفة^(*) في إطار الارتقاء إلى سلوكيات صديقة للبيئة.

(1): حسونة عبد الغني، "الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم

في الحقوق تخصص قانون أعمال"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة بسكرة، 2013، ص 29.

(2): هي خطة شاملة لتوجيه العمل الوطني والدولي اتجاه التنمية المستدامة، حيث تعطي الحصة المكونة من 40 فصلاً

كثيراً من المجالات البيئية والإنمائية وتحدد المشكلات والأهداف وتعين خطوات محددة للتنفيذ وتورد تقديرات للتمويل.

(3): جون بيليس وستيف سميث، مرجع سبق ذكره، ص 603.

(4): التكنولوجيا النظيفة: تختص بكيفية التوصل إلى أساليب إنتاج نظيفة وصحية بشكل يخفف من حجم ونوعية مخلفات

الإنتاج وبما يقلل من نفقاته والآثار السلبية الناتجة عنه.

وتعتبر البيئة بعد أساسي للتنمية المستدامة، حيث تركز فلسفة هذه الأخيرة على بند أساسي وهو محاولة الموازنة بين النظام الاقتصادي والنظام البيئي بدون استنزاف الموارد الطبيعية مع مراعات الأمن البيئي⁽¹⁾، بمعنى أنه يجب مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك و الاستنزاف، ففي حالة ما إذا تم تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، ولما كانت حماية البيئة والحفاظ على مواردها تعتبر حلقة الوصل بين الاستهلاك العالمي للطاقة وتطور التنمية في جميع دول العالم، كان من الواجب على الدول التوجه إلى نوع جديد من الطاقة وهي ذات طبيعة متجددة، حيث تتميز مصادر الطاقة المتجددة بقابلية استغلالها المستمر دون أن يؤدي ذلك إلى استنفاد منابعها، فالطاقة المتجددة هي تلك التي نحصل عليها من خلال تيارات الطاقة التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي ودوري لذا يمكن القول أن الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية هو العمود الفقري للتنمية المستدامة وبالمقابل فإن عامل الاستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة.

فتسابق الدول على وضع خطط تنموية بهدف النهوض بالبيئة الاقتصادية من خلال إقامة مشاريع كبرى، يؤدي إلى زيادة في الاستثمار ورفع الناتج القومي، إلا أن هذا النمو السريع غير المتوازن غالباً ما يؤدي إلى مشاكل بيئية تزيد من تخلف المجتمع المعنى بالتنمية، وفي الواقع فإن الإنتاج الاقتصادي هو استهلاك و اضرار بالطبيعة، وبعد أن كان تقييم مدى نجاح الخطط التنموية يركز على مدى قوة الاستثمارات الاقتصادية ومتوسط الدخل الفردي في الدولة، أصبح يسند في الوقت الحاضر على معايير مدى المحافظة على النظم البيئية، وجعلها أكثر قابلية للاستدامة وهو ما تفرضه التنمية المستدامة.

وبناء على ما سبق يمكن أن نلاحظ العلاقة الوثيقة بين التنمية والبيئة، فالأولى تقوم على موارد الثانية، وبالتالي فإن أي إخلال بالموارد سيكون له انعكاسات سلبية على العملية التنموية.

وكخلاصة القول فإن التنمية المستدامة تتمثل في عمارة الأرض واصلاحها بما لا يخل بالتوازن وعدم استنفاد العناصر الضرورية للحفاظ على سلامة البيئة، والحد من تعريض الأرض وما عليها لمختلف أنواع التلوث، وتأكيد عدالة توزيع الموارد وعوائد التنمية، والحد من أنماط الإنتاج والاستهلاك غير الرشيد وتوجيهها نحو الاستدامة، فالمعاداة بسيطة "إدارة التنمية على مستوى العالم بما يحقق التوازن البيئي" لكن المعضلة الكبرى تبقى في التطبيق، فالحاجة اليوم أكثر من أي وقت مضى إلى عقد عالمي جديد قائم على العدالة، لأن التنمية المستدامة القائمة على الإدارة العادلة لموارد العالم والتوزيع العادل

(1) جميل طاهر، النفط والتنمية المستدامة في الأقطار العربية، الكويت: معهد العربي للتخطيط 1997، ص 03.

للثروات وضمان الحقوق الإنسانية للشعوب، هي الطريق الأقصر لتحقيق السلم والأمن العالمي.

المطلب الثاني: الأمن البيئي والأمن الإنساني:

ينظر لمفهوم الأمن الإنساني على أنه الأمن المركز على الفرد، ويعرفه "شارل فيليب دافيد" و "بياتريس باسكال" Charles Philippe David et Béatrice Pascal « على انه حالة التواجد في مأمن من الحاجة الاقتصادية والتمتع بنوعية حياة مقبولة وبضمان ممارسة الحقوق الأساسية"، كما يؤكدان على أن السلم لا ينحصر فقط في مراقبة ونزع التسلح، بل أن "التنمية المستدامة، واحترام حقوق الشخص والحريات الأساسية وأسبقية القانون، والحكم الراشد، والعدالة الاجتماعية، هي كلها مهمة بدورها للسلم العالمي"⁽¹⁾.

ويرى ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD) أن الأمن الإنساني يعني شيئين رئيسيين هما: "التحرر من الخوف والوقاية من الحاجة"، كما وضع هذا البرنامج سبعة أبعاد للأمن الإنساني، واعتبر أن الأمن البيئي هو أحد العناصر السبعة، وأن الأمن الإنساني والاعتبارات البيئية هي مركزية في الأهداف الإنمائية للألفية⁽²⁾.

بالنسبة للأمن البيئي يمكن أن نعرفه على أنه مجموعة من السلوكيات الإيجابية التي يقوم بها الإنسان والمجتمع البشري ولا تؤدي إلى حدوث أضرار مباشرة أو غير مباشرة بالبيئة ومكوناتها، لأن التغيرات البيئية يمكن أن تشكل خطرا حقيقيا خطرا حقيقيا على أمن الإنسان وتعتبر من أهم الأسباب العميقة لتدهور الأمن الإنساني، فعدم وجود توازن إيكولوجي ونقص الموارد واستنزاف يؤدي لعدم تحقيق الأمن الغذائي والأمن الصحي، والعلاقة بين الأمن الإنساني والبيئي يتجلى بوضوح في مجالات اعتماد الإنسان على إمكانية حصول على الموارد الطبيعية، فالموارد البيئية تشكل جانبا حيويا من جوانب سبل الكثير من الناس، عندما تصبح هذه الموارد مهددة بسبب التغير البيئي يصبح أمن الإنسان مهددا أيضا، وهذه العلاقة تجد تعبيراً عنها في تشجيع التنمية المستدامة، والتوازن الدقيق بين الإنسان والبيئة يمثل محور التنمية المستدامة.

كما أن متطلبات واحتياجات الإنسان الأمنية اختلفت من مرحلة لأخرى، وارتبط ذلك باختلاف الظروف الحياتية ومستوى تطور المجتمعات البشرية، فحتمية التطور هذه اقتضت تعمق الفكر البشري في وضعه لخطوط وإستراتيجية لتحقيق أمنه الذي يرتبط بشكل وثيق بالأمن البيئي وخاصة بشقه الثاني الذي يركز على الوقاية من الحاجة، إلا أن عصر العولمة

(1): فريدة حموم، الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية

والعلاقة الدولي، تخصيص علاقة دولية، كلية العلوم السياسات والإعلام، جامعة الجزائر)، 2004، ص45.

(2): Philippe le prestre, " Sécurité environnementale et insécurités internationales", Revue

Québécoise de droit International.1998.p20

وما تحزره من تقدم تكنولوجي أثر على البيئة ومواردها بشكل كبير، كما أن غياب الأمن البيئي يعد أحد تحديات العولمة، فالبيئة هي العناصر الأكثر ضررا في ظل العولمة وما يفرضه هذا من مخاطر على الأمن البشري، فالضغط على الموارد وسوء استخدامها أصبح يهدد أمن البشر في الدول الغنية والفقيرة على حد سواء، خاصة أن استهلاك الموارد في معظم الأحيان يتسم بعدم التوازن بين الدول الغنية و الفقيرة نظرا لحجم تصنيعها وكثافتها السكانية، فكل هذه العبثية و اللامسؤولية التي يتعامل بها الإنسان مع البيئة أنتجت ظواهر تبعث القلق كارتفاع ثقب الأوزون وذوبان المحيطات الثلجية، وتملح الأراضي وغيرها، حيث أكد "معهد وورلدواتش" بواشنطن في تقريره السنوي في 2002 حول وضع كوكب الأرض والذي يقدم حصيلة للعقد الذي انقضى بين قمة الأرض للبيئة والتنمية في "ريو دي جانيرو" عام 1992 ومؤتمر التنمية المستدامة في "جوهانسبورغ" سنة 2002 على ضرورة تخصيص مبالغ مالية لمكافحة تدهور البيئة، توازي أو تفوق الأموال المخصصة للحرب على الإرهاب، ونددت الجمعية البيئية الأمريكية بتدهور بيئة كوكب الأرض في الأعوام العشرة المنقضة، وأشارت إلى أن "الانبعاثات العالمية للغازات الدفيئة، ارتفعت بأكثر من 09% بينما تعرض 27% من الشعب المرجانية للتلف، مقارنة بنسبة 10% في فترة انعقاد قمة الأرض⁽¹⁾ وكخلاصة يمكن القول أن العلاقة الجوهرية بين البيئة وبقاء الإنسان على قيد الحياة تتطلب مزيدا من الإلتزام بالتنظيم الفعال للموارد الطبيعية وإدارتها واستخدامها على نحو مستدام لذا تدهور الموارد الطبيعة يعني تهديدا مباشرا لقيمة الحياة، وانعدام الشعور بالأمن هو النتيجة المنطقية المترتبة على هذا التدهور.

(1): عماد سعد، "الحرب على البيئة، أمثلة من العراق ولبنان وفلسطين متحصل عليه

من [www.alhewar.org/debat/shara art, asp ? aid=58716](http://www.alhewar.org/debat/shara_art.asp?aid=58716), 21.02.2015

:

**ديناميكية عمل الأمم
المتحدة وانعكاسها
على مستويات الأمن
البيئي**

أدى التدهور المستمر في البيئة الطبيعية منذ بداية السبعينات إلى إدراك ووعي عام لخطورة الاعتداء الذي يقترنه الإنسان على الطبيعة، مما ينتج تلوث شامل لهذه البيئة بكافة مواردها، كما يهدد بقاء النوع الإنساني وهذا ما أدى إلى تزايد اهتمام المجتمع الدولي بهذه المشكلة التي باتت في الآونة الأخيرة تتجاوز الحدود السياسية للدول، في الإشارة إلى عدم قدرة السياسات الوطنية على التعامل بشكل انفرادي مع التهديدات البيئية، وبالتالي يصبح التعاون الدولي أنجع وسيلة للمواجهة والتعامل مع هذا النوع من المشكلات نو الصيغة العالمية، ويتجسد هذا التعاون بشكل أساسي في منظمة الأمم المتحدة باعتبارها الأداة الرئيسية في التنسيق الدولي في أي مجال من المجالات.

وهذا ما تطرقنا إليه من خلال المباحث التالية:

- ❖ الأمم المتحدة: دراسة في طبيعة البنية والوظيفة الأمنية.
- ❖ دور الأمم المتحدة في إدارة الأمن البيئي خلال الحرب الباردة.
- ❖ الأمم المتحدة ودورها في إدارة الأمن البيئي بعد الحرب الباردة.

المبحث الأول: الأمم المتحدة: دراسة في طبيعة البنية والوظيفة الأمنية.

تعرف المنظمة الدولية على أنها الجهاز أو المؤسسة التي تنشئها مجموعة من الدول وتخول لها بعض الصلاحيات والوسائل للقيام بالمهام المنوط بها، وقد أكد بهذا الخصوص الدكتور "إبراهيم شلبي" على الأركان الرئيسية المكونة للمنظمة الدولية وهي: مبدأ الدولية، مبدأ الدوام، ومبدأ الرضا ومبدأ الإرادة الذاتية، وبالتالي فالمنظمة الدولية تكون بمثابة هيئة ذات إرادة مستقلة تتفق الدول على إنشائها لمباشرة الاختصاصات التي يتضمنها الميثاق المؤسس لها⁽¹⁾، وتعتبر الأمم المتحدة من أبرز هذه المنظمات التي تسعى للحفاظ على السلم والأمن الدوليين، إلا أن نهاية الحرب الباردة ساهمت في بروز قضايا جديدة على الساحة الدولية منها القضايا البيئية حيث أصبحت تنظر إلى التدهور البيئي، والتلوث، والاحتباس الحراري من أبرز التهديدات الأمنية الجديدة، ولأنها ذات صبغة عالمية ومخلة بالسلم والأمن الدوليين في الوقت نفسه، قامت الأمم المتحدة وفي إطار مسؤوليتها الشاملة على إدراج البيئة ضمن أجندتها الأممية بهدف تحقيق الأمن البيئي، وهذا حفاظاً على السلم والأمن الدوليين.

المطلب الأول: التعريف بمنظمة الأمم المتحدة.

يتفق معظم الكتاب على أن الأمم المتحدة تظهر كتنظيم أكثر مما تظهر كهيئة أو مجرد نسيج وشبكة من الأجهزة تقوم بوظائف متعددة ومختلفة، وتقدم خدمات للمجتمع البشري، كما نلاحظ استعمال كلمة نظام في العديد من الكتابات. أما المعيار الذي يستعمل للتفرقة بين مفهومي "النظام" و "الشبكة" فيتمثل في فكرة التنسيق والرقابة داخل النظام، ففي مقالة "شبكات المنظمات الدولية" نجد "أنتوني جادح" يقدم لنا تسعة معايير للتمييز بين مفهومي النظام والشبكة فنجد أن: "النظم تميل نحو تمتعها بمراقب وحيد وحاسم منظماً حالة النظام ككل، بينما الشبكات تميل نحو تمتعها بتعدد المراقبين الذين لهم درجة عالية نسبياً من الاستقلالية، بمعنى آخر النظم تميل نحو كونها مركزية بينما الشبكات تميل نحو كونها لا مركزية (عديدة المراكز). كما أن مفهومي المركزية واللامركزية يمكن أن يقصد بهما:

- موقع جهة صنع القرار.

- الموقع الجغرافي للمكاتب.

- مخزن الخدمات المشتركة.

والغرض المقصود هنا هو موقع جهة صنع القرار، حيث يؤكد بأن المنظمات أو الوكالات المختلفة يمكن لها أن تتخذ القرارات بشأن التنمية، بغض النظر عما يريده المجلس الاقتصادي والاجتماعي والذي من المفروض أن يكون بمثابة الجهة العليا للتنسيق والمراقبة عليه.

(1): إبراهيم شلبي، "أصول التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات الدولية"، بيروت: الدار الجامعية، 1985، ص

ويبقى أن الأمم المتحدة عبارة عن تنظيم ما بين الحكومات، يختلف عن الاتحادات الفدرالية لكون أن الدول الأعضاء لا تخضع لسلطة واحدة عليا ومركزية كما هو الحال في الدول ذات الاتحاد الفدرالي مثل الولايات المتحدة الأمريكية، كما أنها تختلف أيضا عن المنظمات لكون هذه الأخيرة تابعا لنظام الأم وهي منظمة الأمم المتحدة من جهة، ولا تتوفر على نفس الأجهزة والاختصاصات من جهة أخرى.

وهناك من ذهب بعيدا في تكييفه للأمم المتحدة حيث يعتبرها مؤسسة سياسية وينظر إليها كما ينظر إلى البرلمان أو الكونغرس، وهذا ما جاء به الأستاذ نيكولاس في كتابه "الأمم المتحدة كمؤسسة سياسية" ولكن هذا التشبيه أو التصور لا يعني بأن منظمة الأمم المتحدة بمثابة برلمان وهذا لسببين رئيسيين هما:

■ أن البرلمان يمارس أساسا الوظيفة التشريعية، بينما الأمم المتحدة تمارس وظيفة شبه تشريعية عن طريق الجمعية العامة، كما تمارس وظائف تنفيذية عن طريق مجلس الأمن وقضائية عن طريق محكمة العدل الدولية⁽¹⁾.

■ أن الأمم المتحدة تمارس وظائف سياسية واقتصادية واجتماعية عن طريق أجهزتها ومنظماتها المتخصصة، بينما لا يمارس البرلمان هذه الصلاحيات، عندما نتكلم عن نظام الأمم المتحدة خاصة في مجال تقييمها وتحليل أسلوب عملها فإننا نعني بذلك مختلف فروعها الرئيسية كالجمعيات العامة، مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصايا إلى جانب محكمة العدل الدولية والأمانة العامة للأمم المتحدة، وهذه الأجهزة تعمل كلها تحت مظلة الأمم المتحدة وفي نظام دولي يتميز بالتعقيد وعدم المرونة والجو المشحون بالمنازعات الدولية سواء منها تلك النزاعات الحدودية، خاصة كما هو في حالة الدول المتحررة حديثا والتي ورثت الحدود الاستعمارية، أو تلك النزاعات التي لها الطابع الإيديولوجي سواء بين الدول الصغرى فيما بينها، أو بين الدول الصغرى والكبرى، وأحسن مثال على هذا الحرب الباردة بين موسكو وواشنطن والتي كانت قائمة خلال حوالي نصف قرن تقريبا (1945-1989) ولم تنتهي إلا بانهيار النظام الشيوعي والمعسكر الشرقي⁽²⁾.

أ. الأجهزة الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة:

فرق الميثاق بين الأجهزة الرئيسية والأجهزة الفرعية، فالأولى نص الميثاق عليها بالاسم، فهي واردة إذن على سبيل الحصر، بحيث لا يجوز للأمم المتحدة طالما ظل الميثاق على ما هو عليه بدون تعديل إنشاء أجهزة رئيسية أخرى، أما الأجهزة الفرعية فلقد أتاح الميثاق المنتظم بموجب الفقرة الثانية من المادة السابقة من الميثاق أن ينشئ الأجهزة الفرعية التي يرى ضرورتها لممارسة وظائفه، وحيث أن إنشاء مثل هذه الأجهزة يخضع

(1): غضبان مبروك، "التنظيم الدولي والمنظمات الدولية"، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص 78.

(2): نفس المرجع، ص 81.

للسلطة التقديرية للجهاز المنشئ فإنها لا تدخل بذلك تحت الحصر، وسوف تقتصر في هذا العنصر على دراسة الأجهزة الرئيسية المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة السابعة من الميثاق وهي:

• مجلس الأمن: "Security Council"

يتكون مجلس الأمن 15 عضواً من بين أعضاء الأمم المتحدة وهو بذلك على خلاف الجمعية العامة فهو ذو تمثيل محدود ولقد فرقت المادة 22 من فقرتها الأولى بين طائفتين من أعضاء مجلس الأمن: الأعضاء الدائمين Permanent Members والأعضاء غير الدائمين Non permanent Members فالطائفة الأولى تتكون من خمس دول معينة بالاسم وهي: (الصين China)، (فرنسا France) (روسيا Russia) (بريطانيا United Kingdom)، (الولايات المتحدة الأمريكية United States)، أما الطائفة الثانية فتتكون من عشرة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بصفة دورية لمدة سنتين، ويتم انتخابهم بقرار صادر من الجمعية العامة بأغلبية الثلثين.

وبعد أن ذكرت الفقرة الأولى من المادة 23 الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن، نصت على أن توزيع مقاعد الدول غير الدائمة ينبغي أن يراعي أيضاً التوزيع الجغرافي العادل، ويثار التساؤل حول المقصود بهذه العبارة، وما إذا كان تفسيرها ينبغي أن يتم وفقاً لاعتبارات جغرافية* بالمعنى الدقيق، أم وفقاً لاعتبارات سياسية بحيث يراعي فيها إقامة توازن بين الدول التي تنتمي إلى مذاهب سياسية مختلفة؟

حاولت الدول الكبرى إعطاء تفسيراً للعبارة المذكورة، فاتفقت فيما بينها في سنة 1946 على أن توزع المقاعد غير الدائمة على النحو التالي:

- أمريكا اللاتينية: مقعدان
- دول الكومنولث البريطاني: مقعد
- دول الشرق الأوسط: مقعد
- دول أوروبا الشرقية: مقعد
- دول أوروبا الغربية: مقعد

أما بالنسبة لاختصاصات مجلس الأمن فقد أسند له ميثاق الأمم المتحدة العديد من الاختصاصات منها: الاختصاصات الرئيسية وهي المتعلقة بحفظ الأمن والسلم الدوليين واختصاصات ذات طابع إداري و المتعلقة بالعضوية في الأمم المتحدة، الاختصاصات المتعلقة بالتسليح و التي نصت عليها المادة 36 من الميثاق على أنه يكون مجلس الأمن مسؤولاً بمساعدة لجنة أركان الحرب المشار إليها في المادة 47 عن وضع خطط تعرض على أعضاء الأمم المتحدة ووضع منهاج لتنظيم التسليح⁽¹⁾.

(*) وهو ما يعرف باسم اتفاق الشرفاء بين الدول الكبرى والذي تم شفوياً سنة 1946، أنظر في: بطرس غالي، مبدأ التوزيع الجغرافي العادل، المجلة المصرية للقانون الدولي.

(1) محمد السعيد الدقاق، "القانون الدولي العام: المصادر والأشخاص"، بيروت، الدار الجامعية، 1992، ص 335.

كما ينفرد مجلس الأمن وحده بحق التدخل لتسوية المنازعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء، سواء حين تطلب منه ذلك الدول المعنية أو الجمعية العامة أو الأمين العام للأمم المتحدة، كما يمكن لمجلس الأمن أن يتدخل من تلقاء نفسه إذا رأى أن الوضع يهدد الاستقرار الدولي.

لمجلس الأمن سلطة تقديرية كاملة سواء لاختيار بين الوسائل السلمية المتاحة لفض النزاعات أو اقتراح حلول أخرى، قد يراها ضرورية من أجل تسوية نهائية... وغيرها وهذا ما يشير إليه الفصل السادس، أما بالنسبة للفصل السابع فهو يمنح سلطة تقديرية وتقريرية في حالة ما إذا كان الذي وقع يشكل تهديدا للسلم أو إخلالا به أو عملا من أعمال العدوان (المادة 39 من ميثاق الأمم المتحدة) ودعوة المتنازعين إلى الأخذ بما يراه ضروريا ومستحسنا من تدابير مؤقتة (المادة 40)، وما يتعلق منها وفق العلاقات الاقتصادية أو وفق الاتصالات بشتى أنواعها.

• الجمعية العامة: General Assembly

هي الهيئة الرئيسية للأمم المتحدة والوحيدة التي تمثل فيها جميع الدول الأعضاء وعلى نحو متساو، حيث أن لكل دولة صوت واحد، وهي الجهاز العام الذي يناقش كل الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين وأن تصدر بشأنها ما تراه من توصيات، لكن فيما يتعلق بالتوصيات يعود الاختصاص الأصيل إلى مجلس الأمن، وقد أكدت على هذا المادة الثانية عشر عندما حضرت على الجمعية العامة أن تتخذ أي توصية بصدد أي نزاع أو موقف يكون محل نظر من جانب مجلس الأمن إلا إذا طلب منها مجلس الأمن ذلك صراحة.

كما تتقاسم الجمعية العامة بعض السلطات المهمة مع المجلس في عدد من المسائل مثل: اختيار الأمين العام، وانتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، والفصل في طلبات العضوية الجديدة، وتوقيع العقوبات على الدول الأعضاء وغيرها.

وتعتبر الجمعية العامة هي الجهاز المهيمن على نشاط الأجهزة الأخرى، والمتخصص بالإشراف والرقابة على أنشطتها، إذ تلتزم كافة الأجهزة الأخرى بما فيها مجلس الأمن، بتقديم تقارير سنوية خاصة إلى الجمعية العامة التي تقوم بفحصها ومناقشتها وأخذ علم بمضمونها، أو إصدار توصيات بشأنها حسب الأحوال، غير أنه يلاحظ أن وضع مجلس الأمن في هذا السياق، هو وضع خاص حيث لم يصبح في مقدور الجمعية العامة عمليا أن تناقش تقارير المجلس مناقشة فعلية أو تصدر بشأنها توصيات لها قيمة، أما المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية فإنهما يخضعان للإشراف المباشر والفعلي من جانب الجمعية العامة، وبطبيعة الحال فإن محكمة العدل الدولية تتمتع بحكم

وظيفتها القضائية، بالاستقلال الكامل ولا تخضع لأي توجيه من جانب الجمعية العامة أو من جانب جهاز آخر⁽¹⁾.

• المجلس الاقتصادي والاجتماعي: Economic and Social Council

أنط الميثاق بهذا الجهاز القيام بكافة الاختصاصات المتعلقة بتحقيق التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وهو يقوم بهذه المهام بالتعاون مع الجمعية العامة وتحت إشرافها.

يتكون هذا المجلس من 54 عضواً تنتخبهم الجمعية العامة لمدة معينة، وهذا حسب المادة 61 من الميثاق، ووزعت مقاعده على النحو التالي:

- 14 مقعد للدول الإفريقية.
- 11 مقعد للدول الآسيوية.
- 10 مقاعد لدول أمريكا اللاتينية.
- 13 مقعد للدول لدول أوروبا الغربية والدول الأخرى.
- 6 مقاعد لدول أوروبا الشرقية.

ويعتبر هذا المعيار المذكور معياراً توجيهياً وليس ملزماً للجمعية العامة ومن ثم فليس هناك ما يمنع من الخروج عليه، كما أن لكل دولة من الدول الأعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي مندوب واحد فقط.

أما بالنسبة لاختصاصات المجلس الاقتصادي والاجتماعي فقد اعتبر ميثاق الأمم المتحدة أن تحقيق التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية أحد الأهداف الرئيسية التي قامت الأمم المتحدة من أجل تحقيقها حيث جاء الفصل التاسع من الميثاق متضمناً النصوص الخاصة لوضع هذا الهدف موضع التنفيذ بحيث أسندت هذه المهمة إلى جهازين رئيسيين هما: الجمعية العامة أساساً، و المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفته تبعية وفي هذا تنص (المادة 60) على أن مقاصد الهيئة المبنية في الفصل التاسع تقع مسؤولية تحقيقها على عاتق الجمعية العامة كما تقع على عاتق المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت إشراف الجمعية العامة⁽²⁾.

• مجلس الوصاية: Trusteeship Council

وهو الجهاز الذي تم الاتفاق على تشكيله، كأحد الفروع الرئيسية للأمم المتحدة، للقيام بوظيفة محددة وهي الإشراف على إدارة الأقاليم التي خضعت لنظام الوصاية والذي حل محل نظام الانتداب الذي كانت عصبة الأمم قد ابتدعته لتحديد الوضع الدولي للمستعمرات التي كانت خاضعة للدول المهزومة في الحرب العالمية الأولى، ويهدف نظام الوصاية إلى العمل على تحقيق تقدم الأقاليم التي خصصت له، وعلى النحو الذي يتعين أن

(1): حسن نافعة، "الأمم المتحدة في نصف قرن"، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1995، ص، ص94، 96.

(2): محمد السعيد دقاق، المرجع السابق، ص، ص361، 363.

يؤدي في النهاية إلى تمكينها من الحصول على الحكم الذاتي أو الاستقلال الكامل حسب الأحوال، ومن اختصاصات مجلس الوصاية نجد:

- النظر في التقارير التي ترفعها السلطة القائمة بإدارة الأقاليم المعنية بنظام الوصاية.
 - قبول وفحص الشكاوى التي ترد إليه عن أوضاع هذه الأقاليم بالتشاور مع السلطة القائمة بالإدارة.
 - تنظيم زيارات دولية لهذه الأقاليم في أوقات يتفق عليها مع السلطة القائمة بالإدارة.
 - وضع وتصميم استبياننا لتوضيح مدى التقدم الذي يحرزه سكان كل إقليم مشمول بالوصاية في الشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية.
- ولكل دولة عضو في مجلس الوصاية صوت واحد دون تمييز، وتتخذ القرارات بأغلبية الأصوات.

كما نلاحظ أيضا تقلص مستمر لعدد الدول التي تدير أقاليم مشمولة بالوصاية وذلك لحصول هذه الأقاليم على استقلالها تدريجيا، فقد كان من الصعب المحافظة على التوازن العددي المنصوص عليه في الميثاق، وقد حدد هذا النظام أهدافه بالكامل تقريبا ولم تعد هناك أقاليم مشمولة بالوصاية، بحيث أصبح مجلس الوصاية نفسه عضوا ضامرا في بنية الأمم المتحدة التنظيمية ولم تعد له وظيفة تذكر (1).

• الأمانة العامة: Secretariat

تنص (المادة 97) من الميثاق على أن يكون للهيئة أمانة تشمل أمينا عاما ومن تحتاجهم الهيئة من موظفين، وتعين الجمعية العامة الأمين العام بناء على توصية من مجلس الأمن، ويعتبر الأمين العام هو الموظف الإداري الأكبر في الهيئة، وبناء على النص المذكور فإن الأمانة العامة تتكون من الأمين العام ومن عدد من الموظفين وفق حاجة المنظمة (2).

يعمل الأمين العام لحساب هيئة الأمم المتحدة وحدها، ولا يعد ممثلا لأية دولة حتى تلك التي يتمتع بجنسيتها، وفي هذا تنص الفقرة الأولى من (المادة 100) من الميثاق على أنه "ليس للأمين العام ولا للموظفين أن يطلبوا ويتلقوا في تأدية واجبهم تعليمات من أية حكومة وأن يمتنعوا عن أي عمل قد يسيء إلى مركزهم بوصفهم موظفين دوليين مسؤولين أمام الهيئة وحدها".

يقوم الأمين العام باعتباره رأس هذا الجهاز بتعيين كافة موظفي الأمانة العامة وفقا للوائح التي تضعها الجمعية العامة، وقد أسند الميثاق له (الأمين العام) إلى جانب

(1): حسن نافع، المرجع السابق، ص 106، 107.

(2): فضيل أبو النصر، "جولة في القضايا الدولية المعاصرة"، بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، 1995، ص 185.

الاختصاص الإداري دورا نشطا في المجال السياسي وبالذات في مجال حفظ الأمن والسلم الدوليين.

كما تتولى الأمانة العامة إعداد مشروع برنامج وميزانية المنظمة، والتقرير السنوي عن كافة أنشطة وأعمال المنظمة والذي يتولى الأمين العام عرضها على الجمعية العامة وباعتبار أن الوظائف السياسية المسندة للأمين العام تستغرق معظم جهده ووقته، فإن الإشراف على الأعمال التنفيذية تتم من خلال مجموعة من كبار الموظفين ويشرف كل منهم على قطاع من القطاعات، ولتمكين الأمانة العامة من عمل بحرية واستقلال تام عن حكومة دولة المقر، قامت الجمعية العامة بإقرار اتفاقية حصانة وامتيازات الأمم المتحدة في 13 فيفري 1946 التي تقرر مجموعة من الحصانة والامتيازات لموظفي الأمم المتحدة، يقصد أيضا تمكين الموظف الدولي، كل حسب درجته ومكانته من أداء عمله في حدة واستقلال عن الدول الأعضاء⁽¹⁾.

● محكمة العدل الدولية: International Court Of Justice

محكمة العدل الدولية هي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، وتمثل امتدادا للمحاولات الرامية إلى إقامة سلطة قضائية دائمة في مجال العلاقات الدولية للفصل في المنازعات بين الدول، كما أن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أصبحت بالضرورة أعضاء في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

وفي نفس الوقت سمح الميثاق للدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة بأن تنظم للنظام الأساسي للمحكمة، كما سمح لكافة الدول بأن تتقاضى أمام المحكمة بالشروط التي تحددها الجمعية بناء على توصية من مجلس الأمن.

بالنسبة لأعضاء المحكمة فتشترك كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن في اختيارهم من القائمة التي يعدها الأمين العام للأمم المتحدة، ويراعي عند انتخاب قضاة المحكمة أن يكونوا على أعلى مستوى من النزاهة والحكمة والموضوعية وأن يكونوا قد شغلوا أرفع المناصب القضائية أو من بين خبراء القانون من المستوى الرفيع، ولا يجوز انتخاب أكثر من قاض من بلد واحد، ويبلغ عدد أعضاء المحكمة خمسة عشر قاضيا منتخبون لمدة تسع سنوات قابلة للتجديد.

تعمل المحكمة كجهاز قضائي بفصل المنازعات بين الدول أو كجهاز إفتائي يصدر آراء استشارية تعبر عن رأي القانون حول أي مسألة خلافية.

إذن نستنتج مما سبق أن لمنظمة الأمم المتحدة مجموعة من التعريفات، وهذا حسب الاختلافات الموجودة بين الباحثين والمدارس الفقهية، فهناك من يعتبرها كباقي المنظمات الدولية، وهناك من يقول بأنها شبكة من الوظائف والمؤسسات العديدة، إضافة إلى هذا فإن

(1): حسن نافعة، المرجع السابق، ص 114.

منظمة الأمم المتحدة تحتوي على الكثير من الأجهزة منها الرئيسية والثانوية ولكل جهاز اختصاصه المعين.

ب. أهداف منظمة الأمم المتحدة ومبادئها:

❖ أهداف منظمة الأمم المتحدة:

● حفظ السلم والأمن الدوليين:

تشير ديباجة ميثاق الأمم المتحدة إلى أن شعوب الأمم المتحدة قد آلت على نفسها بأن: "تنفد الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزانا يعجز الوصف عنها، وأن تأكد من جديد إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد... وبالمساواة بين الأمم كبيرها وصغيرها... وأن تبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة، واحترام الالتزامات الدولية وأن تدفع بالرقى الاجتماعي وترفع مستوى الحياة في جو من الحرية..."

في (المادة الأولى) من الميثاق حدد فيها مقاصد الأمم المتحدة في: "حفظ السلم والأمن الدوليين، وإنماء العلاقات الودية بين الأمم... واتخاذ التدابير الملائمة لتعزيز السلم العام والعمل من خلال التعاون الدولي، على حل المسائل ذات الصيغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان" (1).

وفي هذا السياق يسمح الميثاق بإعطاء مفاهيم متباينة للسلم والأمن الدوليين بمعنى أن التفسير الأوسع للمواد المختلفة ذات الصلة في الميثاق تؤدي إلى افتراض أن كل جزء من المبادئ والقواعد المنصوص عليها في الميثاق الخروج عليها أو العمل على عرقلة الأهداف التي تسعى الأمم المتحدة على تحقيقها، يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، أما التفسير الضيق لهذه المواد فيقصر أعمال التهديد للسلم والأمن الدوليين، على كل ما من شأنه تعريض سيادة الدول الأعضاء وسلامتها الإقليمية للخطر⁽¹⁾، وتشير على عدم وجود تفسير واحد متفق عليه حول تحديد مفهوم السلم والأمن الدوليين.

● إنماء العلاقات الودية بين الأمم:

حددت (الفقرة الثانية) من المادة الأولى، الهدف الثاني من الأهداف التي تعين أن تعمل الأمم المتحدة على تحقيقها، حين نصت على صلاحياتها في اتخاذ كل التدابير اللازمة لإنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وفي مقدمتها حق تقرير المصير... وكذلك التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام، وتنبع أهمية هذه الفقرة تحديدا من كونها تتحدث عن حق الشعوب في تقرير مصيرها ليس فقط باعتبارها مبدأ من المبادئ التي يتعين أن توجه عمل الأمم المتحدة) وإلا لكان مكانه الطبيعي "المادة الثانية" من الميثاق وليست "المادة الأولى"

(1): أحمد الرشيد آخرون، "الأمم المتحدة ضرورة الإصلاح بعد نصف قرن وجهة نظر عربية"، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص 107.

(1): أحمد الرشيد آخرون، نفس المرجع، ص 109.

ولكن أيضا وعلى وجه الخصوص باعتباره أحد مقاصد الأمم المتحدة وأهدافها الأساسية ورغم أن هذا الميثاق لم يوضح المقصود في بحق الشعوب في تقرير مصيرها أو يحدد الدور الذي يتعين أن تضطلع به الأمم المتحدة لتمكين الشعوب من ممارسة هذا الحق ورغم وجود خلافات في مؤتمر سان فرانسيسكو حول مفهوم هذا الحق ونطاقه فإن مجرد النص عليه في هذه المادة تحديدا كان يعد نصرا كبيرا للقوى المناهضة للاستعمار، كما كانت له آثار هائلة على توجيه نشاط الأمم المتحدة في مجال مكافحة الاستعمار.

• تحقيق التعاون الدولي في الميادين الأخرى:

أما الهدف الثالث من أهداف الأمم المتحدة، فهو وفقا لما نصت عليه الفقرة الثالثة من (المادة الأولى): "تحقيق التعاون الدولي في حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية الاجتماعية والثقافية والإنسانية وفي تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا، والتشجيع على ذلك بشكل مطلق، وبلا أي نوع من التمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ودون أي تفرقة بين الرجال والنساء"، وقد أكد هذا النص طبيعة الأمم المتحدة كمنظمة عامة وليست كمنظمة سياسية أو أمنية متخصصة، إذ أن قضية العلاقة بين ما هو سياسي-أمني واقتصادي-اجتماعي في أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تحقيق السلم الدولي وقد حظية بمناقشات واسعة النطاق سواء في مؤتمر "سان فرانسيسكو" أو في مختلف أجهزة وفروع منظمة الأمم المتحدة، بعد دخولها حيز التنفيذ غير أن ما يجب تأكيده هنا هو أن هذه الفقرة تضيف على الأمم المتحدة صلاحيات مؤكدة في ميادين النشاط الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي وغيره، على الرغم من أن مفهوم (تحقيق التعاون) هو مفهوم فضفاض، لا يترتب عليه بالضرورة منح الأمم المتحدة سلطة اتخاذ تدابير معينة ومحددة في هذا المجال، أيضا كان من اللافت النظر أن يتحدث الميثاق في هذه الفقرة عن حقوق الإنسان باعتبار أن تأكيد احترامهما والتشجيع عليها يعودان هدفا رئيسيا من أهداف الأمم المتحدة.

• تنسيق الأنشطة الدولية وتوجيهها لخدمة أهداف المنظمة:

نصت الفقرة الرابعة من (المادة الأولى) المحددة لمقاصد منظمة الأمم المتحدة على أن من بين هذه الأهداف: "جعل هذه المنظمة مرجعا لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة"، وتبدو هذه الفقرة وكأنها مجرد خلاصة أو خاتمة للأهداف السابقة، والخاصة بحفظ السلم وتنمية العلاقات الودية بين الأمم وتحقيق التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية، ولكن دلالاتها تتعدى ذلك في الواقع فهذه الفقرة تعبر عن طموح له صيغة تعبوية، ربما لتعكس حالة الحماس الذي كان موجودا عند إنشاء الأمم المتحدة.

وقد تركزت الآمال في ذلك الوقت على أن تتحول الأمم المتحدة إلى فاعل دولي حقيقي يوجه نشاط وجهود كافة الأمم ويصبح بمثابة "المرشح Le filtre" الذي ينقي هذه الأنشطة من أي شوائب قد تعكر صفو العلاقات بين الدول، لكنها في تقديرنا لا تخلوا أيضا

من دلالة عملية، وربما كان المقصود بهذه الفقرة أن تعمل الأمم المتحدة على أن تتحول تدريجياً من مجرد منظمة دولية عامة إلى نواة للتنظيم العالمي الشامل من خلال إقامة شبكة كثيفة من التفاعلات مع كل المنظمات الدولية الأخرى، الإقليمية والعالمية، العامة والمتخصصة، الحكومية وغير الحكومية، وقد احتوى الميثاق بالفعل على النصوص التي تمكن الأمم المتحدة من أن تتحول إلى نواة لمنظمة عالمية تعكس الإطار المؤسسي للنظام الدولي كله⁽¹⁾.

❖ المبادئ التي تقوم عليها الأمم المتحدة:

تقوم هيئة الأمم المتحدة على عدد من المبادئ الهامة والمذكورة في الميثاق، وتلتزم بهذه المبادئ كل من الهيئة والدول الأعضاء، حيث تحدد طبيعة سلوك الدول اتجاه بعضها البعض.

● مبدأ المساواة في السيادة بين الدول:

تنص ديباجة ميثاق الأمم المتحدة على المساواة بين جميع الدول، بغض النظر عن التفاوت في إمكانياتها، من حيث الثروات الطبيعية والبشرية ودرجة التقدم، إذا تقرر (الفقرة 2) من ديباجة الميثاق "...الأمم المتحدة كبيرها وصغيرها متساوية في الحقوق" ونصت (المادة 2) في "الفقرة 1" من الميثاق، "على أن تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الأعضاء"⁽²⁾، أما بالنسبة لإعلان مؤتمر سان فرانسيسكو، فينص على "المساواة بين الدول قانوناً، وأن تتمتع كل دولة بالحقوق التي تتضمنها السيادة الكاملة وأن شخصية الدول مصونة، وكذلك سلامة إقليمها واستقلالها السياسي، كما يجب على كل دولة في ظل النظام الدولي بأن تلتزم بتأدية واجباتها والتزاماتها الدولية بحسن نية".

وعلى هذا، تعد كل الدول الأعضاء سواسية أمام القانون الدولي، إذ تطبق عليها قواعد قانونية واحدة، على أن هذا لا يعني أنها متساوية في مركزها الداخلي في الهيئة، إذ أن هناك بعض الدول (الدول الخمس الكبرى الدائمة العضوية) تتمتع بحقوق لا تتمتع بها سائر الدول الأعضاء الأخرى.

● مبدأ فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية:

ويطبق هذا المبدأ فقط في حالة النزاعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء، حيث لا تتدخل الأمم المتحدة في المنازعات التي تحدث داخل الدولة، وقد نصت (المادة 2) "الفقرة 3" من الميثاق على هذا المبدأ بقولها: "يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر".

وقد تم النص على الوسائل التي يلجأ إليها المتنازعون حينما يعين نزاعاً ما، في (المادة 33) على النحو التالي:

(1): حسن نافعة، مرجع سابق، ص ص 77-79.

(2): محمد السعيد الدقاق، مرجع سابق، ص 125.

"يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره، أن يعرض حفظ السلم والأمن الدوليين للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدئ بطريقة المفاوضة، التحقيق، الوساطة، التوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجئوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية".

• مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء:

فقد نصت الفقرة السابعة من (المادة 2) من الميثاق على أنه: " ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي للدول، وليس فيه ما يقضي على الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل على الأمم المتحدة بغية البحث عن حل لها بموجب الميثاق، لكن المادة نفسها أضافت على الفور على أن هذا المبدأ لا يخلوا من تطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع من الميثاق". وقد أثارت هذه الفقرة جدلا واسعا بين فقهاء القانون الدولي التقليدي بتحديد "ماهية الشؤون الداخلية".

• مبدأ منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية:

حيث حرصت المادة الثانية، (الفقرة 4) من الميثاق على امتناع جميع الدول الأعضاء في الهيئة عن التهديد باستخدام القوة، أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة، "أو على وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة⁽¹⁾".

وقد استثنى الميثاق من هذا التحريم ثلاثة حالات يجوز فيها استخدام القوة شرعا

وهي:

أ. في إطار الترتيبات التي المتعلقة بالأمن الجماعي: إذ يستطيع مجلس الأمن إذا ما حدث تهديد للسلم أو خرق له أو وقوع عدوان، اتخاذ التدابير الكفيلة لمواجهة مثل هذه المواقف، بما فيها استخدام القوة العسكرية، ولا يعد استخدام القوة في هذه الحالة عملا من الأعمال المتعلقة بنظام الأمن الجماعي، إلا إذا تم تحت سلطة وإشراف مجلس الأمن وبمساعدة لجنة أركان الحرب.

ب. في حالة الدفاع عن النفس: صرح الميثاق لأعضاء الأمم المتحدة باستخدام القوة للدفاع الشرعي عن النفس، في حالة تعرضهم للعدوان المسلح، فرادى أو جماعات، لكنه اعتبر الدفاع الشرعي عن النفس عملا استثنائيا، أي يجوز فقط عندما تكون آليات الأمن الجماعي المنصوص عليها في الميثاق معطلة أو غير جاهزة للعمل الفوري لأي سبب من الأسباب، إلى أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين، كما اشترط الميثاق أن تقوم الدول الأعضاء المعنية "بإبلاغ مجلس الأمن فورا بالتدابير التي اتخذت إعمالا لحق الدفاع عن النفس" مؤكدا أن مثل هذه التدابير لن تؤثر بأي حال على ما للمجلس بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمدة من أحكام الميثاق من حق في أن يتخذ في أي وقت

(1): أحمد الرشيد وآخرون، مرجع سابق ذكره، ص 111.

يشاء ما يراه ضرورة لاتخاذ من أعمال لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادته إلى نصابه" (المادة 51).

ج. ضد الدول الأعداء في الحرب العالمية الثانية: أجاز ميثاق الأمم المتحدة استخدام القوة أو القيام بأي عمل ضد أي دولة كانت في الحرب العالمية الثانية معادية لإحدى الدول الموقعة على هذا الميثاق، بشرط أن يكون هذا العمل اتخذ أو رخص به نتيجة لتلك الحرب من قبل الحكومات المسؤولة عن القيام بهذا العمل (المادة 107).

● مبدأ حسن النية في الوفاء بالالتزامات الدولية: نصت (المادة 2) في فقرتها الثانية أنه "لكي يكفل أعضاء الأمم المتحدة لأنفسهم جميع الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية يقومون بتنفيذ الالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بمقتضى الميثاق بحسن نية"، والشيء الملاحظ هنا أن الميثاق ربط بين التمتع بمزايا العضوية في الأمم المتحدة وبين تنفيذ الالتزامات بحسن نية، وهناك من الفقهاء من يرى أن النص على حسن النية هنا لا معنى له لأنه ليس من المتصور تنفيذ الالتزامات في ظل توفر سوء النية، ولكنه أضيف في سان فرانسيسكو بناء على اقتراح مندوب كولومبيا اعتبار أن مبدأ "حسن النية" هو من المبادئ الأساسية للقانون الدولي العام، وهو مبدأ لازم لضمان استمرار المنظمات الدولية، وما لم يقن الأعضاء بتنفيذ الالتزامات التي ارتضوا التقيد بها منذ لحظة تصديقهم على الميثاق بحسن نية فإن التنظيم الدولي يعجز عن القيام بوظائفه على النحو الأكمل⁽¹⁾.

ويقصد بالالتزامات هنا كل أنواع الالتزامات المنصوص عليها في الميثاق سواء كانت التزامات مادية، مثل الوفاء بالحصص المالية المقررة أو تقديم التسهيلات المطلوبة لتمكين المنظمة من معاقبة المعتدي... الخ، أو التزامات معنوية أو أخلاقية.

والواقع أن هذا المبدأ يعد من أهم المبادئ التي يقوم عليها النظام القانوني بوجه عام، الدولي منه والداخلي، لأنه يعد الضمانة الحقيقية للمسار السليم للعلاقات الدولية⁽¹⁾.

● تنظيم العلاقات مع الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة:

الأصل أن ميثاق الأمم المتحدة، باعتباره معاهدة دولية جماعية، لا يلزم إلا الدول الأعضاء في المنظمة، أي الأطراف الموقعة على هذه المعاهدة والمصادقة عليها، لكن الميثاق، بحكم كونه أعلى المعاهدات الدولية مرتبة، أراد أن يقيد من قدرة الدول غير الأعضاء على تعكير صفو السلم والأمن الدوليين، ومن ثم أسند الميثاق للأمم المتحدة مسؤولية خاصة اتجاه الدول غير الأعضاء بأن "تعمل على أن تسيير الدول غير الأعضاء على هذه المبادئ الواردة في الميثاق بقدر ما تقفي به ضرورة حفظ السلم والأمن الدوليين (المادة 2، الفقرة 6).

أي أن الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ملزمة، استثناء، باحترام المبادئ الواردة في الميثاق بالقدر الضروري للمحافظة على السلم والأمن الدوليين، وقد أكدت هذه

(1): حسن نافعة، مرجع سابق، ص 81.

(2): محمد حافظ غانم، "محاضرات عن جامعة الدول العربية"، القاهرة: معهد الدراسات العربية، ص 118.

الفقرة من الميثاق تأكيدا واضحا عن وحدة السلم والأمن الدوليين وعدم إمكانية تجزئته ومن ثم منحت الأمم المتحدة حقا ضمينا بالعمل على أن تمنع الدول غير الأعضاء عن استخدام القوة أو التهديد بها وأيضا بالتدخل في حالة خرق هذا الالتزام، و يجدر بالإشارة في هذا السياق إلى أن الفقرة الثانية من (المادة 35) من الميثاق منحت الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة حق تنبيه مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى أي نزاع تكون طرفا فيه، إذا كانت تقبل مبدئيا في خصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عليها في الميثاق... وبناء على هذه النصوص أصبح من الممكن أن تتقدم الدول الأعضاء بشكوى أمام مجلس الأمن أو الجمعية العامة ضد دول ليست أعضاء في الأمم المتحدة، أو أن تتقدم الدول غير الأعضاء بشكوى ضد دول أعضاء في الأمم المتحدة أو الجمعية العامة أو مجلس الأمن أيضا⁽²⁾.

المطلب الثاني: الأمم المتحدة وتوسيع مفهوم الأمن:

أ. الأمن والسلم في ميثاق الأمم المتحدة:

يعد إرساء السلم والأمن الدوليين المحور الرئيسي لعمل منظمة الأمم المتحدة، فهو أحد الأهداف الرئيسية الواردة في ميثاقها الذي يتضمن آليات متعددة تفسح المجال لإمكانية تحقيق هذا الهدف، لأجل ذلك كان لزاما عليها أن تتخذ كل الإجراءات لردع ومنع كل الأسباب التي من شأنها أن تهدد السلم والأمن الدوليين.

غير أن الحرب الباردة شكلت تحديا قويا للأمم المتحدة جراء تعرضها لمجموعة من الضغوط مما أثر تأثيرا كبيرا على ممارسة الأمم المتحدة في هذا المجال. فقد بقيت تقف موقف المتفرج إزاء مجموعة من النزاعات الدولية، نتيجة لظروف الحرب الباردة وسيطرة الدول الكبرى، كما نلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة تبنى في الواقع مفهوما تقليديا للسلم والأمن الدوليين، لأنه افترض صراحة أو ضمنا أن التهديدات التي يمكن أن تعرض السلم والأمن للخطر تكمن أساسا في احتمالات استخدام القوة المسلحة لتحديد الاستقلال السياسي أو السلامة الإقليمية للدول الأعضاء، وعلى الرغم من أن الميثاق اهتم بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنه لم يربط ربطا محكما في بنية النظام الذي أقامه للأمن الجماعي، بين هذه المسائل والمسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين، سواء في سياق تهديد لمسار تهديد السلم والأمن الدوليين، أو في مجال فرض السلام بالقوة وركز النظام اهتمامه على وسائل قمع العدوان أو ردعه⁽¹⁾.

غير أن فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية أفرزت مجموعة من التحولات التي كان لها التأثير الكبير في مفهوم السلم والأمن الدوليين، حيث عرف النظام الدولي بروز قضايا دولية جديدة، كالصراعات والإرهاب الدولي، التلوث البيئي، المخدرات والجريمة المنظمة... الخ والتي أصبحت تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، ومع ذلك لا يمكن

(2) : حسن نافعة، مرجع سابق ذكره، ص 83-84.

(1): أحمد الرشيد وآخرون، مرجع سابق ذكره، ص 114.

مواجهتها من خلال استخدام القوة المسلحة أو فرض العقوبات، ولقد انعكس ذلك على تغيير الأولويات في القضايا العالمية التي يهتم بها المجتمع الدولي والأمم المتحدة على وجه الخصوص⁽²⁾، وخصوصا ما تعلق بمفهوم السلم والأمن الدوليين من زاويتين أساسيتين:

- ❖ **الزاوية الأولى:** تعاظم دور الأبعاد غير العسكرية في مفهوم الأمن ووضوحها.
- ❖ **الزاوية الثانية:** تعاظم دور الفاعلين من غير الدول في تحقيق الأمن، ووضوح هذا الدور⁽³⁾.

ونظرا لهذه التغيرات المتسارعة، أصبح الحديث على ضرورة إيجاد دور جديد للأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين يتناسب مع هذه التحولات الجديدة، واستجابة لهذه التطورات كلف مجلس الأمن في اجتماعه المنعقد على مستوى القمة في 31 جانفي 1992، "بطرس بطرس غالي" الأمين العام للأمم المتحدة بكتابة تقرير يقدم فيه تحليلاته وتوصياته بشأن "سبل تعزيز وزيادة قدرة الأمم المتحدة، في إطار الميثاق وأحكامه على الاضطلاع بمهام الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام"، وخلال هذه القمة ظهرت مجموعة من التصريحات حيث جاء على لسان رئيس مجلس الأمن "جون ميغور": "أن السلم والأمن الدوليين ليسا نتيجة غياب الحروب والنزاعات المسلحة فقط، فهناك تهديدات أخرى ذات طبيعة غير عسكرية للسلم والأمن الدوليين نجد مصدرها في عدم الاستقرار في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، والإنسانية والبيئية⁽¹⁾.

كما جاء في تصريح الأمين العام السابق بطرس بطرس غالي: "أن جهود الأمم المتحدة من أجل الاستقرار والأمن يجب أن تشمل ما يتعدى الأخطار العسكرية⁽²⁾، وقد خرج هذا الاجتماع الذي تم في مقر الأمم المتحدة يوم 31 جانفي 1992، ببيان رئاسي خاص بمسؤولية مجلس الأمن في صون السلم والأمن الدوليين باسم الدول الأعضاء في المجلس تحت عنوان: "الالتزام بالأمن الجماعي" حيث يتضمن هذا البيان ما يلي: "وإذا لاحظ أعضاء المجلس أن مهام الأمم المتحدة لفرض السلم والأمن الدوليين قد زادت واتسع نطاقها بشكل كبير في السنوات الأخيرة، فعملية مراقبة الانتخابات والتحقق من احترام حقوق الإنسان وإعادة اللاجئين إلى وطنهم جزء لا يتجزأ من الجهود التي يبذلها المجلس لصون السلم والأمن الدوليين في تسوية المنازعات الإقليمية، بناء على طلب الأطراف المعنية أو بموافقتها، وهم يرحبون بهذه التطورات.

إن عدم نشوب الحروب والمنازعات العسكرية بين الدول ليست في حد ذاته ضمانا للسلم والأمن الدوليين، فقد أصبحت المصادر غير العسكرية لعدم الاستقرار في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والإيكولوجية تشكل تهديدا للسلم والأمن ومن

(2) فتية ليتيم، "نحو إصلاح منظمة الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين"، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص 66.

(3) أحمد الرشدي وآخرون مرجع سابق ذكره، ص 123.

(1) : خوصة نجية، "دور منظمة الأمم المتحدة في إرساء الديمقراطية داخل دول العالم"، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق)، 2002، ص 60.

(2) : نفس المرجع، ص 61.

الضروري أن تولي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ككل أولوية للتعامل مع هذه المشكلات من خلال العمل عن طريق الأجهزة المناسبة⁽³⁾.

وفي تصريح للأمين العام كوفي عنان حول نفس الموضوع، في أعقاب هذه الصراعات "المفهوم الجديد للأمن في تطور، فبعد أن كان مرادفا للدفاع عن الأراضي من أي هجوم خارجي، أصبح من متطلبات الأمن احتضان وحماية المجتمعات والأفراد من العنف الداخلي والحاجة أكثر إلى إتباع مقاربة جديدة محورها الإنسان⁽⁴⁾.

كما قال أيضا: "علينا توسيع نطاق نظرتنا إلى مفهوم السلم والأمن، فالسلم يعني أكثر بكثير من مجرد غياب الحرب فلم يعد من المجدي أن يفهم الأمن البشري من خلال مصطلحات عسكرية بحتة، بدلا من ذلك يجب أن يشمل التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، حماية البيئة، والديمقراطية ونزع السلاح واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون".

وفي تصريح للأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" في تقرير الألفية الثانية أمام الجمعية العامة، والذي اعتبر فيه أن الأمن يتحقق من خلال: "الخلاص من العوز والخلاص من الخوف وحرية الأجيال القادمة في المحافظة على عيشهم على هذا الكوكب"⁽⁵⁾.

وفي مذكرة قدمها كوفي عنان أمام الجمعية العامة حول متابعة نتائج مؤتمر الألفية في 2004 قال: "أنشئت الأمم المتحدة في عام 1945 أولا وقبل كل شيء كي تنقذ الأجيال القادمة من ويلات الحرب ولضمان أن لا تتكرر على الإطلاق أهوال الحربين العالميتين، ونعلم جميعا حق العلم بعد مضي ستين سنة، أن أكبر التهديدات هي الأمراض المعدية وتدهور البيئة والحرب والعنف داخل الدول، وانتشار الأسلحة النووية والإشعاعات والكيميائية والبيولوجية واحتمال استعمالها، والإرهاب والجريمة المنظمة غير الوطنية، وتصدر هذه التهديدات عن الجهات الفاعلة من غير الدول، ويتعرض لتهديدها الأمن الإنساني فضلا عن أمن الدول⁽¹⁾.

ب. البيئة في ميثاق الأمم المتحدة.

لقد أدت نهاية الحرب الباردة والتغيرات التي صاحبته، إلى بروز قضايا جديدة على غرار القضايا البيئية، وقد ساهمت هذه التغيرات في زيادة الضغط على المفهوم التقليدي للأمن، الذي لم يعد قادرا على استيعاب هذا التغيير، ومن هنا ظهرت مجموعة من الأطر النظرية التي اتسعت تحليلاتها لتشمل الأبعاد غير التقليدية للأمن، من هنا برز البعد البيئي حيث أصبح ينظر إلى التدهور البيئي، الاحتباس الحراري والتلوث الذي مس كل مكونات البيئة (هواء، ماء، تربة) كأبرز التهديدات الأمنية لفترة ما بعد الحرب

(3) : هاشم بشير، "تطور الاهتمام الدولي بالبيئة"، ص 03 من محرك البحث:

www.startimes.com/?t:19910859 تم تصفحه يوم 16 مارس 2015.

(4) : United Nations, secretary general Kofi Annan, Millennium report.p44. <http://>

تم تصفحه يوم 20 مارس 2015. www.un.org/millennium/sq/report_full.html.

(5) : جوزيف ناي وجون دوناهيو، "الحكم في عالم يتجه نحو العولمة" : (ترجمة محمد شريف)، العربية السعودية: مكتبة العبيكان، 2002، ص 142.

(1) : كوفي عنان، "مذكرة متابعة لمؤتمر قمة الألفية"، مرجع سابق ذكره، ص 19.

الباردة، وأصبحت الشاغل الأساسي لها، لاسيما "الأمن البيئي" الذي أصبح من مهامها الأساسية وذات أولوية خاصة أمام عجز المجتمع الدولي على معالجتها بشكل منعزل. في هذا الصدد وضع الأمين العام للأمم المتحدة "بان كي مون" "BAN KI-MOON" المخاطر البيئية في الدرجة نفسها مع مخاطر الحرب بقوله: "إن تغير المناخ بات أمرا لا يمكن تجاهله، وإن تدهور البيئة على الصعيد العالمي لم يجد من يوقفه كما تستغل الموارد الطبيعية بشكل يخلف ضررا كبيرا... إن المشكلات التي تنشأ عن التغيرات المناخية قد تؤدي إلى صراعات في المستقبل... وجميعنا متورطون في مسألة الاحتباس الحراري، فالممارسات غير الحكيمة صارت جزءا لا يتجزأ من حياتنا اليومية، وفي غياب الإجراءات الحاسمة ستدفع الأجيال القادمة، ثمنا باهظا نتيجة لهذه الممارسات وتلك تركة مؤلمة يتعين على الجميع التعاون من أجل تغييرها(2).

إن هذا التصريح يعكس بشكل جلي اهتمام منظمة الأمم المتحدة بقضية البيئة، وتجدر الإشارة أن منظمة الأمم المتحدة لم يتضمن ميثاقها أية إشارة إلى قضايا البيئة وحمايتها من الاستنزاف، حيث لم تكن تلك القضايا مطروحة أو مثارة على الصعيد الدولي عند نشأة الأمم المتحدة في عام 1945، ولم يكن متوقعا أن تثار هذه القضية في تلك الأونة إذا كانت الاقتصاديات العظمى متهاكة بسبب الحرب العالمية الثانية ولم يكن حينها يشغلها سوى إعادة بناء ذاتها(1).

ولكن الكثير من المحللين في قراءتهم للميثاق يعتبرون أنه يشير إلى موضوع البيئة بطريقة ضمنية، ففي الفقرة الرابعة من ديباجة ميثاق الأمم المتحدة تردد أن إحدى الغايات لشعوبها: أن تدفع بالرقى الاجتماعي وترفع من مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح وفي الديباجة نجد أيضا أن الأساس الثالث الذي تنطلق منه الأمم المتحدة لتحقيق غاياتها هو "أن تنسجم الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها". كما أننا إذا نظرنا في مواد الفصل التاسع من الميثاق بعنوان: "التعاون الدولي الاقتصادي والاجتماعي"، لوجدنا في (المادة 55) أنها تنص في فقرتها الأولى على أن تعمل الأمم المتحدة على:

- تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي.

- تيسير الحلول للمشاكل الدولية والاقتصادية والاجتماعية والصحية وما يتصل بها وتعزيز التعاون في أمور الثقافة والتعليم.

وتنص (المادة 56) على أن يتعهد الأعضاء بأن يقوموا منفردين أو مشتركين، بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة لإدراك المقاصد المنصوص عليها في (المادة 55)، أما المادة الستون من الميثاق، فهي تنص على أن مقاصد الهيئة المبنية في هذا

(2): فتيحة ليتيم، مرجع سبق ذكره، ص72.

(1) : فتيحة ليتيم، نفس المرجع، نفس الصفحة.

الفصل التاسع تقع مسؤولية تحقيقها على عاتق الجمعية العامة، كما تقع على عاتق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحت إشراف الجمعية العامة، ويكون لهذا المجلس من أجل ذلك السلطات المبينة في الفصل العاشر⁽²⁾.

وعندما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948، اعتبر خطوة أولى نحو صياغة "وثيقة دولية لحقوق الإنسان ويكون لها قوة قانونية ومعنوية، وفي عام 1976 أصبحت الوثيقة الدولية لحقوق الإنسان حقيقية بعد أن وضعت موضوع التنفيذ ثلاث وثائق هامة وهي: الاتفاقية الدولية لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية الأخيرة.

ومن قراءة وتحليل النصوص المشار إليها نجد مبادئ وقواعد عديدة تشكل مجالاً رحباً لإدارة الأمم المتحدة لقضايا البيئة ومشكلاتها وأصبح من المنطقي والبدهي ومن صميم الاختصاص أن تقوم الأمم المتحدة كمنظمة دولية عالمية ببذل أقصى الجهود في مجال البيئة وما يتصل بها ويتفرع عنها، بل أنه من دراسة مختلف التفسيرات التي قدمها الكتاب لأهداف وأغراض ميثاق الأمم المتحدة، نجد أنه يغطي مجالين واسعين هما السلام والرفاهية العامة، ويرى البعض أنهما مرتبطان إلى حد أنهما يؤلفان غرضاً واحداً وهو صيانة السلام وبناء السلام ولم يعد خافياً الآن مدى الاتصال والترابط بين القضايا البيئية الدولية وهذا الغرض العام للأمم المتحدة، وبالتالي فإن التعامل مع الأخطار البيئية يدخل ضمن المسؤولية الأخلاقية الشاملة للأمم المتحدة.

عندما استشعر العالم هذه الأخطار صدرت الجمعية العامة قرار سنة 1968 يطلب من الأمين العام أن يجمع المعلومات والبيانات التي تظهر حالة البيئة والإنسان في جميع أنحاء العالم وأن يقترح الإجراءات الوقائية اللازمة لحمايتها والمحافظة عليها، وبالفعل أعد هذا التقرير وأطلق عليه "تقرير يونا ثنت" عام 1969 تحت عنوان "الإنسان والبيئة" حيث أشار إلى الكارثة البيئية التي يعيشها الإنسان، وبعد هذا التقرير طلبت الجمعية العامة من اليونسكو العمل على إعداد وتنظيم مؤتمرات من أجل عقد مؤتمر عالمي عن حماية البيئة والإنسان،⁽¹⁾ يتضمن في أهم محاوره:

- تفاقم مشكلات البيئة وخطورتها، فالبيئة بمفهومها الشامل تمثل القسم المشترك لمختلف القضايا والمشكلات الدولية ذات الطابع السياسي والاقتصادي والأمني، فالتدهور البيئي قد أصبح مصدراً للإطراب السياسي والتوتر الدولي في أمريكا اللاتينية وإفريقيا وآسيا.

(2) : عطية حسن أفندي، "الإدارة الدولية لقضايا البيئة: دور الأمم المتحدة في السياسة الدولية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 79، القاهرة، 1992، ص 110.

(1) محمد المصالح، دور التنظيم الدولي في حماية البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد 124، 1996، ص 225.

- زيادة الاهتمام الدولي بقضايا حقوق الإنسان واتساع نطاق تلك الحقوق حيث لم تعد تقتصر على الحقوق والحريات التقليدية، كحرية العقيدة وحرية التعبير وحق المشاركة السياسية... الخ، وإنما امتدت لتشمل حق الإنسان في الحياة في بيئة سليمة.
- ارتباط مشكلة البيئة بمشكلة التنمية، فالتنمية والبيئة قضيتان متلازمتان،⁽²⁾ فالتنمية لا يمكن أن تقوم على قاعدة من موارد بيئية متداعية، كما لا يمكن حماية البيئة عندما تسقط التنمية من حسابها تكاليف تدمير البيئة الأمر الذي يدفع إلى ضرورة التوازن بين متطلبات التنمية ومقتضيات المحافظة على البيئة، وهو ما يحتاج إلى جهد دولي مشترك⁽³⁾.
- عدم كفاية الجهود الوطنية في مجال حماية البيئة لمحدودية إمكانية الدولة من ناحية، وللآثار العالمية لإشكالات البيئة ذات الأصل المحلي، من ناحية أخرى فأخطر مشكلات البيئة حالياً هو تآكل طبقة الأوزون، وارتفاع درجة حرارة الأرض، وهما من المشكلات التي يستحيل أن ينحصر تأثيرهما في منطقة دون غيرها، و أن سبب تفاقمها قد يكون ذات طابع وطني كما هو الشأن مثلاً بالنسبة لاقتلاع أشجار غابة الأمازون التي قررت الحكومة البرازيلية في السبعينات إلى تحويلها إلى أراضي زراعية، فهذا الإجراء رغم أنه يدخل حسب قواعد القانون الدولي التقليدي في مجال الاختصاص الداخلي للدولة البرازيلية، إلا أن له انعكاسات عالمية باعتبار أن غابة الأمازون رئة الكرة الأرضية، نظراً لأنها تمتص غاز ثاني أكسيد الكربون (CO₂) وتقلص بالتالي من ارتفاع درجة حرارة الأرض⁽¹⁾.

(2): صلاح علي صالح فضل الله، "التلوث البيئي وأثره على التنمية الاقتصادية الزراعية"، مجلة أسيوط للدراسات، البيئية، ع 10 ، يناير 2001، ص 71.

(3): Anderson-k, "Effects on the environment and welfare of liberalizing world trade", university of michigan press, 1992, p12.

(1): Anderson-j , op,cit,p12.

المبحث الثاني: دور الأمم المتحدة في إدارة الأمن البيئي خلال الحرب الباردة

تعددت اجتهادات الأمم المتحدة خلال الحرب الباردة من أجل حماية البيئة، غير أن مؤتمر "البيئة الإنسانية" المنعقد بمدينة ستوكهولم السويدية من 05 إلى 16 جوان 1972 يكتسب أهمية خاصة من حيث كونه أول مؤتمر عالمي يتعرض لموضوع المحافظة على البيئة من الأخطار التي تهددها وبما شكله من سبق تاريخي حققته المنظمة الأممية، وأيضاً نظراً للديناميكية التي أحدثتها على مستويات شتى قانونية وسياسية واجتماعية وغيرها وبما كان له من انعكاسات على تداعيات الأحداث فيما بعد⁽¹⁾.

كما يعتبر إعلان ستوكهولم بمثابة العمل التقني الأول في مجال القانون الدولي، لكونه يحتوي على مجموعة من القوانين المتعارف عليها والكافية لتنظيم العلاقات في مجال حماية البيئة، بل أن هناك من يرى فيه بمثابة أحد مصادر القانون الدولي للبيئة على الرغم من صفته غير الإلزامية⁽²⁾.

المطلب الأول: الدوافع والظروف التاريخية لانعقاد مؤتمر ستوكهولم:

مع نهاية الستينيات اعتبرت البيئة هما غريباً، حيث تواصل التصنيع في العالم الشيوعي بلا هوادة، وفي البلدان النامية اعتبرت المخاوف البيئية كماليات غريبة "فالقر هو أسوأ شكل من أشكال التلوث" حسب أحد مسؤولي الحكومة الهندية، والذي لعب دوراً رئيسياً في توجيه جدول مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة الإنسانية الذي عقد في ستوكهولم نحو اهتمام البلدان النامية⁽³⁾.

كما أشرنا سابقاً فإن الاهتمام خلال هذه الفترة كان منصبا على البيئة الطبيعية الحيوية، كقضايا إدارة الحياة البرية وحفظ التربة والمياه من التلوث والتصحر وغيرها وتم اعتبار أن الإنسان هو السبب الرئيسي لهذه المشاكل، ولقد وجدت هذه الأفكار مكان لها في تقرير أصدره "نادي روما"^(*) في سنة 1972، عن وضع البشرية تحت عنوان "حدود النمو" حيث تضمن هذا التقرير فكرة تدهور البيئة، إذ نجد أن جزء من موارد هذا الكوكب

(1) محمد عشاشي، "البيئة كبعد في العلاقات الدولية ومكانتها لدى الجزائر"، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، 2001). ص 66.

(2) صباح العيشاوي، "المسؤولية الدولية في حماية البيئة"، الجزائر: دار الخلدونية، 2010، ص 93.

(3) Unep, tom nibbia, "Integrating environment and development", 1972, 2002, p3

(*) نادي روما مركز للأبحاث يهتم بمختلف القضايا السياسية والدولية، تأسس عام 1968، يضم عدد من الخبراء الاقتصاديين، رؤساء دول سابقين، وغيرهم من المهتمين بمستقبل البشرية، التغيير المناخي والتحديات الإنسانية، كما يقومون بإعداد تقارير تساهم في تحسين مجتمعنا، للمزيد أنظر: www.clobofrpme.org

الذي نعيش عليه قد أشرفت على النهاية وقد اكتسب هذا التقرير القدرة التي لا يمكن نقدها نظريا وذلك من خلال حسابات النموذج العالمي الشامل بأقطاب تأثيره المتعددة، وأظهرت تلك الحسابات أن المرحلة التي سينتهي فيها النظام الاقتصادي لحضارتنا العالمية سوف تكون أو قد تحدث في المستقبل القريب، نظرا للاستهلاك الجائر للموارد الطبيعية.

إن العالم في عام 1972 كان مختلفا تماما عما هو عليه الآن، فالحرب الباردة كانت تشكل عامل انقسام بين الدول الصناعية، والفترة الاستعمارية لم تكن قد انتهت بعد أمام هذه الظروف التي تميزت بشدة الاستقطاب، كان من المدهش التطرق إلى مؤتمر دولي حول البيئة وأن تأخذ هذه الفكرة مكان لها في الواقع، وفيما يلي نبذة تاريخية عن الاستعدادات التي سبقت المؤتمر:

• تبني الجمعية العامة توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورتها الثالثة والعشرين وقررت من خلال اللائحة رقم 2389 الدعوة إلى مؤتمر للأمم المتحدة حول البيئة عام 1972.

• قبول الجمعية العامة دعوى الحكومة السويدية في جوان 1972، وإنشاء لجنة تحضيرية للمساعدة وتقديم المشورة للأمين العام، حيث عقدت اللجنة التحضيرية أربعة دورات: الدورة الأولى (نيويورك من 10 إلى 20 مارس 1970) اهتمت بالمسائل التضمنية.

الدورة الثانية (جنيف من 08 إلى 19 فبراير 1971) اهتمت بشكل مضمون الإعلان.

الدورة الثالثة (نيويورك من 13 إلى 24 سبتمبر 1971) اهتمت بالتجهيزات السابقة للمؤتمر.

الدورة الرابعة (نيويورك من 06 إلى 17 مارس 1972) اهتمت بالآثار الدولية للمؤتمر⁽¹⁾.

• إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة لائحة رقم 2850، اعتمدت فيها جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر ومشروع النظام الداخلي، ودعا الأمين العام الهيئات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، من أجل المشاركة بقوة في هذا المؤتمر.

وحضر هذا المؤتمر 114 حكومة وتغيب عن الحضور الاتحاد السوفيتي حين ذلك وحلفاءه (دول أوروبا الشرقية) كاحتجاج على عدم تقبل مشاركة ألمانيا الشرقية في المؤتمر، وعلى الرغم من هذا تميز المؤتمر بحضور العديد من الهيئات التابعة للأمم المتحدة والعديد من الهيئات المتخصصة، كما حضره ممثلو العديد من المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

المطلب الثاني : نتائج مؤتمر ستوكهولم:

تظهر أهمية هذا المؤتمر من خلال الدعوى التي يوجهها لحماية الموارد الطبيعية للبيئة باعتبارها ملكا مشتركا للإنسانية، وكذا لوضع العالم على طريق التنمية القابلة للاستمرارية دون المساس بحقوق الدول النامية في الحصول على التنمية، ولتحقيق العدالة بين الدول المتطورة والدول اقل تطورا، والتغلب على مظاهر عدم التكافؤ الاقتصادي

(1): عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، "دور المنظمات الدولية في حماية البيئة"، القاهرة: دار النهضة العربية، 1986، ص 20.

والتكنولوجي بين الدول، وعليه جاء مؤتمر ستوكهولم بمجموعة من النتائج المتمثلة فيما يلي :

أ. إعلان ستوكهولم

صدر في ختام هذا المؤتمر إعلان حول البيئة الإنسانية متضمنا أول وثيقة دولية عن مبادئ العلاقات بين الدول بصدد إدارة القضايا البيئية وكيفية التعامل معها والمسؤولية عما يلحقها من أضرار واستنزاف وإهدار للموارد، فضلا عن خطة للعمل الدولي و تضمنت 109 وصايا تدعو فيها كل من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية للتعاون في اتخاذ التدابير الملائمة لمواجهة المشكلات البيئية⁽¹⁾.

كما أكد المبدأ الأول من إعلان ستوكهولم على حق الإنسان في الحرية والمساواة في ظل ظروف عيش مناسبة في بيئة تسمح نوعيتها بالحياة في ظل الكرامة والرفاهية، إلى جانب المساهمة في تطور وتدوين قانون دولي بيئي على المستوى الوطني والإقليمي وتشجيع إبرام الاتفاقيات الدولية لقضايا البيئة خاصة في الأنهار والمحيطات وحث المنظم الدولي لإدخال قانون البيئة ضمن أنشطتها وتطوير القانون الدولي للبيئة بواسطة المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات الدولية الإقليمية⁽²⁾.

كما أشار الإعلان إلى دور المنظمات الدولية في تعزيز القدرة الإنمائية للدول النامية في الماضي والمستقبل، لمجابهة الآثار المالية التي يمكن أن تترتب على تطبيق التدابير البيئية، فضلا عن محاولة الإعلان التوصل إلى وضع أساس للتوازن بين سيادة الدولة وحققها في استغلال مواردها الطبيعية وبين التزامها بعدم التسبب بأضرار بيئية للدول الأخرى أو الموارد الطبيعية الأخرى التي تعتبر تراثا مشتركا، وهذا ما جاء به الإعلان في مبداه الحادي والعشرين.

كما أثر المؤتمر في بلورة وتأكيد الالتزام الدولي بعدم تلويث البيئة بإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالإضافة إلى مخطط نشاط شامل حول البيئة.

ب. برنامج الأمم المتحدة حول البيئة:

لقد اعتبر من أهم الإنجازات التي تمخضت عن مؤتمر ستوكهولم، فهو بمثابة الدستور أو الميثاق الموجه لنشاطات الدول فيما يتعلق بالمرحلة التي تلتها، كما اعتبر هذا البرنامج بمثابة الضمير البيئي لمنظمة الأمم المتحدة، و الذي أنشئ في ديسمبر عام 1972، ويتكون من مجلس إدارة وأمانة عامة وسكرتارية البيئة، و صندوق للبيئة ولجنة للتنسيق⁽³⁾، يقع مقره في نيروبي، يقوم أساسا بجمع البيانات العلمية ذات العلاقة بالبيئة إلى جانب توفير المعلومات الأيكولوجية للحكومات والجمهور، وكذا مناقشة الإجراءات الواجب اتخاذها لحماية البيئة مع هذه الحكومات.

(1): عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، نفس المرجع السابق، ص 2-22.

(2): عبد العظيم الجنزوري، "الاتحاد الأوروبي"، القاهرة: دار النهضة العربية، 1999، ص 86.

(3): رياض صالح أبو العطا، " دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة"، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية،

ينقسم البرنامج إلى ثلاثة أقسام رئيسة أحدها يتعلق بالتقسيم البيئي والذي يتناول نظام الرصد العالمي والنظام الدولي الشامل للمعلومات والموارد، والثاني خاص ببرنامج رصد الأرض والذي يوفر التحذيرات المبكرة بشأن الأخطار البيئية، أما الثالث فيشمل التربية والتدريب البيئي والقوانين البيئية الدولية.

يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعدد من الوظائف تحدد على نحو مفصل في قرار إنشائه الصادر عن الجمعية العامة، ونذكر منها:

- تنمية التعاون الدولي في مجال البيئة وتقديم التوصيات المناسبة لهذا الغرض.
- وضع النظم الإرشادية العامة لتوجيه البرامج البيئية وتنسيقها في إطار الأمم المتحدة.
- تنمية مساهمات الهيئات العلمية والمهنية المتصلة لاكتساب المعارف البيئية وتقويمها وتبادلها.
- تمويل برامج البيئة وتقديم المساعدة وتشجيع أية جهة داخل الأمم المتحدة أو خارجها (كاللجنة الدولية للصليب الأحمر) للمشاركة في تنفيذ مهام البرنامج والمراجعة السنوية لما تم في هذا الخصوص وإقراره.
- مهمة برامج الأمم المتحدة للبيئة هو توفير القيادة وتشجيع الشراكة في العناية بالبيئة من قبل الأمم وتمكين الشعوب من تحسين نوعية الحياة دون أن تنال من الأجيال القادمة⁽¹⁾.

وتنفيذا لما تضمنته خطة عمل ستوكهولم من توصيات، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتطوير برامج عمل ورسم خطط وسياسات البرامج وتركيزها في النواحي الرئيسية التالية:

- **المستوطنات البشرية:** لمساعدة الحكومات والجهات الأخرى للوصول إلى نوعية راقية للبيئة الإنسانية في المستوطنات البشرية، وبالخصوص في الإسكان البشري، من خلال تقديم أفضل نماذج للتنمية وتجهيز المستوطنات بالتكنولوجيا المتقدمة.
- **متابعة الأنظمة البيئية:** من خلال جدول إشارة تتناسب وكل منطقة أرضية لتحقيق التوازن البيئي والتقليل من الآثار العكسية لتدخل الإنسان قصد الحصول على نتائج مستقرة حول كل نظام بيئي⁽²⁾.
- **الصحة الإنسانية والبيئة:** وذلك من أجل تحسين الصحة الإنسانية والسلامة الصحية للبيئة وعدم التسبب في مخاطر جديدة تهدد الحياة الإنسانية.
- **المحيطات:** يعمل البرنامج على تأسيس نظام دعم الحياة بالمحيطات وإعطاء اهتمام خاص بالمناطق البحرية الإقليمية مثل البحر المتوسط والخليج العربي، ومن جهة أخرى يعمل على تشجيع برامج التعاون من أجل حماية البيئة البحرية وزيادة الانتفاع بها وذلك في النواحي الاقتصادية والقانونية والعلمية⁽¹⁾.

(1): Unep, tom nibbia, op,cit,p04.

(2): حامدي عبد الرحمان، مرجع سابق الذكر، ص46.

(1): عطية حسن أفندي، مرجع سابق الذكر، ص84.

- **البيئة والتنمية:** وهنا يعمل البرنامج على مساعدة الحكومات والجهات الأخرى ذات العلاقة من أجل المراعات الكلية للاعتبارات البيئية في الجهود المبذولة من أجل التنمية.
 - **الكوارث الطبيعية:** يتجه البرنامج إلى وضع الخطط الكفيلة بالحيوية، دون وقوع الكوارث الطبيعية، والتحقق من أثارها الناتجة عن حدوث العديد من الظواهر الطبيعية المختلفة مثل الفيضانات والزلازل وانفجار البراكين والأعاصير وغيرها.
 - **الطاقة:** حيث يقوم البرامج بتقويم مدى تأثير الطاقة على الأنماط البيئية، والحث على استعمال الأشكال الصالحة للطاقة، وتشجيع ذلك مثل إنتاج الطاقة الشمسية والرياح والنفائات المنزلية والزراعية.
 - **الرقابة الأرضية:** وذلك لتطوير نظام التقويم البيئي حتى تتميز الموضوعات البيئية المتصلة، كما يعمل على تجميع وتقدير الحقائق العلمية الضرورية لوضع قواعد التنظيم البيئي الفعال⁽²⁾.
 - **الأدرع البيئية:** ويعمل البرنامج في هذا المجال على تحسين معرفة الإدارة البيئية حتى يتمكن الإنسان من إدارة بيئته للتوصل إلى تنمية كاملة، وإقرار السبل القانونية للتوصل إليها⁽³⁾.
- و يجدر بالإشارة أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو الأصل في صياغة العديد من الاتفاقيات الدولية مثل: حماية المياه الإقليمية أو كبريات القضايا مثل بروتوكول مونتريال حول طبقة الأوزون واتفاقية "بال" حول حركة النفائات السامة⁽⁴⁾، كما تم تكليف برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمسؤوليات رئيسية في مؤتمر الأمم المتحدة حول السكن والاستقرار الإنساني عام 1976 وحول التصحر عام 1977.
- ج. مخطط النشاط من أجل البيئة:** يضم هذا المخطط 109 توصيات تتوزع حسب وظيفتها على الأجزاء الثلاثة المكونة للمخطط وهي البرنامج العالمية لتقييم وضعية البيئة ونشاطات البيئة، وإجراءات الدعم⁽⁵⁾.

● **تقييم وضعية البيئة:** ويتمثل توزيع نشاطاتها كالاتي:

- القيام ببحوث ودراسات ميدانية قصد توفير أنواع جديدة من المعارف وكذلك إعطاء تعليمات تساهم بشكل جاد في عملية إعداد القرارات.
- مراقبة حالة البيئة.

(2): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(4): برنامج الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، العولمة والتنمية، ترجمة المركز الوطني للبحوث و الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، فرنسا، 1997، بطاقة ص 01.

(5): مرجع سابق الذكر، ص68.

- تبادل المعلومات حول المعطيات البيئية مع المراكز والجمعيات وكل ما له علاقة بالبيئة من مؤسسات وباحثين وغيرهم.

● **نشاطات البيئة:** يهتم هذا النشاط بالعمل على المحافظة على البيئة لصالح الأجيال القادمة وذلك بتضافر الجهود للقضاء على الملوثات البيئية واستخراج الموارد الطبيعية بطرق عقلانية.

● **إجراءات الدعم:** تتمثل وظيفة هذا النشاط في توفير الدعم لمختلف المشاريع البيئية من نتائج المؤتمر أيضا نجد أنه أوصى بإنشاء أمانة للبيئة مهمتها تركيز النشاطات البيئية وتحقيق التنسيق بين مختلف أجهزة الأمم المتحدة كما أوصى بإنشاء صندوق للبيئة لضمان تمويل إضافي للبرامج البيئية (وهو صندوق يتكون من مساهمات إدارية طوعية يوجه لتمويل برامج ذات منفعة عامة) مثل أنظمة المراقبة المستمرة وتقييم وجمع المعطيات الجهوية والعالمية وكذلك تحسين ترتيبات المحافظة على نوعية البيئة، تعليم الجمهور وتوعيتهم، تقديم الدعم للمؤسسات الوطنية، الجمهورية والدولية المهتمة بالبيئة⁽¹⁾.

كما ركز مؤتمر ستوكهولم على حق الناس في العيش في بيئة ذات نوعية تسمح بالعيش في كرامة ورفاه، ومن ذلك الوقت، قامت عدة منظمات بما فيها منظمة الوحدة الإفريقية وحوالي 50 حكومة في جميع أنحاء العالم بتبني دساتير وطنية متضمنة للبيئة باعتبارها حق إنساني أساسي، فالكثير من التشريعات الوطنية في مجال البيئة، اتبعت مبادئ ستوكهولم، فمن (1971 إلى 1975) نجد أن 31 دولة قد أصدرت قوانين بيئية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مقارنة ب 04 دول خلال الفترة الممتدة بين (1956 إلى 1960) و 10 دول خلال الفترة ما بين (1960 إلى 1965)، و 18 دولة خلال الفترة الممتدة من (1960 إلى 1970).

وبذلك أصبحت البيئة جزءا لا يجزأ من جدول أعمال العديد من القمم الإقليمية والوطنية فعلى سبيل المثال كان هناك قبل مؤتمر ستوكهولم حوالي 10 وزارات للبيئة ولكن بعد 1972 أصبح هناك 110 وزارة في هذا المجال، وهذا ما كان عاملا مشجعا لظهور العديد من الاتفاقيات⁽²⁾، نذكر أهمها فيما يلي:

أ. **اتفاقية اليونسكو حول حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (16 نوفمبر 1972)**

بدأ التفاوض حول بنودها بداية تحت إشراف اليونسكو،^(*) كما اكتسبت هذه الاتفاقية أهميتها الخاصة من حيث موضوعها، حيث حدد في مادتها الثانية:

(1): عطية حسن أفندي، نفس المرجع ، ص70.

(2): Unep-Tom Nibbia, op, cit,p05.

(*) اليونسكو هي وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة تأسست عام 1945، وتتمثل رسالتها الرئيسية في الإسهام في بناء السلام، القضاء على الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة وإقامة الحوار بين الثقافتين من خلال التربية والعلوم والثقافة والاتصال، للمزيد أنظر <https://ar.unesco.org>

- التراث الطبيعي هو كل المعالم الطبيعية المؤلفة من التشكيلات الفيزيائية والبيولوجية، أو من مجموعات هذه التشكيلات التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر الجمالية أو الفنية.
- الأماكن الطبيعية أو المناطق الطبيعية المحددة بدقة والتي تتمتع بقيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العالم⁽¹⁾.
- والمطلوب من الدول الأطراف في الاتفاقية أن تتخذ جميع التشكيلات التي تنطبق عليها هذه المادة، لتقوم بعد ذلك لجنة التراث العالمي بإصدار قائمة لهذه الممتلكات ليتم اختيار الممتلكات المعرضة لتهديدات أكبر.
- لقد ساهمت هذه الاتفاقية في نشر مزيد من الوعي حول أهمية هذه المواقع لأجيال الحاضر والمستقبل⁽²⁾.

ب. إعلان كوكويوك:

- لقد صدر هذا الإعلان عقب اختتام أشغال منتدى كوكويوك، والذي انعقد في المكسيك بتنظيم لجنة التجارة في برامج الأمم المتحدة للبيئة وذلك في 8 أكتوبر 1974، حيث جاء في بداية هذا الإعلان "أن التأثيرات المشتركة المدمرة للأغلبية الفقيرة التي تكافح من أجل البقاء على قيد الحياة وأقلية ثرية تستهلك معظم موارد العالم"، كما جاء فيها أيضاً أن:
- المشكلة الحالية ليست مادية في المقام الأول، ولكن سوء توزيع واستخدام الموارد هو المشكلة الحقيقية.
 - البشر لديهم احتياجات أساسية هي الغذاء، المأوى، الملابس، الصحة والتعليم وإن عملية النمو لا تتحقق إذا كانت التنمية غير زائفة.
 - من خلال هذا العرض نستنتج أن مؤتمر ستوكهولم شكل البداية الفعلية لـ "عولمة التفكير البيئي" وبداية الوعي الجماعي بحتمية حماية البيئة وصيانتها، لاسيما عند تضمينه الإعلان عن الحكامة البيئية الشاملة⁽¹⁾، وتأسيسه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) قصد تنسيق وتقييم وتدبير القضايا العامة، وقد شكل المؤتمر استجابة للمطالب التنسيقية بين مختلف التوجهات الوطنية والإقليمية والجهود الدولية البيئية⁽²⁾.

(1): محمد عشاشي، نفس المرجع السابق، ص74.

(2): Unep-Tom Nibbia, op, cit,p05.

(1): Miquel Munoz ,AdilNajam, " Rio+20 : Anther world summit ?",Boston university, (2 novembre 2009), [http:// www.bu.edu /pardee /files/2009/11/unsdk_p002 sin, pdf](http://www.bu.edu/pardee/files/2009/11/unsdk_p002_sin.pdf), تم تصفحه 02.04.2015.

(2): Ved p nanda, "ten years after Stockholm- international environmental law",Amiricansociety of of international law, vol 77 , April 1983, p411.

ولقد دعم (اليونيب UNEP) الشراكة البيئية وقد كان وراء التوصل إلى اتفاقيات بيئية متعددة، منها الاتفاقية الدولية للإتجار في الأصناف المهددة بالانقراض عام 1973 واتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة التصحر عام 1996، كما ساهم اليونيب في برامج طموحة منها: اعتماد مخطط عمل من أجل المتوسط عام 1975، وتأسيس الهيئة ما بين الحكومية للتغيرات المناخية بالتعاون بين اليونيب والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وإعلان القرن لعام 2000، وبرنامج مكافحة إزالة وتدهور الغابات والتغيرات المناخية (REED).

كما عبر مؤتمر ستوكهولم عن قيمة اجتماعية جديدة جديرة بالاحترام في إطار القانون الدولي البيئي، وقد عمل الإعلان على الربط بين التنمية والبيئة ومدى استفادة الدول السائرة في طريق النمو بمزايا خاصة علما بأن المؤتمر أكد "المسؤولية غير المباشرة" للدول المتقدمة، عموما تحولت الربطة: البيئة/ التنمية إلى رهان حقيقي حيث يبقى التقدم مشروطا بصيانة البيئة العالمية،⁽³⁾ كما ساهم أيضا هذا المؤتمر في إصلاح الخلافات وتضييق الفجوة بين وجهات نظر البلدان المتقدمة والنامية.

المطلب الثالث : الطريق إلى ريو:

شهدت فترة الثمانينات تغييرات كبيرة على المستوى السياسي، والتي جاءت بشكل متتابع حيث كانت بدايتها بانتهاء الاتحاد السوفياتي ومعه نهاية القطبية الثنائية المبنية على توازن القوى بين القطب الغربي بزعمارة الولايات المتحدة الأمريكية والبلدان الشيوعية وحلفائها في العالم النامي، والتغيرات التي تزامنت وسياسة البيروسترويكاء* في الاتحاد السوفيتي والتي جاءت نتيجة سنوات من السباق نحو التسليح وما رافقه من إنفاق عسكري كبير.

أمام هذا الوضع السياسي كانت البلدان النامية في إفريقيا وآسيا وغرب أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تعاني من انخفاض نسبة النمو، وفي جنوب الصحراء الكبرى شهد نصيب الفرد من الدخل هبوطا قدر بنسبة 1.2% خلال سنوات الثمانينات وذلك لجملة من الأسباب من بينها الجفاف والشروط غير المواتية للتبادل التجاري، فعلى سبيل المثال أمريكا اللاتينية شهدت أزمة الديون وكان الوضع صعبا خاصة في البلدان التي شهدت حروبا والتي أدت إلى تشريد الملايين من الناس وتضاعف عدد اللاجئين.

كما أن التعامل مع ظاهرة الفقر أصبح أكثر صعوبة مع التزايد السكاني والذي أدى إلى زيادة عدد الفقراء الذين يعيشون في المدن خاصة مع ضعف البنية التحتية .

(3): Stephane Doumbe – Bill , Alexander Charleskiss, "conférence des nations unies sur l'environnement et le développement (Rio de Janeiro- jun 1992)", Annuaire français de droit international , paris : Edition du CNRS , VOL 38 , 1992 p824.

(*): سياسة البيروسترويكاء: هو برنامج للإصلاحات الاقتصادية، أطلقها الرئيس السوفياتي ميخائيل غورباتشوف يقوم هذا البرنامج على إلغاء احتكار وزارة التجارة للعمليات التجارية وسمح لوزارات أخرى (وزارة الزراعة) بأداء عمليات تجارية خارجية في القطاعات التابعة لها، هذا التغيير كان محاولة لتقليل القصور في نظام التجارة الخارجية السوفياتية، والمتمثل في انعدام التواصل بين المستهلك السوفياتي والمورد وبين شريكهم الأجنبي الخارجي، كما يسمح هذا المشروع باستثمار الأجانب في الاتحاد السوفياتي قصد إنعاش الاقتصاد.

للمزيد أنظر:

Vincent Geraud, " La perestroika ou réformer l'irreformable ", Université de Toulon la garde, thèse de Master1, Dans la catégorie Histoire, 2006.

إضافة إلى هذا ظهرت أنواع جديدة من القضايا على غرار ازدياد حجم ثقب الأوزون والذي تمت الإشارة إليه لأول مرة من قبل فريق بريطاني، بالإضافة إلى مشكلة انقراض العديد من الأنواع التي تهدد التنوع البيولوجي باعتباره عنصر أساسي مكون للنظم البيئية للأرض.

وفي توضيح لأهمية هذه التطورات جاء في تقرير عن جمعية "المجتمع الأمريكي" أن هناك ثلاثة تيارات بيئية عالمية مترابطة تشكل تحدياً يزداد خطورة لإمكانية العيش فوق هذا الكوكب، وهي زيادة السكان من البشر، إزالة الغابات الاستوائية والفقدان السريع للتنوع البيولوجي، والتغيرات المناخية بما في ذلك استنفاد طبقة الأوزون في الطبقات العليا من الجو، والاحتباس الحراري، فهذه الاتجاهات تهدد الإمكانيات الاقتصادية للأمم وبالتالي تهدد أمنها السياسي الداخلي وصحة مواطنيها وليس هناك خطر آخر يهدد الأمن بنفس الدرجة ومن ثم فإن الأخطار البيئية العالمية إلى جانب الاعتماد الاقتصادي المتبادل تحدث تحولات في مفاهيم الأمن القومي وتنقلها إلى التركيز على الأمن العالمي الجماعي،⁽¹⁾ وهنا تصبح الأمم المتحدة آلية أساسية في تحقيق الأمن العالمي الجماعي.

إضافة إلى هذه التطورات شهدت سنوات الثمانينات حوادث من نوع خطير والتي كان لها انعكاس على السياسة البيئية، ونذكر منها:

○ **حادثة بوبال:** وكان ذلك في سنة 1984، حيث حدث انطلاق مفاجئ لحوالي 30 طن من المواد السامة من مصنع "ميداست" التابع لشركة عابرة للقارات في مدينة بوبال الهندية، وقد نتج هذا الحادث بسبب سوء ممارسات الإدارة في مجال السلامة وضعف نظام الإنذار المبكر وعدم استعداد المجتمع المحلي له، وقد أدى الحادث إلى وفاة أكثر من 2800 شخص، كانوا يعيشون بجوار المصنع، وتسبب بأضرار الجهاز التنفسي والعيون لأكثر من 20 ألف آخرين، وتختلف تقديرات الأضرار اختلافاً كبيراً بين 350 مليون دولار و3 مليارات دولار⁽¹⁾.

○ **حادثة بازل:**

شن حريق في مخزون من مخازن ساندو قرب مدينة بازل السويسرية في نوفمبر 1980، وكان المخزون يحتوي على 1300 طن 90 مادة كيميائية مختلفة، وقد دمر الحريق أغلبية هذه المواد الكيماوية، إلا أن كميات كبيرة انطلقت في الغلاف الجوي وفي نهر الراين وفي التربة والمياه الجوفية مما تسبب في أضرار شديدة للكائنات الحية، وكان أشدها تأثراً الكائنات القاعدية وسمك الثعبان الذي هلك تماماً على طول مسافة 400 كم⁽²⁾.

(1): يان رونالد "التحديات المترتبة عن التغيرات البيئية العالمية"، مجلة واشنطن الكورنلي، العدد 1، 1991، ص 37.

(2): مصطفى كمال طلبة، "الأخطار البيئية ومسؤولية المجتمع الدولي" مجلة السياسة الدولية، العدد 163، 2006،

ص 53.

(2): نفس المرجع، ص 54.

○ كارثة مفاعل تشيرنوبيل:

نتجت هذه الحادثة عن تفتت في الوقود النووي و انفجارات بخارية وهدروجينية إذ ارتفعت درجة حرارة المفاعل إلى عدة آلاف درجة مئوية، مؤديا بذلك إلى انصهار قلب المفاعل و انطلاق إشعاعات من العناصر المكونة للوقود النووي وذلك خلال فترة عشرة أيام، وانتقلت المواد المشعة المنبعثة من تشيرنوبيل إلى مسافات تبعد آلاف الكيلومترات عن مصدرها، فقد عبرت الحدود إلى بولندا وإلى جنوب فنلندا والسويد والنرويج وظهرت بعدها بقع من التلوث في أماكن مختلفة من بينها ألمانيا وبعض الجمهوريات السوفيتية والمملكة المتحدة، بالإضافة إلى وفاة حوالي 300 شخص بعد 4 سنوات من الحادث.

وتوضح البيانات الطبية من الفترة الممتدة من 1986 إلى 1990 ارتفاع بنسبة 50% في متوسط تكرار الإصابة بأمراض الغدة الدرقية والأورام الخبيثة والإجهاض وولادة الأطفال بتشوهات جنينية⁽³⁾.

لقد أثبتت هذه الحوادث أنه ليس هناك من هو في مأمن من تأثير الأنشطة البشرية، وما ميز الثمانينات أيضا هو زيادة الترابط بين البيئة والتنمية، وأمام هذه التطورات فقد قامت الأمم المتحدة بمجموعة من النشاطات عن طريق عقد العديد من المؤتمرات والاتفاقيات وإصدار العديد من المواثيق ونذكر في هذا الإطار:

أ. مؤتمر نيروبي:

انعقد المؤتمر في نيروبي (عاصمة كينيا) سنة 1982 بعد عشرة سنوات من انعقاد مؤتمر ستوكهولم، حيث استعرض المؤتمر الشؤون المتعلقة بالبيئة والتنمية والارتفاع المتزايد في عدد سكان العالم، خاصة دول العالم الثالث، وقد شدد المؤتمر على ضرورة:

- التخفيف من حدة النزاعات الدولية وتوسعها، لانعكاساتها الخطيرة على الشعوب والأذى الذي قد يلحق بها.
 - العمل على الحد من تصاعد الفقر وانتشاره وكذا مكافحة التلوث.
 - محاولة احتواء والحد من الأخطار الناجمة عن سياسة السباق نحو التسليح والنفائيات الناتجة عنها والتي تسبب ضررا فادحا للبشرية.
 - ضرورة تبني مقررات مؤتمر ستوكهولم، واعتبرها استمرارا لمؤتمر نيروبي كما اتفق المجتمعون على وضع آلية لتنفيذ هذه المقررات.
- كما أطلق المؤتمر "إعلان نيروبي" واعتبروه ذات أهمية كبيرة، إذ لا يقل عن أهمية إعلان حقوق الإنسان العالمي، لما له من أهمية ونفع لحياة الإنسانية جمعاء⁽¹⁾.

(3): مصطفى كمال طلبية، نفس المرجع ، ص 54.

(1): نفس المرجع ،ص726.

تضمن إعلان نيروبي عشرة بنود، اعتبر فيها ستوكهولم مدونة دولية أساسية لقواعد السلوك البيئية للسنوات المقبلة وحث الدول على ضرورة ملاحظة التغيرات البيئية وآثارها على البشرية، كما أسترخص إعلان نيروبي علاقة البيئة البشرية ومدى استفادتها من وجود مناخ دولي يسوده الأمن والسلم حيث يكون خاليا من تهديدات الحرب ولا سيما الحروب النووية⁽²⁾.

لقد عبر الإعلان بشكل أكثر وضوحا عن المشاكل التي تؤدي إلى تدهور البيئة وتغيير المناخ في البدء⁽³⁾، إذا أدت أنشطة الإنسان العشوائية أو غير المخططة إلى تدهور البيئة على نحو متزايد، إذ لا تزال البشرية تعاني من الأمراض المرتبطة بالظروف البيئية غير المواتية، كما تشكل التغيرات في الجو مثل التغيرات في طبقة الأوزون، وزيادة تركيز ثاني أكسيد الكربون والأمطار الحمضية وتلوث البحار والمياه الداخلية واستعمال المواد الخطيرة وتصريفها دون عناية وانقراض أنواع من النباتات والحيوانات أدى إلى مزيد من التهديدات الخطرة للبيئة البشرية⁽⁴⁾.

كما دعا إعلان نيروبي إلى مساعدة الدول النامية ماديا وتقنيا وعمليا ومعالجة التصحر والجفاف وكذا تشجيع الزراعة ومكافحة الفقر وتحسين أوضاع البيئة إضافة لهذا أشار الإعلان إلى أن آثار المشاكل البيئية تتجاوز الحدود القومية للدول، وبالتالي فإن هذه المشاكل يجب أن تكون السبب في توحيد الجهود الدولية قصد حل مشاكل البيئة، والحقيقة أن جميع الدول تتحمل المسؤولية عن الأضرار البيئية الواقعة في حدود ولايتها والتي توسعت لتشمل الأقاليم الأخرى، وهذا بموجب المبدأ 21 من إعلان ستوكهولم، كم نص أيضا في البند 09 من إعلان نيروبي على أهم أسس القانون الدولي البيئي إذ يبين أن إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل حدوث الفعل المتسبب لضرر بيئي بعد عملية شاقة ومكلفة، لهذا فإن منع الضرر يكون أفضل من إصلاحه⁽¹⁾.

ب. الميثاق العالمي للطبيعة:

صدر هذا الميثاق عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 28 أكتوبر 1982 وكان الهدف منه هو وضع ميثاق عالمي للطبيعة قصد توجيهه وتقويم أي مسلك بشري من شأنه التأثير على الطبيعة، ويتضمن قواعد للسلوك في إدارة الطبيعة واستغلال مواردها⁽²⁾. يحتوي هذا الميثاق على ديباجة و24 مادة، إذ تؤكد الديباجة من جديد على الأهداف الأساسية للأمم المتحدة وخاصة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وتنمية العلاقات الودية

(2): صلاح عبد الرحمان، "النظام القانوني الدولي لحماية البيئة"، بيروت، منشورات الحلبي، 2010، ص46.

(3): طارق عبد الكريم سلافة الشعلان، "الحماية الدولية للبيئة من مظاهر الإحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو"، بيروت: منشورات حلب الحقوقية، 2010، ص 46.

(4): عبد الرزاق مقري، "مشكلات التنمية والبيئة في العلاقات الدولية: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي حول مشكلات البيئة والتنمية في العلاقات الدولية"، الجزائر: دار الخلدونية، 2008، ص 267.

(1): صلاح عبد الرحمان، مرجع سابق الذكر، ص48.

(2): حسن عطية أفندي، مرجع سابق الذكر، ص85.

بين الدول وتحقيق التعاون الدولي لحل المشاكل الدولية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفكرية.

كما تدرك أن الجنس البشري هو جزء من الطبيعة، وأن استمرار الحياة يعتمد على العمل المنظم والمتصل للنظم الطبيعية باعتبارها مصدر الطاقة والغذاء، وتضيف بأن التنافس على الموارد النادرة إلى إثارة المنازعات بينما تسير عملية الحفاظ على الطبيعة في اتجاه عادل يساهم في المحافظة على السلم بين الدول.

دعا الميثاق الدول والمنظمات كل من الدول والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية وكذا الأفراد للتعاون من أجل الحفاظ على الطبيعة وذلك عن طريق أنشطة مشتركة ووضع خطط طويلة المدى للتنمية الاقتصادية وتحسن مستوى المعيشة وأن تضع الإجراءات والقواعد اللازمة لتجنب الآثار الضارة للأنشطة التصنيعية والإنتاجية، وأن تقوم بتنفيذ النصوص القانونية الدولية الواجبة التطبيق فيما يتعلق بالحفاظ على الطبيعة وحماية البيئة وضمان الأنشطة الواقعة داخل حدود ولايتها أو سيطرتها بالنظم الطبيعية الواقعة في الدول الأخرى والواقعة خارج حدودها.

ج. اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (UNCLOS)

United nations convention on the Law of the sea

نتجت هذه الاتفاقية عن المؤتمر الثالث للأمم المتحدة لقانون البحار وتم إنشائها من قبل الجمعية العامة بموجب قرار 3067 الصادر في 16 نوفمبر 1973، وتم التوقيع عليها في 10 ديسمبر 1982، ودخلت حيز التنفيذ بعد اثن عشر سنة أي في 16 نوفمبر 1994، بعد أن صادقت عليها 60 دولة، ويبلغ عدد الدول الموقعة حتى الآن 157 دولة.

جاءت هذه الاتفاقية بهدف تحديد المبادئ العامة لاستغلال الموارد البحرية وتسوية كل المسائل المتصلة بقانون البحار بطريقة تعاونية بين الدول، لاعتبار هذه الاتفاقية مساهمة هامة في صون السلم وتحقيق العدالة والتقدم لشعوب العالم وإقامة نظام اقتصادي دولي عادل ومنصف، وكذا صون الموارد الحية في البحار والمحيطات وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وقامت الاتفاقية بوضع مجموعة من الأحكام البيئية والمتمثلة في:

- تمديد السيادة على الموارد البحرية مثل الأسماك إلى 200 ميل، أو ما يعرف قانونا بالبحر الإقليمي وأحيانا بالمناطق الاقتصادية الخالصة.

- واجب التعاون إقليميا وعالميا، فيما يتعلق بحماية البيئة، إذا خصصت الاتفاقية في هذا الإطار الجزء الثاني عشر منها (المادة 192-237) حول موضوع حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، حيث نصت المادة 192 في تقريرها أن "الدول ملزمة بحماية البيئة الحرة والحفاظ عليها" ويعتبر إلزاما عام لكل الدول الساحلية وغير الساحلية ويغطي كافة المساحات البحرية الخاضعة للولاية الإقليمية لدول الساحل وغير الخاضعة لها⁽¹⁾.

(1): إبراهيم محمد العناني، "البيئة والتنمية الأبعاد القانونية الدولية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، 1999، ص

كما نصت المادة 193 على الحق السيادي للدول في استغلال مواردها الطبيعية عملاً بسياساتها البيئية ووفقاً لالتزامها بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها. حيث وضعت تدابير لمنع تلوث البيئة البحرية وتخفيضه والسيطرة عليه وجاء هذا في نص المادة 194 بعناصرها الخمس.

■ ضرورة الحد من التلوث البحري حيث جاء في المادة 01/196 "تتخذ الدول جميع ما يلزم من التدابير لمنع وخفض التلوث الناجم عن استخدام التكنولوجيات الواقعة تحت ولايتها أو رقابتها، أو عن إدخال أنواع غريبة أو جديدة قصداً أو عرضاً على جزء معين من البيئة البحرية يمكن أن تتسبب فيها تغيرات كبيرة وضارة بتلك البيئة".

د. اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لعام 1985:

بعد اكتشاف الحقائق العلمية التي أثبتت علاقة بعض المواد الكيميائية المصنعة باستنزاف طبقة الأوزون، فقد تزايدت الجهود الداعية إلى ضرورة إيجاد حل مناسب لهذه المشكلة التي تهدد جميع أشكال الحياة على كوكب الأرض، ونتج عن تلك الجهود إبرام اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون في عام 1985م، حيث تؤكد هذه الاتفاقية على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لحماية طبقة الأوزون من التعديلات الناجمة عن الأنشطة البشرية والتي تتطلب تعاوناً وعملاً دوليين،⁽²⁾ وذلك عن طريق الرصد المنظم والبحث وتبادل المعلومات من أجل زيادة تفهم وتقييم العمليات الفيزيائية والكيميائية التي قد تؤثر في طبقة الأوزون، وتقييم الآثار الصحية للبشر والآثار المناخية الناجمة عن التغيرات في الإشعاع الشمسي فوق البنفسجي.

ومن خلال اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، ظهرت جهود دولية رامية لحماية صحة الإنسان والبيئة من أضرار تغير طبقة الأوزون، حتى ذلك الوقت كان الفهم العلمي لظاهرة استنفاد الأوزون لا يزال محدوداً، إلى غاية وصول العلماء إلى تكوين معرفة دقيقة ودليل قاطع على وجود ثقب الأوزون، وأصبح بذلك الأطراف الموقعين على اتفاقية فيينا أكثر تصميمًا على التحرك، وبالتالي التفاوض على البروتوكول مونتريال حول المواد المستنفدة لطبقة الأوزون⁽¹⁾.

هـ. بروتوكول مونتريال حول المواد المستنفدة لطبقة الأوزون 1987:

يعتبر هذا البروتوكول ملحقاً باتفاقية فيينا، حيث بادرت منظمة الأمم المتحدة في سنة 1986 بفتح النقاش حول سن بروتوكول يهدف إلى الحد من إنتاج واستهلاك المواد المدمرة لطبقة الأوزون، وفي سبتمبر 1987، على إثر انعقاد مؤتمر مونتريال بكندا قامت 27 دولة من أصل 55 دولة المشاركة بالإمضاء على هذا البروتوكول، ودخل حيز التنفيذ في 1 جانفي 1989، وليكون الاتفاق مرناً وثابتاً في نفس الوقت، فقد اعتمد الدافع الدولي على مبدأ أن الدول الغنية بإمكانها أن تتحقق حماية البيئة أكثر من الدول الفقيرة لذا وضع بروتوكول مونتريال جداول منفصلة لهاتين الفئتين من الدول للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون، واليوم نجحت الدول المتطورة في التوقف عن استخدام معظم المواد الكيميائية الـ: 96 المستنفدة للأوزون، والتي يشير إليها البروتوكول، كما تحرز الدول النامية تقدماً

(2): مصطفى كمال طلبة، جوهانسبورغ، "أمريكا الملوثة الأكبر وزعماء العرب غائبون"، مجلة البيئة والتنمية، العدد 55، لبنان، أكتوبر، 2002، (دص).

(1): سي ناصر إلياس، " دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي"، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة باتنة، 2013)، ص 62.

طفيفا لمكانتها لما كانت عليه في مجال التخلص من مركبات كلوروفلور الكربون والغازات الأخرى، كما يعتبر هذا البروتوكول من أنجح الأمثلة على التعاون البيئي الدولي خاصة بمشاركة البلدان النامية فيه، كما أنه يتمتع بخصائص تتمثل في:

- ينفرد هذا البروتوكول وعلى عكس سائر الاتفاقيات المتعلقة بـ " الأملاك الإنسانية المشتركة" أنه يعتبر اتفاق يتعرض لموضوع حقوق الاستعمال داخل دول ذات سيادة " لنصه الصريح على حرمان الدول من كل حق في إنتاج غازات CFC(كلوروفلور الكربون) وهذا يعد خرقا واضحا لقاعدة مقدسة في القانون الدولي التقليدي⁽²⁾.
- جاء بمبدأ الحيطة في الحفاظ على البيئة.

و. اتفاقية بازل:

ظلت إدارة النفايات الخطيرة بندا في جدول الأعمال البيئي الدولي منذ الثمانينات حيث أدرجت في عام 1981 باعتبارها أحد المجالات الثلاثة ذات أولية في برنامج مونتفيدو الأول بشأن القانون البيئي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وفي 22 مارس 1989 انعقد مؤتمر المفوضين في بازل بسويسرا وتمحور حول كيفية التحكم في نقل النفايات الخطيرة والتخلص منها عبر الحدود، وذلك استجابة لاحتجاجات سكان بعض الدول الإفريقية ودول العالم النامية حول مخلفات نفايات سامة مستوردة من الخارج ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 5 ماي 1992 وبلغ عدد أطرافها 175 طرفا في 1 جانفي 2011.

من الأهداف الرئيسة لهذه الاتفاقية نجد:

- 1- حماية صحة البشر وحماية جودة البيئة من أضرار النفايات الخطيرة.
- 2- الحد من توليد النفايات الخطيرة والمتنقلة عبر الحدود.
- 3- خلق نظام لمراقبة عملية نقل المواد الخطيرة عبر الحدود.
- 4- الحد من عملية إنتاج مثل هذه النفايات ومساعدة الدول النامية في وضع سياسة ومبادئ الإدارة السليمة بيئيا.

ز. اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية:

تأسست هذه اللجنة في عام 1983 من قبل الأمم المتحدة وتشكلت من 23 مبعوثا من 21 دولة، وترأسها رئيسة وزراء النرويج" غروهارلم بورنتلاندر Groharlem Brundtland" حيث صرحت بعض المسائل المتمثلة في النمو السكاني، الأمن الغذائي، فقدان التنوع البيولوجي، الطلب على الطاقة، استنفاد الموارد، تصاعد التلوث البيئي وزيادة حجم ثقب الأوزون، وقد شكلت هذه اللجنة قصد إجراء جلسات استماع في جميع أنحاء العالم حول هذه المواضيع وتم إصدار تقرير رسمي عرف بتقرير بورتلاندر بعد ثلاث سنوات من جلسات الاستماع مع قادة الحكومات حول البيئة ومشاكل التنمية.

وإذا كانت التنمية تهدف إلى تلبية الاحتياجات والأمني البشرية فلا بد أن تحترم عدد من القيود إذا أريد لها أن تكون قابلة حقا للاستمرار، فيجب عليها مثلا أن تدخل في اعتبارها مطالب لأجل طويل المدى ويجب أن تعامل السلع البيئية المجانية مثل الهواء والماء على أنها أعظم الموارد من جانب الأهمية، و أن لها قيمة، ويجب أن تفضل استخدام الموارد المتجددة وأن تشجع على صيانة الموارد والمحافظة على الطبيعة التي

(2): محمد عشاشي، مرجع سابق الذكر، ص 78.

تدعم الحياة على الأرض⁽¹⁾، ومن أهم ما جاء في هذا التقرير هو تعريف التنمية القابلة للاستمرار والتي تسعى إلى إشباع حاجات وأمانى الحاضر بدون الإضرار بالقدرة على إشباع تلك الحاجيات والأمانى في المستقبل، ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر اتخاذ قرارات صعبة للغاية وإحداث تغييرات عديدة في أسلوب حياتنا ومواقفنا⁽²⁾.

طرح تقرير بورتلاند مجموعة من التحديات:

أ. **التحدي المؤسسي:** حيث استخلصت لجنة بورتلاند أن هياكل صنع القرار والترتيبات المؤسسية على الصعيدين الوطني والدولي لا يمكن لها التعامل مع مطالب التنمية المستدامة⁽³⁾، (فالهياكل البيئية حسب التقرير ركزت على آثار الأنشطة الاقتصادية دون التركيز على مصادر المشاكل البيئية).

ب. **التحدي السكاني:** وذكر التقرير بوضوح التحدي الثاني وهو السكان، كما صرح بأن المعدلات الحالية لزيادة السكان لا يمكن لها أن تستمر على هذه الوتيرة، ولكنه يسلم أيضا بالتفاعلات المركبة بين معدلات نمو السكان من ناحية، والأنماط الاقتصادية والخلقية والاجتماعية والتعليم من ناحية أخرى⁽¹⁾.

وعموما فإن الفكرة الجوهرية في هذا التقرير تتمركز حول التنمية المستدامة وكيفية تحسين ظروف المعيشة لجميع الناس سواء من الجيل الحاضر أو المستقبلي وذلك بفضل الحفاظ على الموارد الطبيعية والبيئية، تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، وهذا ما مهد لإصدار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت عنوان: "المنظور البيئي حتى سنة 2000 وما بعدها"

ج. **المنظور البيئي حتى سنة 2000 وما بعدها:** تم إصدار هذا القرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار 161/83 الصادر في 11 ديسمبر 1987، وباعتباره إطارا واسعا لتوجيه العمل الوطني والتعاون الدولي في السياسات والبرامج الرامية إلى تحقيق التنمية السليمة بيئيا، فإنه يسعى لمواجهة مشكل التدهور البيئي وتثمين فكرة التنمية القابلة للاستدامة عن طريق الإدارة الحكيمة للموارد العالمية والقدرات البيئية المتاحة، وإصلاح البيئة التي تعرضت سابقا للتدهور وسوء الاستخدام، واعتبر هدفا عاما منشودا للمجتمع الدولي حتى سنة 2000 وما بعدها كما وردت في المنظور البيئي⁽²⁾، إلى جانب هذا فقد وضعت مجموعة من الأهداف الفرعية والإجراءات الموصى بها قصد تحقيق هذه الغاية الرئيسية وتتمثل في:

- تحقيق توازن بين السكان والقدرات البيئية وذلك بمرور الوقت، وذلك بمراعاة الصلة بين معدلات السكان وأنماط الاستهلاك وقاعدة الموارد الطبيعية.

(1): أ ج فلكلر، مشاكل البيئة والتنمية والموارد الطبيعية العالمية وأثرها الاقتصادية و السياسية والأمنية، مجلة واشنطن كوارتلي، العدد 1، 1991، ص 42.

(2): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3): Unep. Tom Nibbia, op ,cit, p10.

(1): أ ج فركلر، مرجع سابق الذكر، نفس الصفحة.

(2): إبراهيم محمد لعناني، مرجع سابق الذكر، ص 122.

- تحقيق الأمن الغذائي دون استنزاف الموارد أو إحداث تدر بيئي، وإصلاح قاعدة الموارد في المناطق التي تعاني من أضرار بيئية.
- توفير طاقة كافية بثمن معقول وخاصة عن طريق إتاحة الوصول إلى الطاقة بصفة أساسية في البلدان النامية لتلبية الاحتياجات الراهنة والمتزايدة بطرق تقلل إلى أدنى حد من التردد البيئي والأخطار البيئية، وتحافظ على المصادر غير المتجددة، وتحقق الإمكانيات الكاملة لمصادر الطاقة المتجددة.
- تحقيق تحسينات مطردة في مستويات المعيشة في جميع البلدان لا سيما البلدان النامية، وذلك عن طريق التنمية الصناعية التي تمنع الأضرار والأخطار البيئية أو تقللها إلى أدنى حد.
- توفير مؤوى تتوفر فيه سبل الراحة الأساسية في محيط آمن ونظيف يوفر الصحة والوقاية من الأمراض المتصلة بالبيئة وفي نفس الوقت يخفف من حدة التدر البيئي الخطير.
- إنشاء نظام منصف وعادل للعلاقات الاقتصادية الدولية بهدف تحقيق تقدم اقتصادي متواصل، بالنسبة لكافة الدول على أساس مبادئ يعترف بها الجميع بما فيها المجتمع الدولي من أجل تشجيع واستمرار التنمية السليمة بيئيا خاصة في البلدان النامية.
- لقد أوصت الجمعية العامة بأنه ينبغي تنفيذ التوصيات باتخاذ الإجراءات الواردة في المنظور البيئي وكذا أدوات العمل البيئي التي أشار إليها في فرعه الرابع والتي تتمثل في:
 - التقييم: حيث يتوقف إصلاح البيئة وإدارتها على مدى إتاحة المعلومات المنظمة عن حالة البيئة، وعلاقتها بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية وجمع كل المعلومات والبيانات المتعلقة بالموارد الطبيعية على الصعيدين الإقليمي والعالمي عن طريق الأمم المتحدة والمنظمات الدولية العاملة مع الحكومات.
 - التخطيط: والذي ينبغي أن يوفر إطارا مفاهيميا ومنهجيا ومؤسسيا يمكن بفضله وبصفة تدريجية مراعاة البيئة في اتخاذ القرار بشأن المشاريع والبرامج الإنمائية.
 - التشريع والقانون البيئي: حيث تقدم الاتفاقيات والبروتوكولات والمعاهدات أساسا للتعاون بين الدول على الأصعدة الثنائية، الإقليمية والعالمية لإدارة الأخطار البيئية ومكافحة التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية، وكذا تسوية ومنازعاتها البيئية بطرق سلمية، شريطة إقامة آليات على الصعيد الوطني لضمان تطبيقها.
 - إذكاء الوعي البيئي: تعتمد عملية حماية البيئة وتحسينها على وعي الشعوب بالمشاركة البيئية واحتمالات أن يؤثر تغيير حالة البيئة في رفاهيتهم ومنذ عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة البشرية ستوكهولم زاد الوعي بالترابط بين الأنشطة البشرية والبيئية زيادة مطردة، حيث قامت جماعات العمل الطوعي على مستوى المجتمع والمنظمات غير الحكومية والهيئات العلمية والمدارس والجامعات ووسائل الإعلام الجماهيري والحكومات

بدور هام في هذه العملية كما ساعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال برنامجه وأنشطته الإعلامية على إذكاء الوعي البيئي⁽¹⁾ وباعتبار أن الشعوب هي أئمن مورد في التنمية، فيجب أن تتاح لهم المعلومات البيئية باللغات التي يفهمونها وفي شكل يبسر لهم الربط بينها وبين حالاتهم وهذا وفق برامج التعليم والاتصال خاصة في البلدان النامية.

المبحث الثالث: الأمم المتحدة ودورها في إدارة الأمن البيئي بعد الحرب الباردة.

تعتبر نهاية الحرب الباردة منعرجا حاسما في السياسة الدولية، وهذا ما انعكس على دور الأمم المتحدة في التعامل مع البيئة وإدارة الأمن البيئي إذ يمكن اعتبار مؤتمر ريو من أبرز هذه التطورات.

المطلب الأول : قمة الأرض لعام 1992 والنتائج التي توصلت إليها:

في جوان 1992، وبعد عشرين سنة بالضبط من انعقاد مؤتمر ستوكهولم، قامت الأمم المتحدة بتنظيم المؤتمر العالمي المعني بالبيئة والتنمية في "ريو دي جانيرو" العاصمة البرازيلية، حيث اعتبر هذا المؤتمر نقطة تحول هامة في إعادة توجيه السياسات الوطنية والدولية صوب إدماج الأبعاد البيئية في الأهداف الاقتصادية والإنمائية، كما وضعت قضية التنمية المستدامة في صدر الأولوية وكانت بمثابة أكبر تجمع دولي عقد آنذاك، حيث اجتمع 108 من رؤساء الدول والحكومات الذين أيدوا جدول أعمال القرن الحادي والعشرون.

إن تزايد المشاكل البيئية بشكل سريع ولد قناعة أن التعاون الدولي أمر مطلوب بشدة، وفي هذه الأثناء تغيرت الظروف السياسية في الاتحاد السوفيتي وفي أوروبا الشرقية، وتم تأسيس الديمقراطيات البرلمانية، وفترة بناء السوق وممارسات حقوق الإنسان وانتهاء مرحلة الحرب الباردة، إضافة إلى الفجوة الاقتصادية والتكنولوجية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية التي تزداد اتساعا، كما أن الأوضاع البيئية في العالم كانت تتجه نحو المزيد من التدهور⁽¹⁾، وأمام هذه التطورات أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة والأربعين في يوم 22 ديسمبر 1989 لائحة رقم 44-228 التي تدعو لعقد مؤتمر أممي حول البيئة والتنمية وحدد الهدف الأسمى للمؤتمر بجعل المعطى البيئي في مركز انشغالات التنمية وصناعة القرار الاقتصادي العالمي، كما تعرض المؤتمر للنقاط التالية:

- حماية الغلاف الجوي.

(1) : إبراهيم محمد لعناني، نفس المرجع ، ص 124.

(1):Unep. Tom Nibbia, op ,cit, p13.

- المحافظة على التنوع البيولوجي والتسيير البيئي للتكنولوجيا الحيوية.

- حماية المحيطات والبحار والمناطق الساحلية.

- التسيير البيئي للنفايات وخاصة المواد الكيماوية السامة.

- الوقاية من المتاجرة بالمواد السامة والنفايات.

- ترقية نوعية العيش والصحة الإنسانية.

- تحسين ظروف معيشة وعمل الفقراء عن طريق القضاء على الفقر ووقف تردي البيئة⁽¹⁾، كما تقرر بخروج مؤتمر البيئة والتنمية بريو والذي ركز على مواضيع حيوية حيث انبثقت عنه مجموعة من النتائج هي:

1-ميثاق الأرض.

2- مخطط نشاط بالنسبة للقرن الواحد والعشرين (أجندة 21).

3-الاتفاقيات حول التنوع البيولوجي والتغيرات المناخية.

4-نصين حول حماية الغابات والتصحر.

ولقد سبقت هذه اللائحة إنشاء الهيئة الحكومية المعنية بالتغيير المناخي عام 1990 وذلك تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والتي قدمت تقريراً بعد انعقاد المؤتمر العالمي الثاني للمناخ الذي انعقد في جنيف خلال شهر نوفمبر عام 1990 واتفق ممثلو 137 دولة شاركوا فيه على الحاجة الضرورية إلى معاهدة دولية تناولت هذه المشاكل، وبعد المفاوضات تم الوصول إلى معاهدة إطارية حول التغيير المناخي في الوقت المناسب بحيث يكتمل توقيعها في مؤتمر ريو.

أ. إعلان ريو:

صدر هذا الإعلان عن قمة الأرض بريودي جانيرو، يتكون من 27 مبدأ ويحمل هذا الإعلان صيغة الالتزام الأدبي لكل الدول المشاركة في هذا المؤتمر⁽²⁾، كما يهدف إلى حث الدول على إقامة مشاركة عالمية عادلة من خلال إيجاد مستويات جديدة للتعاون بين الدول والقطاعات الرئيسية في المجتمع ومختلف الشعوب وتعمل على عقد اتفاقيات دولية تخدم مصالح كل دولة وتحمي النظام البيئي العالمي⁽³⁾.

وانقسمت المبادئ الواردة في إعلان ريو إلى ثلاثة مجموعات وهي: التنمية، النظام الاقتصادي والمشاركة العامة⁽⁴⁾، وهناك من يضيف مجموعة تتعلق بالمؤسسة الدولية وتصفية النزاعات الدولية.

❖ المجموعة الأولى: الاهتمام بالتنمية.

(1): محمد عشاشي، مرجع سابق الذكر، ص 82.

(2): جون بيليس، ستيف سميث، مرجع سابق الذكر، ص 227.

(3): عبد الرزاق مقري، مرجع سابق الذكر، ص 269.

(4): وثيقة إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، 1992، ص 153.

حيث يتضمن المبدأ الأول من الإعلان حق الجنس البشري أن يكون في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، كما أشار المبدأين (5 و6) على القضاء على الفقر ومنح أولوية خاصة لاحتياجات الدول النامية وتقوية بناء القدرات المحلية من أجل التنمية المستدامة، كما أن المبدأ الثالث من إعلان ريو يؤكد على أن الحق في التنمية يجب إعماله على نحو يكفل الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة.

❖ المجموعة الثانية: النظام الاقتصادي العالمي.

ينادي المبدأ السابع بمسؤوليات الدول المشتركة ويضمنها المسؤولية الخاصة التي تتحملها الدول المتقدمة في حفظ وحماية وسلامة النظام الأيكولوجي والسعي وراء التنمية المستدامة⁽¹⁾، كما تتعاون الدول على الحد من الأنماط الاستهلاكية غير المستدامة وتشجيع السياسات الاستهلاكية الملائمة، بالنسبة للمبدأ (11) فيتعلق بسن تشريعات تتلاءم والأولويات البيئية والتنمية⁽²⁾، فيما يشير المبدأ (12) على ضرورة تعاون الدول على تشجيع نظام اقتصادي دائم ومتفتح يؤدي إلى النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة وتحسين معالجة المشاكل البيئية⁽³⁾.

❖ المجموعة الثالثة: المشاركة العامة.

يدعم إعلان ريو حق المواطنين إلى المعلومات والمشاركة في معالجة قضايا البيئة إذ تضمن المبدأ (10) ما يلي: "تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين على المستوى ذي صلة، وتوفر لكل فرد فرصة مناسبة على الصعيد الوطني للوصول إلى المعلومات التي تحتفظ بها السلطات العامة بشأن البيئة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالموارد، وكذلك فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار"، كما تناول المبدأ (20) دور المرأة في الإدارة والتنمية البيئية، حيث يعتبر أن مشاركتها على وجه كامل أمراً أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة، فيما يركز المبدأ (21) على دور الشباب في نفس المهمة والمبدأ (22) على دور السكان الأصليين وممارساتهم في تحقيق التنمية المستدامة.

❖ المجموعة الرابعة: المسؤولية الدولية وتسوية النزاعات البيئية.

حث إعلان ريو في مبدئه الثالث عشر الدول على وضع قانون وطني بشأن المسؤولية والتعويض فيما يتعلق بضحايا التلوث، وزيادة تطوير القانون الدولي بشأن المسؤولية والتعويض عن الأضرار البيئية وأثارها السلبية التي تلحق بمناطق خارج ولايتها.

(1): نفس المرجع ، ص150.

(2): وثيقة إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، المرجع السابق، ص153.

(3): عبد الرزاق مقري، مرجع سابق الذكر، ص150.

وهذا المبدأ يعتبر تأكيداً لما جاء به المبدأ (21 و22) من إعلان ستوكهولم، إلا أن إعلان ريو ركز بشكل أساسي على ضرورة تبني النهج الوقائي لمنع تدهور البيئة كما أكد على ضرورة قيام الدول بإخطار الدول الأخرى على الفور بأي كارثة طبيعية أو غيرها والتي من المحتمل أن تسفر عن آثار ضارة ومفاجئة على بيئة تلك الدول، وأن تقدم تلك الدول إطاراً مسبقاً ومعلومات إلى الدول التي يحتمل أن يقع عليها ضراراً بيئياً بشكل مبكر وبحسن نية، كما نص المبدأ (26) على أن تقوم الدول بحل جميع منازعاتها البيئية سلمياً، وبالوسائل الملائمة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾.

و يجدر الإشارة أنه إذا قارننا بين كل من إعلان ريو وإعلان ستوكهولم نجد بأنهما مكملان لبعضهما البعض، إلا أن أساس الاختلاف هو موضوعهما، فبينما كان الموضوع الأساسي لقمة ستوكهولم 1972 هو البيئة، فإن الموضوع الرئيسي لقمة ريو هو البيئة والتنمية مع تفضيلها لمفهوم التنمية المستدامة، وإذا كان افتراض قمة ستوكهولم هو عدم إمكانية تصور بيئة بدون تنمية، فإن افتراض قمة ريو هو عدم إمكانية تصور تنمية مستدامة بدون بيئة جيدة.

ب. الأجندة 21:

يتفق جل الباحثين على أن هذه الأجندة هي الوثيقة الأساسية التي صدرت عن مؤتمر ريو وتعتبر خطة للعمل التنموي ابتداءً من تسعينيات القرن الواحد والعشرين⁽²⁾، وتتضمن هذه الوثيقة 40 فصلاً يقدم فيها كل فصل توجيهات وإرشادات لمعالجة مواضيع متعلقة بالبيئة والتنمية (كالحفاظ على الموارد المائية، صحة الإنسان، ومحاربة الجفاف والتصحر والحفاظ على التنوع البيولوجي وغيرها) مواضيع تخص إدارة الموارد قصد تحقيق التنمية (كالإدارة السليمة للبيئة وحماية الموارد الحية وترشيد استغلالها)، كما تقدم الوثيقة اقتراحات في مجال المحيطات والتعاون الأيكولوجي والإصلاحات المؤسسية والتمويل⁽³⁾، كما تناول أيضاً عروضاً لاستراتيجيات وبرامج عمل متكاملة بغرض الحد من الاتجاهات التي تؤدي إلى التدهور البيئي.

وتناقش الأجندة الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية، وصون الموارد من أجل التنمية وتعزيز دور الفئات البشرية في تحقيقها (أطفال، نساء، سكان أصليين، منظمات غير حكومية، العمال والنقابات، المزارعين... وغيرهم)، ثم تطرق إلى وسائل تنفيذ وتسخير العلم لأغراض التنمية.

وتعتمد الأجندة 21 في تنفيذ مشاريعها على "الصندوق العالمي للبيئة" والذي ظهر في شكل برنامج لمدة 3 سنوات (1991-1994)، ثم مدد العمل فيه لعدة مرات ويضم 100 عضو حيث يعتمد في تمويله على إعانات المشاريع الاستثمارية وعمليات

(1): صلاح عبد الرحمان الحديثي، مرجع سابق الذكر، ص 21.

(2): محمد عشاشي، مرجع سابق الذكر، ص 21.

(3): علاء الحديدي، "قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب"، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، أكتوبر 1992،

المساعدة التقنية وبنسبة أقل لنشاطات البحث تتقاسم مسؤولية وضع الصندوق حيز التنفيذ كل من برامج الأمم المتحدة للبيئة وبرامج الأمم المتحدة للتنمية والبنك العالمي، وفيما يلي أبرز مسؤولياتها:

❖ **برامج الأمم المتحدة للبيئة:** يقوم بتقديم الإرشادات والنصائح العلمية ويفور الكفاءات للصندوق ويقدم الإرشادات حول مختلف المشاريع التي يشرف عليها الصندوق.

❖ **برامج الأمم المتحدة للتنمية:** هو برنامج يهدف إلى الرفع من الإنتاجية وتحقيق الاكتفاء الذاتي للدول النامية، ورفع مستويات المعيشة فيها عن طريق ترقية التنمية المستدامة، ولكونه اليد التنفيذية للأمم المتحدة فيعتبر أهم منظمة متعددة الأطراف في مجال التعاون التقني المعمول من الهيئات المختصة كما يتولى مسؤولية تحضير المشاريع للصندوق العالمي للبيئة.

❖ **البنك العالمي:** يقوم بإيواء سكرتارية الصندوق العالمي للبيئة، ويشرف على أموال الصندوق ليتكفل بتنفيذ المشاريع الاستثمارية⁽¹⁾.

ج. اللجنة العالمية للتنمية المستدامة:

تشكل هذه اللجنة أهم النتائج العملية لمؤتمر ريو، كما تعتبر هذه اللجنة المؤسسة الوحيدة المنشأة من قبل مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، والتي تم النص عليها ضمن الفصل 38 المخصص للترتيبات المؤسسية الدولية ضمن الأجندة 21، وبدأت عملها في 1993 وتجتمع سنويا لمراجعة عملية التطور التي تعرفها جوانب الأجندة.

- جاءت اللجنة العالمية للتنمية المستدامة لتعزيز الشراكة المتجددة بين الشمال والجنوب في قضايا التنمية المستدامة وتثمين دور جديد للأمم المتحدة التي نظمت المؤتمر، والرغبة في تعزيز الشفافية في السياسات الوطنية المهمة بالتنمية المستدامة⁽²⁾.

- إن اللجنة للتنمية المستدامة لا تشكل ابتكارا مؤسسيا، فهي تنظم تابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، ولا تصبح قراراتها نافذة إلا بعد موافقة هذا المجلس⁽³⁾، كما تقدم لها تقاريرها بهدف ضمان متابعة فعالة للمؤتمر وتقوية التعاون الدولي و عقلنة قدرة الحكومات على اتخاذ قرارات تدمج مسائل البيئة والتنمية، وتقييم التطور الحاصل في إنجاز الأجندة 21 على المستويات الوطنية، الجهوية والدولية⁽⁴⁾.

- تهدف هذه اللجنة إلى تقوية التنمية المستدامة بثلاثة طرق:

- ❖ تعزيز المقاربات التنسيقية نحو النمو بواسطة الوكالات الدولية.
- ❖ مراجعة التقارير الوطنية حول التنمية المستدامة التي يمكن أن يكون لها أهمية واسعة كما توفر اللجنة ناديا يمكن من خلاله قيام الهيئات الدولية بمطالبة الحكومات بتفسير محتويات سياساتها نحو البيئة أو لمعرفة الهوة بين هذه السياسات والواقع.

(1): محمد عشاشي، مرجع سابق الذكر، ص98.

(2): Philippe Orliange, "la commission du développement durable", Annuaire Français de droit international, vol39, 1993, p820.

(3): Idem, p824.

(4): محمد عشاشي، مرجع سابق الذكر، ص99.

❖ متابعة عمل اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة وتعزيز صياغة الأنظمة الجديدة عند ظهور الفرص، كالاتفاق على بداية المفاوضات الدولية حول الغابات في عام 1996.

د. اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ لسنة 1992:

تمت المصادقة على هذه الاتفاقية من طرف الأمم المتحدة في 09 ماي 1992، وفتح باب التوقيع عليها أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، وتم التوقيع عليها من قبل 165 دولة⁽¹⁾، ودخلت حيز التنفيذ في 21 مارس 1994 بعد مصادقة 50 دولة عليها وتوقيع 186 دولة، تضمنت الاتفاقية 26 مادة مع الملحقين لدول الأطراف فيها ومن خلال ديباجة أقرت الاتفاقية بأنها قلقة بشأن زيادة تركيز "غازات الدفيئة" بدرجة كبيرة في الغلاف الجوي والذي يسبب في احتراف إضافي لسطح الأرض ويؤثر سلبا على الأنظمة الأيكولوجية الطبيعية، وعلى البشرية، كما يساهم في تغيير المناخ ولاسيما فيما يتعلق بتوقيته ومداه وأنماطه الإقليمية، وأكدت الاتفاقية على ضرورة التعاون والمشاركة بين جميع الدول قصد استجابة دولية فعالة للتصدي لهذه المشكلة.

ونصت (المادة 2) من الاتفاقية على هدفها الأسمى وهو الوصول إلى تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي بطريقة تضمن سيرورة عادية للنظم الأيكولوجية وتضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر وتسمح بالمضي قدما في التنمية الاقتصادية على نحو مستدام.

كما تسترشد أطراف الاتفاقية بمجموعة من المبادئ لتحقيق هدف الاتفاقية وتتمثل في:

❖ حماية النظام المناخي لمنفعة الأجيال الحاضرة والمقبلة على أساس الإنصاف وفقا لقدرات كل دولة.

❖ اتخاذ تدابير وقائية لاستباق أسباب تغيير المناخ، وتقليلها إلى الحد الأدنى وللتخفيف من آثاره الضارة، وعدم تأجيل اتخاذ هذه التدابير بسبب التذرع بالافتقار إلى يقين علمي قاطع حول المشكلة.

❖ يجب تعزيز التنمية المستدامة وفق تدابير وسياسات ملائمة متكاملة مع برنامج التنمية الوطنية والخاصة بحماية النظام المناخي من التغيير الناجم عن نشاط البشر.

تظهر الصعوبة البالغة في تطبيق هذه الإجراءات بوضوح عند الإدراك بأن آثار تنفيذ إجراءات الحماية الدولية لهذه الاتفاقية ستظهر في المستقبل ولمصلحة الأجيال المقبلة في حين يجب دفع تكلفتها في الوقت الحاضر⁽²⁾، وتمثلت التزامات الدول الأطراف في تبني بعض الإجراءات في حدود صلاحياتها منها:

❖ وضع وتطبيق تكنولوجيا مناسبة وممارسات تسمح بقياس انبعاث الغازات الدفيئة في جميع القطاعات كالنقل والصناعات والطاقة وغيرها.

❖ إعداد برامج وطنية، ثم إقليمية عندما يكون ذلك ملائما، تتضمن تدابير للتخفيف من تغير المناخ عن طريق معالجة الانبعاثات البشرية باعتبارها مصدر من مصادر جميع

(1)-حامدي عبد الرحمان، مرجع سابق الذكر، ص59.

(2)-سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، مرجع سابق الذكر، ص 112.

الغازات الدفيئة والتي لا يحكمها بروتوكول "مونتريال" وبرامج التقليل من التغيرات المناخية.

❖ العمل والتعاون على التبادل الكامل والمفتوح والعاجل للمعلومات العلمية والتكنولوجية والفنية والاقتصادية والقانونية ذات الصلة بالنظام المناخي وتغيير المناخ، إلى جانب التعليم والتدريب والتوعية العامة في هذا المجال.

❖ القيام بتحضيرات لمواجهة آثار التغيرات المناخية ومخططات لتسيير المناطق الساحلية ومقاومة آثار الجفاف والتصحر.

كما قسمت الاتفاقية الدول الأطراف إلى ثلاثة أنواع: فالأول يشمل الدول الصناعية بالإضافة إلى الدول الاشتراكية السابقة والمحولة لاقتصاد السوق، والنوع الثاني يشمل الدول الصناعية فقط، أما النوع الثالث فهي بقية الأطراف التي اعتبرت جميعها دولاً نامية وإن اختلفت في مراحل النمو⁽¹⁾، والهدف من هذه التقسيمات هو إعطاء مرونة أكثر لتنفيذ هذه الدول لالتزاماتهم بشكل منظم ومنصوص عليه في الاتفاقية كما يولي هذا التقسيم اعتباراً كاملاً للاحتياجات المحددة والأوضاع الخاصة للبلدان النامية أو أقل نمواً والتي يتعرض اقتصادها لآثار مدى تنفيذ البلدان النامية بفعالية لالتزاماتها يتوقف على فعالية تنفيذ البلدان المتقدمة والصناعية لالتزاماتها فيما يتعلق بالوارد المالية ونقل التكنولوجيا و القضاء على الفقر في البلدان النامية، حيث أكدت هذه الاتفاقية على مبدأ العدالة والمسؤولية الدولية وبالتالي فإن البلدان المتقدمة صناعياً تتحمل القسط الأكبر في مكافحة تغير المناخ والآثار الناجمة عنه، كما أكدت الاتفاقية على اتخاذ تدابير وقائية لإثبات أسباب تغير المناخ⁽²⁾.

هـ. اتفاقية التنوع البيولوجي:

تم الاعتماد الرسمي لهذه الاتفاقية في 02 ماي 1992 في إطار العقد النهائي لمؤتمر عقد في نيروبي بناء على توصية رقم 34/15 المؤرخ في 25 ماي 1989 الصادرة عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وقعت عليها 153 دولة إضافة إلى دول السوق الأوروبية المشتركة أثناء قمة ريو في 5 جوان 1992، كما رفضت أمريكا الإضمام عليها.

تتعلق هذه الاتفاقية بالحفاظ على "التنوع الحيوي"^(*) أو البيولوجي واستخدامها المستدام بالطرق الرشيدة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد

(1) نيرمين السعدي، "بروتوكول كيوتو وأزمة تغيير المناخ"، مجلة السياسة الدولية، العدد 145، 2001، ص 706.

(2) عبد الرزاق مقري، مرجع سابق الذكر، ص 279.

(*) التنوع الحيوي: "Biodiversity" يقصد به التباين بين الكائنات الحية من جميع الأنواع والمصادر، ويشمل التنوع داخل الأنواع، فيما بين الأنواع وتنوع النظم الإيكولوجية، ويعرفه المرفق العالمي لحماية الحياة البرية على أنه ملايين النباتات والحيوانات والكائنات الدقيقة بما فيها من جينات وراثية، والبيئات والأنظمة البيئية المستدامة والتي تشترك في تلك الكائنات الحية في نسجها فيما يعرف باسم المجال الحيوي لمزيد من المعلومات يرجى تصفح الموقع الإلكتروني:

www.un.org/ar/events/biodiversity/day/convention_shtml.

الجينية، والحفاظ على الكائنات الحية خاصة منها المعرضة للانقراض، كما حرصت مواد الاتفاقية على تأكيد أهميتها وكذا تشجيع التعاون بين السلطات الحكومية والقطاع الخاص لاستحداث طرائق للاستخدام المستديم للموارد البيولوجية.

كما نصت مواد هذه الاتفاقية على مجموعة التدابير التي بفضلها يتم تحقيق الهدف الرئيسي للاتفاقية وتتمثل في:

❖ تعزيز برامج التثقيف والتوعية الجماهيرية من خلال وسائل الإعلام وإدراج مواضيع صيانة التنوع البيولوجي ضمن البرامج التعليمية.

❖ التشجيع على إبلاغ وتبادل المعلومات والمشاورات فيما يتعلق بالأنشطة التي من شأنها التأثير السلبي والعاكس على التنوع البيولوجي، واقتسام البحث والتطور والفوائد الناتجة عن الاستخدام التجاري للموارد.

❖ إنشاء مرافق للصيانة خارج الوضع الطبيعي واجراء البحوث فيما يتعلق بالنباتات والحيوانات واتخاذ التدابير لإنعاش وإعادة الأنواع المهددة إلى حالتها الطبيعية.

❖ تشجيع التقدم العلمي وتعزيز البحوث التي تساهم في صيانة التنوع البيولوجي واثمينها والمساهمة في نقل التكنولوجيا الحيوية خاصة للبلدان النامية وتوزيع فوائدها، كما استحدثت اتفاقية التنوع الحيوي مجموعة من الآليات لتحقيق أهدافها وتتمثل:

● **آلية مالية:** يقوم بتوفير الموارد المالية للدول النامية قصد تحفيز الأنشطة الرامية إلى تحقيق أهداف الاتفاقية.

● **مؤتمر الأطراف:** يقوم بعقد اجتماعات ويشرف على متابعة تحقيق أهداف الاتفاقية ويقوم باستعراض المنشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، إلى جانب إعداد لبرامج واستراتيجيات من أجل المحافظة على البيئة.

● **الأمانة:** يرتبط مهامها بمؤتمر الأطراف حيث تقوم بوضع الترتيبات لعقد اجتماعاته، والتنسيق مع الهيئات الدولية المختلفة قصد الدخول في ترتيبات إدارية واتفاقيات تعاقدية معها.

● **الهيئة الفرعية للمنشورة العلمية والتقنية التكنولوجية:** وتقوم هذه الهيئة بتقديم المنشورة فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وتوفير تقييمات علمية وتقنية لحالة التنوع البيولوجي والرد على الأسئلة العلمية والمنهجية التي يطرحها مؤتمر الأطراف والذي بدوره يتمتع بصلاحيات تطوير وظائف وأسلوب تنظيم هذه الهيئة.

ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها من طرف 30 دولة في ديسمبر 1993.

و. إعلان عن مبادئ الغابات:

يعتبر هذا الإعلان من النتائج الهامة لقمة ريو وكان اسمه الكامل كما يلي: "إعلان مبادئ غير الملزمة قانوناً ولكنها سلطة من اجتماع عالمي حول التسيير، المحافظة، والاستغلال الايكولوجي الناجع لكل أنواع الغابات"، وهذا ما يعبر عن الإحراج الذي خالغ

محوري الإعلان في ظل رفض بعض البلدان الالتزام بأي قواعد تؤثر على سياستها الاقتصادية.

يشدد الإعلان العالمي حول الغابات على ضرورة التوفيق بين استغلال الثروات الطبيعية من ناحية والتنمية القابلة للاستمرار من ناحية أخرى، ومسؤولية الدول على الغابات من التدمير وضرورة التعاون الدولي والمشاركة في الأعباء من قبل المجموعة الدولية بطريقة عادلة وعلى تقديم موارد مالية خاصة على البلدان النامية التي تزخر بغطاء نباتي هام، كما شدد هذا النص على دور ومكانة الشعوب المحلية في المحافظة على المورد الغابي كما تولت اللجنة العالمية للتنمية المستدامة الإشراف على هذا الإعلان.

ز. إعلان حول مكافحة التصحر والجفاف:

أشارت قمة ريو لموضوع التصحر في الفصل 12 والمعنون: "تسيير الأنساق الايكولوجية الهشة ومقاومة التصحر والجفاف" حيث حثت الفقرة (12-39) كل من المنظمات الدولية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمنظمات الحكومية على تقوية تعاونها للمساعدة في وضع برامج وطنية لمكافحة التصحر، كما جاء في الفقرة (12-40) "حث الجمعية العامة للأمم المتحدة على إنشاء في دورتها المقبلة لجنة حكومية مشتركة للتفاوض على وضع اتفاقية دولية لمحاربة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد وخاصة دول إفريقيا وذلك قبل جوان 1994"⁽¹⁾.

على اثر هاتين الفقرتين أصدرت الجمعية العامة توصية رقم 88-04 وذلك من أجل القيام بالاستعدادات اللازمة من أجل إعداد اتفاقية عالمية حول محارب التصحر وقد شارك في الأشغال التحضيرية للاتفاقية 250 منظمة غير حكومية وعقد مبادراتها تجمعين دوليين لهذا الغرض، وهذا ما مهد لوضع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد ومن التصحر وخاصة في إفريقيا بباريس يوم 17 جوان 1994، وبحضور حوالي 110 دولة.

المطلب الثاني: آثار نتائج مؤتمر ريو على السياسة البيئية العالمية:

يمثل مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي عقد بالعاصمة البرازيلية ريو دي جانيرو والذي عرف باسمه الأكثر شيوعاً بمؤتمر "قمة الأرض"، مرحلة جديدة في العلاقات الدولية حيث تحتل البيئة مكاناً متوازياً مع القضايا الأخرى التي استحوذت على إهتمام العالم طوال العقود الماضية مثل السلم والأمن والحد من التسلح، كما أعاد مؤتمر ريو للأمم المتحدة دوراً كان مسلوباً منها طوال السنوات الماضية وهو التصدي للمشاكل غير السياسية التي لا جدال في أنها تكون أحياناً أشد خطراً على السلم والأمن الدوليين من المشاكل السياسية نفسها، وبتصدي المنظمة الدولية لهذه المشكلة تكون قد استكملت الحلقة

(1): عبد الرزاق مقري، مرجع سابق الذكر، ص 106.

المفقودة التي خولها لها ميثاق الأمم المتحدة وتكون أيضا قد مارست الدبلوماسية الوقائية الهادفة إلى صنع السلام وليس فقط حفظه⁽¹⁾.

لقد شكل مؤتمر ريو إذن مرحلة محورية من مراحل تنامي الوعي الدولي بالبيئة بل وطفرة في مسار الدبلوماسية الخضراء⁽²⁾، كما ولد ديناميكية دولية لا تزال مستمرة إلى الآن، والتي تم الحفاظ عليها من خلال المنهجية التي اتبعتها منظمة الأمم المتحدة خلال التنظيم لسلسلة من المؤتمرات والمتمثلة في:

أ. المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بفينا عام 1993:

في 25 جوان 1993، اعتمد ممثلو 171 دولة بتوافق الآراء إعلان برنامج عمل فينا الصادرين عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، وقد شكلا وثيقة أساسية لبلورة رؤية كونية شاملة عن حقوق الإنسان ووسائل تطبيقها وقد ارتكزت هذا الإعلان على مبادئ كالمساواة في الحقوق والسلام والديمقراطية والعدالة ودولة القانون والتعددية والتنمية وتحسين ظروف المعيشة والضمان الاجتماعي⁽³⁾، كما أقر هذا المؤتمر مجموعة من الحقوق تتعلق بحق الشعوب في اختيار نظام حكمها وحق كل فرد في التنمية وفي بيئة صحية.

ب. المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في بكين عام 1995.

انعقد هذا المؤتمر في بكين بالصين من 4 إلى 15 سبتمبر 1995، وشارك فيه 185 دولة والعديد من الهيئات غير الحكومية، ويعتبر من أحد الملتقيات الكبرى التي سعت فيه الأمم المتحدة على تطوير وترقية حقوق المرأة والذي جاء في الفقرات (196-209) من الفصل الرابع، "المرأة ووسائل الإعلام" وجاء في الفقرات (210-233) من نفس الفصل، "المرأة والبيئة"، ونص عليه في الفقرات (234-245) و"المرأة الطفلة" ونص عليه في الفقرات (246-258)، وهذا بعد أن اهتم مؤتمر نيروبي المعني بالمرأة في 1985 بثمانية مجالات وهي: الفقر، التعليم والتدريب، الصحة، العنف ضد المرأة، النزاع المسلح، المرأة والاقتصاد، السلطة ووضع القرار، الآليات المؤسسة للنهوض بالمرأة.

وبحكم طبيعة موضوعنا هذا فسننتقل إلى جزئية "المرأة والبيئة" حيث أكد مؤتمر بكين على الدور الأساسي الذي تضطلع به المرأة في إيجاد أنماط للاستهلاك والإنتاج ذو صبغة مستدامة وسليمة بيئياً، كما تلعب دوراً هاماً في تعزيز التنمية المستدامة باعتبارها مستهلكة ومنتجة وراعية لأسرتها ومربية ومن خلال حرصها على نوعية حياة الأجيال الراهنة والمقبلة، لكن تبقى المرأة غائبة بدرجة كبيرة عن دوائر صنع القرار في المجال البيئي وعلى جميع مستوياتها، سواء في مجال إدارة البيئة وحفظها وإصلاحها، ولا تزال خيرات المرأة ومهاراتها في الدعوة إلى الإدارة السليمة للموارد الطبيعية تتعرض في معظم الأوقات للتهميش، لذا فإن عدم إشراكهن في تسيير البيئة يجعل من التنمية المستدامة هدفاً صعباً⁽¹⁾.

(1): محمد المصالح، "دور التنظيم الدولي في حماية البيئة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 124، 1996، ص 227.

(2): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(1): ميلود بن غربي، "مستقبل منظمة الأمم المتحدة في ظل العولمة" بيروت: الحلبي الحقوقية، 2008، ص 91.

ج. مؤتمر القمة العالمي لتنمية الاجتماعية بكوبنهاجن لعام 1995.

بحلول عام 1995، كانت الحرب الباردة قد انتهت، وكان عصر العولمة قد بدأ بالفعل، وبدا أن هناك فرصاً لا نهاية لها لتحقيق مزيد من الرخاء، ومع ذلك لا يزال هناك ما يزيد على بليون شخص يعيشون في حالة من الفقر المدقع، وملايين الأشخاص الذين يعيشون بلا عمل، وعدد متزايد من المجتمعات التي تتصدع تحت وطأة ضغوط عنصرية أو عرقية أو اجتماعية.

وفي ظل هذه الخلفية، عقدت الأمم المتحدة (مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاجن عاصمة الدنمارك سنة 1995) لإيجاد حلول عالمية لمشاكل الفقر والبطالة والتفكك الاجتماعي، حيث حضر هذا المؤتمر ممثلون من 186 بلد من بينهم 117 من رؤساء الدول والحكومات، ووافقوا على وجه الخصوص على جعل قضية التنمية الاجتماعية قضية ذات أولوية على الصعيد الدولي ونتج عن هذا المؤتمر إعلان كوبنهاجن الذي يتضمن 10 التزامات بتحقيق التنمية الاجتماعية، وبرنامج عمل مؤلف من 100 فقرة يحدد فيها الاستراتيجيات والغايات والأهداف المتعلقة بتحسين نوعية الحياة بالنسبة للناس في كل مكان.

يعتبر هذا المؤتمر ذا أهمية خاصة لأنه ركز على الاحتياجات الأشد أهمية وإلحاح بالنسبة للأفراد والتي تتلخص في المعيشة والدخل، الصحة والتعليم والأمن الشخصي كما رفع مؤتمر القمة المعيار العالمي لتحقيق التقدم الاجتماعي، كما أدرك أن الجانب الأكبر من تنفيذ هذا البرنامج سيتم على الصعيد الوطني وحتى المحلي، وتتخلص الالتزامات العشرة لمؤتمر القمة العالمي فيما يلي:

- الدعوة إلى تهيئة بيئة مواتية لتحقيق التنمية الاجتماعية.
- القضاء على الفقر والعمل على تحقيق العمالة الكاملة.
- تعزيز إقامة مجتمعات آمنة ومستقرة وعادلة.
- تعزيز الحقوق المتساوية للمرأة.
- حصول الجميع على التعليم وعلى معايير صحية عالمية.
- إيلاء النظر بوجه خاص للمساعدة على تحقيق التنمية خاصة في إفريقيا وفي الدول أقل نمواً.
- ضمان إدراج أهداف التنمية الاجتماعية ضمن برامج التكيف الهيكلي.
- زيادة الموارد الموفرة للتنمية الاجتماعية.
- تعزيز التعاون الدولي عن طريق الأمم المتحدة.
- تعزيز التنمية الاجتماعية⁽¹⁾.

بالإضافة إلى هذه المؤتمرات قد عرفت هذه الفترة التوقيع والمصادقة على العديد من الاتفاقيات في مجالات مختلفة منها:

❖ في مجال التغيرات المناخية:

(1): تقرير التقييم الثالث للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ: تغير المناخ 2001، ص 108، http://ipcc.ch/home_languages_main.shtml الذي تم تصفحه يوم 13.04.2015.

عكس بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واقعا ملموسا في التصدي لظاهرة التغيرات المناخية التي تسببها انبعاثات الغازات الدفيئة وأكد على الدور الفعال للتعاون الدولي في المجال البيئي.

وتم فتح باب التوقيع على بروتوكول كيوتو في 1997 ، ودخل حيز التنفيذ في سنة 2001 بعد مصادقة 84 دولة عليه والشيء المفاجئ في الأمر إعلان الولايات المتحدة الأمريكية عن عدم رغبتها في التوقيع على هذا البروتوكول، والذي شهد تعهدات ملزمة قانونيا إضافة لتلك الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيير المناخ ووافقت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ومعظم البلدان التي تمر اقتصادياتها بمراحل انتقالية على التخفيض من انبعاثات الغازات الدفيئة بـ 5% على الأقل دون مستويات عام 1990 والذي يعتبر العام المرجعي لمستويات الملوثات وهذا من خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى 2012 .

يحتوي البروتوكول على ديباجة و 28 مادة وملحقين للبروتوكول، كما تقوم آليات "بروتوكول كيوتو" الاقتصادية في الأساس على مبادئ السوق التي يمكن لأطراف في البروتوكول استخدامها في محاولة لتقليل التأثيرات الاقتصادية المحتملة لمتطلبات خفض الانبعاثات⁽²⁾.

• الآلية الأولى: التنفيذ المشترك

هي آلية تنفيذ على أساس السوق، محدد في (المادة6) من البروتوكول وتسمح للبلدان الواردة في مرفقة الدول أو للشركات من تلك البلدان بتنفيذ مشروعات مشتركة للحد من الانبعاثات أو خفضها وتتناسم وحدات خفض الانبعاثات بمعنى آخر أن تقوم دولة صناعية بتنفيذ مشروع يؤدي إلى خارج أراضيها مقابل ما دفعته من استثمارات وخبرات لتنفيذ المشروع⁽³⁾.

• الآلية الثانية: التنمية النظيفة.

من أهم الآليات التي يمكن من خلالها للدول الصناعية أن تتعاون مع الدول النامية في الحد من الانبعاثات بتقديم المساعدات المالية والفنية، كما يمكن للدول النامية أن تستفيد من أي إجراءات طوعية تقوم بها للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، من خلال بيع ما تم خفضه من انبعاثات لدولة من الدول الصناعية بحيث يخصم من حصتها مقابل ما تم دفعه لشراء هذه الحصص⁽¹⁾.

• الآلية الثالثة: التجار في الانبعاثات.

يعتبر نهج سوقي لتحقيق أهداف بيئية لمن يقوم بخفض انبعاثات غازات الدفيئة إل ما دون المستوى المطلوب، فهو نظام للحصص القابلة للتداول استنادا إلى العمليات المسندة التي يتم حسابها من الالتزامات المدرجة "باء" في البروتوكول من شأن هذه

(2) نفس المرجع، ص124.

(3) ابراهيم عبد الجليل، "التغيرات المناخية وقطاع الأعمال: الفرص والتحديات"، الكويت: عالم الفكر، 2008، ص133.

(1) نفس المرجع، ص101.

الآليات الثلاث، في نظرنا أن تشكل مدخلا لمعالجة الوضع البيئي، شرط إدماج المعطيات الاجتماعية والبشرية في التحليل.

كما قد قدمت اليابان اقتراحا يقوم على تقسيم الدول المتقدمة إلى ثلاث مجموعات يتم التزام كل منها بهدف كمي مختلف وفقا لإمكانياتها وظروفها الاقتصادية، وتم الاتفاق عليه، حيث التزمت دول الاتحاد الأوروبي بنسبة تخفيض نسبة الانبعاث بـ 08% والولايات المتحدة بنسبة 07% واليابان بنسب 06%⁽²⁾، وتشمل هذه التخفيضات الغازات الستة التي حددها المرفق الأول للبروتوكول وهي (ثاني أكسيد الكربون، الميثان، أكسيد النيتروجين، وثلاث مركبات فلورية لم يشملها بروتوكول مونتريال⁽³⁾) وهي المركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية المشبعة وسادس فلوريد الكبريت)، وفي المقابل تم السماح لدول مثل آيسلندا وأستراليا بزيادة انبعاثاتها بنسبة 10% و 08% على التوالي وذلك لمجموعة من الأسباب فأستراليا مثلا: أنشطتها تعتمد بقدر كبير على استهلاك الفحم وتعد انبعاثاتها على مستوى الفرد قريبة من انبعاثات الفرد في الولايات المتحدة الأمريكية⁽⁴⁾.

❖ في مجال التجارب النووية:

بدأت المفاوضات الفعلية الخاصة باتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية في عام 1994 بناء على دعوة من الجمعية العامة للأمم المتحدة واستمرت على مدى السنتين اللاحقتين إلى أن تم التوصل في 10 سبتمبر 1996، إلى اقرار نصها النهائي عبر قرار الجمعية العامة (A/RES/50/245) وتم التوقيع عليها في 24 سبتمبر 1996 من قبل 71 دولة أنذاك بما في ذلك الدول الخمس الحائزة على الأسلحة النووية، إلى غاية يومنا هذا وقعت عليها 180 دولة وتم التصديق عليها من قبل 148 دولة، وببدا أنه وفق ما ورد في (المادة 15) من المعاهدة أنها ستدخل حيز التنفيذ بعد تصديق 44 دولة تمتلك قدرات نووية متقدمة.

تندرج هذه المعاهدة بين الاتفاقيات الرئيسية حول الانتشار ونزع السلاح المبرمة في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الباردة وتشكل إحدى دعائم النظام لمراقبة الأسلحة النووية والحد من انتشارها، وحسب نص المعاهدة، فإن دول الأعضاء تلتزم بدون استثناء بالامتناع عن إجراء تجارب نووية على أراضيها وبعد تشجيع إجراء هذا النوع من التجارب أو المشاركة فيها في أي مكان، وتعد هذه المعاهدة ركيزة أساسية للمحافظة على البيئة بمنعها للتجارب النووية والتي لها تأثير إشعاعي ومدمر لكافة عناصر البيئة.

❖ في مجال التنوع البيولوجي:

دخلت اتفاقية التنوع البيولوجي حيز التنفيذ في عام 1993، واعتبرت معلما في القانون الدولي حيث اكتسبت قبولا واسعا ساهم في وضع اتفاق تكميلي لها، أو ما يعرف "بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية" في سنة 2000 والذي يهدف إلى المساهمة في

(2): سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، مرجع سابق الذكر الصفحة 143.

(3): نفس المرجع، ص 144.

(4): يوسف حمدي ناصف، "بروتوكول كيوتو لتغير المناخ، حسابات المكسب والخسارة"، مجلة السياسة الدولية، العدد،

132، أبريل 1998، ص 275.

ضمان مستوى ملائم من الحماية في مجال أمان نقل ومناولة واستخدام الكائنات الحية المحورة(*) الناشئة عن التكنولوجيا الأحيائية الحديثة التي يمكن أن تترتب عنها آثار ضارة على الحفاظ واستدامة استخدام التنوع البيولوجي مع التركيز على التجارة عبر الحدود وانطلاق الكائنات الحية المعدلة وراثيا عبرها.

❖ في مجال محاربة التصحر:

دخلت اتفاقية محاربة التصحر حيز التنفيذ سنة 1994 وعلى عكس الاتفاقية الاطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي، نجد أن هذه الاتفاقية لم تحظى باهتمام كبير بحيث لا ينظر لمشكلة التصحر على أنها مشكلة عالمية، كما أن تكاليف مكافحة التصحر تكاليف باهظة، حيث تشير التقارير العالمية أن الجهد العالمي لمدة عشرين عاما لمكافحة التصحر سوف يكلف من 10 إلى 22 بليون دولار أمريكي سنويا ومع ذلك يعتبر الكثيرين أن هذه الاتفاقية تشكل نهجا متكاملًا⁽¹⁾.

إضافة إلى ما سبق نلاحظ أن من نتائج "مؤتمر ريو" هو اتجاه مؤسسات "بريتن وودز" خلال السنوات التالية لقمة الأرض نحو زيادة التزاماتها بالتنمية المستدامة وتوفير مصادر تمويل للبلدان النامية والفقيرة قصد تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية لمشاريعه في البلدان النامية، كما وصل حجم البنك المخصص للمشاريع البيئية 12 بليون دولار في 1996⁽²⁾، ورغم هذه الجهود المبذولة قصد المحافظة على البيئة وتحقيق التنمية المستدامة إلا أنها تبقى غير كافية خصوصا في البلدان النامية فعلى سبيل المثال نجد أن هذه الدول تعرف تصنيع واستيراد مستهلكات قليلة الجودة وبالتالي يؤدي هذا إلى زيادة كمية النفايات كما أنها تعتمد على الصناعة البلاستيكية مصدرها الأساسي وهي البتر وكيماويات الذي يتميز بعدم التجدد وغير قابلة للتحلل البيئي بعد الاستخدام.

عرفت أيضا هذه الفترة بانعقاد "قمة ريو" أو المراجعة العالمية لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية المنعقد في ريو دي جانيرو، حيث انعقدت هذه القمة بعد 05 سنوات من انعقاد "قمة الأرض" في نيويورك كتوصية من توصيات ريو والذي دعا إلى عقد قمة استثنائية تقوم بمراجعة وتقييم ما تم انجازه في تلك الفترة. وبالفعل قامت لجنة التنمية المستدامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورتها الخامسة بالإعداد لعقد تلك الدورة في أواخر جويلية والتي امتازت بطابع القمة العالمية نظرا لطبيعة الموضوعات التي طرحتها، فضلا عن مشاركة 53 دولة مثلها رؤساء الدول والحكومات.

تميزت هذه الدورة بمجموعة من الخلافات على غرار مسألة نقل التكنولوجيات من الشمال إلى الجنوب والتي رفضها دول الشمال، حيث سعت الدول الصناعية إلى ربط زيادة معدلات التجارة باحترام القواعد والمعايير البيئية وهو ما لم ترحب به الدول النامية لما قد يكون فيه من آثار تمييزية على صادراتها، إلى جانب مسألة خلافية أخرى وهي

(*) الكائنات المحورة: هي كائنات حية تمتلك تركيبة جديدة من مواد جينية تم الحصول عليها عن طريق استخدام التكنولوجيا الأحيائية الحديثة، للمزيد أنظر: Odile robert, Clonage et OGM: quels risques, quels espoirs, Ed petite encyclopédie Larousse. France, 2010.

(1) unep, Tom Nibbia, op, cit, p19.

(2) عمر الشريبي، 05 سنوات على قمة الأرض آفاق النجاح وتحديات الفشل، مجلة السياسة الدولية، العدد، 130، أكتوبر 1997، ص، 185.

مسألة مالية من الدرجة الأولى، حيث لم توفي الدول الصناعية بكل التزاماتها المالية، أمام هذه الخلافات اعتبر الإعلان الصادر عن القمة إعلانا ضعيفا لا يرقى إلى مستوى الطموحات المرتقبة كما أن الكثير من أهداف الأجندة الواحد والعشرين كانت بعيدة كل البعد عن التحقيق.

الفصل الثالث:

لقد أولت منظمة الأمم المتحدة اهتماما كبيرا بقضية البيئة، وبذلت لأجل ذلك العديد من الجهود وهذا منذ انعقادها لمؤتمر في ستوكهولم في 1972، والذي شكل البداية الفعلية للانشغال الدولي بموضوع البيئة وحثمية حمايتها، وما تلاه من قمم ومؤتمرات سعت بفضلها للوصول إلى توافق آراء المجتمع الدولي حول ضرورة تحقيق الأمن البيئي، إلا أن فعالية الأمم المتحدة لا تزال محدودة بسبب وجود العديد من المشاكل التي تحول دون وصولها إلى أهدافها المسطرة.

وهذا ما سنتناوله خلال المحاور التالية:

- الترتيبات الجديدة للأمم المتحدة في مجال الأمن البيئي منذ بداية الألفية.
- التحديات التي تواجه الأمم المتحدة في عملها لتحقيق الأمن البيئي.

المبحث الأول: الترتيبات الجديدة للأمم المتحدة في مجال الأمن البيئي منذ بداية الألفية.
وتطرقنا في هذا المبحث إلى تقديم أبرز الترتيبات الجديدة التي وضعتها الأمم المتحدة مع بداية الألفية الجديدة، و التي جاءت قصد إعطاء دفع جديد من أجل تحقيق الأمن البيئي.

المطلب الأول : إعادة مراجعة جدول أعمال الأمم المتحدة:

جاء في رسالة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة "كلاوس توبفر" KlausTöpfer بمناسبة اليوم العالمي للبيئة في 05 جوان 2000، و التي كانت تحت شعار "حان وقت العمل" « Il est temps d'agir »، على أن البيئة العالمية هي التي تربط كل البشر ببعضهم البعض، حيث أصبح إدراكهم يكبر أكثر فأكثر بمدى تأثيرهم السلبي عليها و ما ينتج عن ذلك من عواقب بعيدة المدى، كما ألح على ضرورة التعاون الدولي في هذه الألفية الجديدة من أجل الترويج للتنمية المستدامة وذلك بالسَّهر على نجاح الاتفاقيات الدولية التي تضمن الدعم المتبادل بين التجارة و السياسات البيئية، و كذا تطبيق المجتمع الدولي لأسلوب واحد في مجال الإدارة البيئية، كما دعا إلى العمل على تغيير من توجهات الألفية السابقة و القيام بالخطوات اللازمة التي ستقود العالم إلى مستقبل أكثر استدامة يشهد تحسنا في مستوى معيشة سكانه، و في صحة هذا الكوكب الذي يعتمد عليه الجميع.

ولهذا قامت الأمم المتحدة بعقد وتنظيم سلسلة من القمم والمؤتمرات في بداية الألفية الجديدة ونذكر في هذا الإطار:

أ. مؤتمر قمة الألفية:

انعقد هذا المؤتمر بمقر الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك من 6 إلى 8 سبتمبر 2000، وكان يتمحور حول موضوع أساسي يتمثل في "دور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين"، كما حضرت هذا المؤتمر 189 دولة وحكومة، وتمخض عنها إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، للدفع قدما بالتنمية وحماية البيئة وتخفيض الفقر بحلول 2015 أو قبل ذلك، وكانت العديد من هذه الالتزامات قد استمدت من الاتفاقيات والقرارات التي انبثقت عن المؤتمرات والقمم العالمية التي نظمتها الأمم المتحدة في العقد الماضي.

كانت للقضايا البيئية مكانا بارزا خلال هذا المؤتمر، حيث صرح الأمين العام الأممي "كوفي عنان" خلال هذه القمة بخصوص إدارة القضايا البيئية مشيرا إلى أن المجتمع الدولي فشل في توفير مستقبل للأجيال القادمة وصرح "كنا نهب تراث أطفالنا في المستقبل لدفع ثمن الممارسات غير المستدامة بيئيا في الحاضر"⁽¹⁾.

❖ مقتضيات وأهداف الألفية:

(1):Unep, tom nibbia, op cit,p21.

من أهم ما جاء في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ما يلي:

- تهيئة بيئية مواتية للتنمية وللقضاء على الفقر وهذا على الصعيدين الوطني والعالمي.
 - معالجة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا واعتماد سياسة تسمح بوصول جميع صادراتهم ومنتجاتهم إلى كافة الأسواق العالمية، مما يحفز ويدعم نشاطهم الصناعي والحرفي والتجاري.
 - العمل على استئصال الفقر والجوع من خلال تخفيض نسبة سكان العالم الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد إلى النصف بحلول سنة 2015.
 - تمكين جميع أطفال العالم، ذكورا وإناث بإتمام مرحلة التعليم الابتدائي بحلول عام 2015.
 - تقليص معدل وفيات الأمهات بحلول نفس العام المذكور، بمقدار ثلاثة أرباع، ووفيات الأطفال دون سن الخامسة بمقدار ثلثي معدلاتها الحالية أي سنة 2000.
 - مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، ووباء الملاريا والأمراض الرئيسية الأخرى التي تعاني منها البشرية.
 - تعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين النساء في التعليم بجميع مستوياته خلال فترة لا تتجاوز العام 2015.
 - ضمان الاستدامة البيئية عن طريق تكثيف الجهود الجماعية لإدارة الغابات وتنميتها بشكل مستدام، والحث على تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر ووضع استراتيجيات وطنية وإقليمية لإدارة المياه مما يعزز إمكانية الحصول عليه بصورة عادلة وكافية والعمل على تخفيض عدد وآثار الكوارث الطبيعية التي يتسببها الإنسان.
 - تحقيق تحسن هام في حياة ما لا يقل عن مائة مليون من القاطنين في الأحياء الفقيرة والمكتظة⁽¹⁾، بحلول عام 2020.
- كما حث الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان رؤساء الدول والحكومات خلال هذه القمة بإتباع الخطوات التالية:

○ **تقييم النظام البيئي:** وذلك بدراسة وتقييم عواقب التغيير الذي يحدث في النظم البيئية وتضمن التقييم البيئي للألفية أكثر من 1360 خبير من كل أرجاء العالم حيث يقدم هؤلاء كل النتائج التي توصلوا إليها والموجودة في 5 مجلدات فنية وستة تقارير تساهم بشكل أساسي على تحسين عمليات صناعة القرار فيما يتعلق بإدارة النظم البيئية، كما سيزود الأطراف في مختلف الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة والنظم الإيكولوجية بإمكانية الحصول على البيانات التي يحتاجون إليها لتقييم التقدم المحرز نحو بلوغ أهداف الاتفاقيات، وبدأ العمل بها رسميا في اليوم العالمي للبيئة لسنة 2001 بعد عقد أول ورشة عمل للتصميم الفني في المعهد القومي للصحة العامة والبيئة بهولندا.

(1): إلياس أبو جودة، "الأمن البشري وسيادة الدول"، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 2008، ص 85.

- **المحاسبة الخضراء:** هي شمول وتكامل عملية القياس والإفصاح المحاسبي والاقتصادي للأنشطة والبرامج التي تؤثر على البيئة والتي تمارسها الوحدات الاقتصادية بمعنى أنها عملية تحدد من خلالها تكاليف الأنشطة البيئية، وتستغل هذه المعلومات في صنع قرارات الإدارة البيئية بهدف تخفيض الآثار البيئية السلبية⁽¹⁾، وهذا ما دعت إليه الأمم المتحدة، حيث يتم إدراج نظام المحاسبة الخضراء في الحملات الوطنية وذلك قصد إدماج القضايا البيئية في البيانات الاقتصادية السائدة.
- **في مجال تغيير المناخ:** دعا كوفي عنان إلى اعتماد والتصديق على بروتوكول كيوتو بحيث يمكن أن يدخل حيز التنفيذ بحلول سنة 2002، قصد تلبية أهداف هذا البروتوكول من أجل خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري.
- **الإعداد لمؤتمر قمة الأرض+10:** لتمهيد الطريق لاعتماد إجراءات ملموسة وذات مغزى من قبل قادة العالم بعد عشرة سنوات من متابعة مؤتمر قمة الأرض في عام 2002⁽²⁾.

ب. مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (السنة 2002):

بعد عشر سنوات من مؤتمر ريو، يأتي انعقاد هذه القمة الثانية للأرض حول التنمية المستدامة في "جوهانسبورغ" من أجل تأكيد وتجديد التعهدات التي التزم بها قادة العالم في "ريو"، ولتحديد الأولويات للعمل المستقبلي حول المشاكل المثارة سابقا والمستجدة لاحقا، و انعقد هذا المؤتمر في الفترة الممتدة من 26 أوت إلى 4 سبتمبر 2002، و جاء هذا الأخير في سياق ترجمة جدول أعمال القرن الواحد والعشرين و الذي تم إقراره في مؤتمر ريو، وضم بالإضافة إلى رؤساء الدول والحكومات عدد كبير من المنظمات الإقليمية والوكالات الدولية المتخصصة والمنظمات غير الحكومية، وإذا ما دققنا النظر في تسلسل هذه المؤتمرات من ستوكهولم في 1972 مرورا بـريو 1992 و وصولا إلى جوهانسبورغ في 2002، نجد أن تغييرات في أسماء هذه المؤتمرات تعكس تطور التوجهات، حيث أن مفهوم البيئة كان في البداية متشابكا مع القطاعات الاقتصادية ليرتبط بعد ذلك مع القطاعات الاجتماعية، وهذا يعني أن التنمية المستدامة تركز على ثلاثة أبعاد رئيسية هي: البيئة، الاقتصاد والقضايا الاجتماعية، وهذا ما جاء به مؤتمر جوهانسبورغ الذي قام بالربط بينهم أي بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة⁽³⁾.

صدر عن اجتماعات مؤتمر جوهانسبورغ وثيقتين أساسيتين بمثابة إعلان بشأن التنمية المستدامة:

➤ **الوثيقة الأولى:** تتعلق بخطة التنفيذ وسميت: "بمشروع خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة" والذي يمثل برنامج عمل للسنوات العشر القادمة، وذلك لتنفيذ أجندة القرن الواحد والعشرين الصادر عن قمة الأرض بالإضافة إلى الأهداف التنموية التي

(1): التركيبي وآخرون، "معايير تحديد التكاليف البيئية بالتطبيق على الشركة العامة للإسمنت الشمالية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارة، جامعة بغداد، المجلد 6، 1999، ص 34.

(2): Unep, tom nibbia, op cit, p22..

(3): Oliver Mazaudoux, "droit international public et droit international de l'environnement", paris : presses universitaires de limoges, 2008, p104.

تضمنها إعلان قمة الألفية الصادر عن الأمم المتحدة سنة 2000، وتضمنت خطة التنفيذ مجموعة من المبادئ والأهداف، ويجدر بالذكر أن النقاش دار حول مبدئين هما:

❖ **المبدأ الأول:** مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة بين الدول النامية والمتقدمة، حيث حاولت الدول المتقدمة إزالة من الفقرات المتعلقة بالأمر المالي والتجارية الدولية وقضايا الطاقة وتمكنت دول "الأوبك" ومجموعة (+77 الصين) من الحفاظ على ذلك المبدأ في جميع الفقرات.

❖ **المبدأ الثاني:** مبدأ الإجراءات الاحترازية: حيث وضع إعلان جوهانسبورغ موضع شك بعض مكتسبات إعلان ريو، ولاسيما مبدأ الاحتياط والحذر، حيث عرف مؤتمر ريو نقاشات كثيرة حول هذا المبدأ، وكان المؤتمرين عاداً إلى المربع الأول ليناقشا قضايا كانت متفق عليها سابقاً⁽¹⁾.

بالنسبة للأهداف التي وضعتها والرامية إلى إقامة مجتمع عالمي إنساني متضامن لمواجهة مجمل التحديات العالمية نجد ما يلي:

■ **القضاء على الفقر:** وذلك باتخاذ إجراءات في جميع المستويات والتي ترمي إلى:

- تخفيض نسبة الأشخاص الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم، وعدد الأفراد الذين يعانون من الجوع والذين لا يتاح لهم سبيل الحصول على مياه الشرب إلى النصف بحلول سنة 2015.

- إنشاء صندوق تضامن عالمي للقضاء على الفقر وتعزيز التنمية الاجتماعية والبشرية في البلدان النامية، ووضع برامج وطنية للتنمية المحلية وتمكين الأشخاص الذين يعانون من الفقر عن التعبير عن أولوياتهم وحاجياتهم من أجل تسهيلهم سبل الوصول إلى الموارد الإنتاجية والخدمات والمؤسسات العامة وبالخصوص الأرض، الماء وفرص العمل، الصحة والتعليم.

- بناء الهياكل الأساسية الريفية وتحسين النقل وسبل وصول فقراء الريف إلى الأسواق ونقل المعارف والتقنيات الزراعية المستدامة لهم.

1- تكثيف الجهود على جميع المستويات لتحسين الوصول إلى خدمات الطاقة الموثوقة وميسورة التكلفة، والمجدية اقتصادياً والمقبولة اجتماعياً والسلمية بيئياً.
2- تعزيز التعاون الدولي لمساعدة البلدان النامية، على التصدي لمسألة عمل الأطفال واستغلالهم.

■ **تغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج غير مستدامة:**

- وذلك عن طريق وضع برامج لزيادة الوعي بشأن أهمية أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة، من خلال الإعلانات، الإعلام العام والاستهلاكي وغير ذلك من الوسائط التي يمكن أن تؤثر على الجمهور.

(1): Oliver Mazaudoux, op cit, p94.

-زيادة الاستثمار في الإنتاج أكثر نظافة، بتوفير الدعم المالي والتقني لمساعدة المستثمرين لترقية مشاريعهم وتطويرها إلى جانب تعزيز مسؤولية الشركات ومساءلتها.

-تشجيع السلطات في جميع مستوياتها على أن تراعي في عمليات صنع القرار، اعتبارات التنمية المستدامة وتطوير السلع والخدمات والصادرات السليمة بيئياً، وتنفيذ إجراءات تقييم الأثر البيئي.

-استحداث ونشر تكنولوجيا بديلة لإنتاج الطاقة أو ما يعرف بالطاقة المتجددة والتي تعرف بكونها أكثر نظافة وكفاءة، ونقلها إلى البلدان النامية.

-تطوير نظم إدارة النفايات وتعميم عملية إعادة تصنيعها (Recyclage des déchets) إلى جانب تشجيع إنتاج سلع استهلاكية قابلة لإعادة الاستعمال والمنتجات القابلة للتدري البيولوجي.

■ حماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية:

-حشد الموارد المالية ونقل التكنولوجيا وتشجيع أفضل الممارسات من أجل تنمية البنى التحتية الأساسية والخدمات في مجال المياه والصرف الصحي، وتكثيف عملية وقاية المياه من التلوث للحد من الأمراض والمخاطر الصحية وحماية النظم الايكولوجية.

-تطوير إدارة متكاملة للموارد المائية وخطط لتحسين استغلال المياه بحلول 2015م.

-العمل على تحقيق التنمية المستدامة للمحيطات والبحار والمناطق الساحلية، ودعوة الدول إلى التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 والتي توفر الإطار القانوني العام لأنشطة المحيطات، وتعزيز تنفيذ الفصل 17 من جدول أعمال القرن 21 المعني بحماية البيئة البحرية ووضع برامج وطنية وإقليمية ودولية لوضع حد لفقدان التنوع البيولوجي البحري⁽¹⁾.

-زيادة الجهود المبذولة لتنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وتنفيذ إعلان مونتريال المتعلق بهذه المسألة، والقيام بحلول عام 2004 بتقييم حالة البيئة البحرية واللجوء إلى تقييمات الأثر البيئي وذلك في حالة وجود مشاريع أو أنشطة يمكن أن تضر بالبيئة الساحلية والبحرية وبمواردهما الحية وغير الحية.

-اتخاذ نهج شامل ومتكامل يتصدى للمخاطر والكوارث كالفيضانات والجفاف، وتحسين تقنيات ومنهجيات تقييم آثار تغير المناخ، وإنشاء نظم للإنذار المبكر وشبكات للمعلومات في مجال إدارة الكوارث.

(1) :Oliver Mazaudoux , op,cit,97 .

-الالتزام بتحقيق الهدف الأساسي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وتقديم الدعم للمبادرات الرامية إلى تقييم آثار التغير المناخي وتوطيد التعاون من أجل الحد من تلوث الهواء وحماية طبقة الأوزون.

-معالجة أسباب التصحر وتدهور الأرض وتخفيف آثار الجفاف وحماية الغابات والمحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام⁽¹⁾.

■ الحفاظ على التنمية المستدامة في عصر العولمة:

تتيح العولمة فرصا جديدة في مجالات التجارة والاستثمار وتدفقات رأس المال والتقدم التكنولوجي بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات، وفي نفس الوقت تفرض تحديات عويصة تشمل الأزمات المالية وعدم الأمن والفقر وعدم المساواة داخل المجتمعات وفيما بينها، كما تواجه البلدان النامية والتي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية مشاكل خاصة في الاستجابة لتلك التحديات والفرص، لذا ينبغي اتخاذ تدابير على الصعيدين الوطني والدولي لمساعدة مثل هذه الدول على الاستجابة الفعالة لتلك التحديات والفرص وذلك بـ:

-تعزيز قدرات البلدان النامية والأقل نموا لكي تستفيد من فرص تحرير التجارة عن طريق التعاون الدولي واتخاذ التدابير الرامية لتحسين الإنتاجية وتنوع السلع وزيادة القدرة التنافسية في الأسواق.

-مساعدة هذه البلدان على تضيق الفجوة الرقمية وتسخير إمكانيات تكنولوجية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.

■ الصحة والتنمية المستدامة:

يعتبر البشر صميم التنمية المستدامة لذا فمن حقهم أن يحيا حياة صحية ومنتجة في وئام مع الطبيعة، وهذا ما ورد في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، إذن لا يمكن تحقيق أهداف التنمية المستدامة إلا إذا تم القضاء على الأمراض المنتشرة بكثرة وعليه يجب:

-تعزيز قدرة أنظمة الرعاية الصحية على توفير الخدمات الصحية الأساسية للجميع بسهولة المنال ويسرة التكلفة وعلى أسس الكفاءة.

-تقديم مساعدات تقنية ومالية للبلدان النامية لتنفيذ إستراتيجية الصحة للجميع. تحسين الصحة عن طريق حصول الجميع على غذاء كاف وسليم وزيادة حماية صحة المستهلك، إلى جانب حماية صحة العمال وتحسين السلامة المهنية.

■ تحقيق التنمية المستدامة للقارة الإفريقية:

منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية ظل هدف تحقيق التنمية المستدامة هدفا صعب وبعيد المنال بالنسبة للدول الإفريقية، لأنها تعاني من الفقر من جهة ولم تستفد من فرص العولمة من جهة ثانية، مما فاقم تهميش هذه القارة، إضافة إلى الصراعات التي تعرفها وضعف الاستثمار ومحدودية فرص الوصول إلى الأسواق العالمية وأعباء الديون التي تعرفها بلدان هذه القارة، مما حال دون تحقيقها للتنمية المستدامة، وعليه فقد سطر مؤتمر جوهانسبورغ هدفا أساسيا ضمن خطته التنفيذية، ألا وهو إعادة إحياء الالتزامات الدولية المعنية بمعالجة هذه التحديات، وتنفيذ رؤية جديدة على أساس إجراءات ملموسة

(1): Oliver Mazaudoux ,op,cit , 101-103.

لتنفيذ جدول أعمال القرن 21 في إفريقيا⁽¹⁾، وتحقيق التنمية المستدامة التي تشمل اتخاذ الإجراءات التالية:

- دعم الجهود الإفريقية لتحقيق السلام والاستقرار والأمن وتسوية النزاعات بين الدول بالطرق السلمية.

- تشجيع تطوير التكنولوجيا ونقلها إلى إفريقيا، وإنشاء مؤسسات فعالة للعلم والتكنولوجيا وأنشطة البحث.

- تعزيز القدرات الإنتاجية في القطاع الصناعي وتطويره، من خلال إدماج الدعم المالي بالدعم التكنولوجي لتنمية المهارات والمنافسة في الأسواق العالمية.

- تقديم الدعم المالي والتقني لمساعدة الدول الإفريقية على إجراء إصلاحات في مجال السياسة التشريعية البيئية، وإجراء تقييمات للأثر البيئي.

- المعالجة الفعالة لمشاكل الطاقة والتشجيع على الاستخدام الأنظف للغاز الطبيعي وزيادة استغلال الطاقة المتجددة.

- تعزيز الوصول العادل لخدمات الرعاية الصحية وتشجيع المعارف الطبية المحلية والطب التقليدي.

- تنمية وإدارة موارد المياه بفعالية وحماية النظم الإيكولوجية المائية، وإجراء تحسينات كبيرة في الإنتاج الزراعي والعمل على توفير الأمن الغذائي.

■ وسائل التنفيذ:

تم الاتفاق على زيادة مصادر التمويل ومساعدة الدول النامية في تنفيذ برامجها التنموية والدعوة إلى تسهيل انتقال التمويل الخارجي لمساعدة الدول النامية، واستخدام جانب منه لمساعدة الدول النامية لتسهيل دخولها إلى منظمة التجارة العالمية، بالإضافة إلى إزالة القيود والتعريفات الجمركية التي تواجه الدول النامية، وأخيراً تم اعتبار العولمة من وسائل التنشيط ودعم التجارة العالمية بين الدول⁽²⁾.

■ الاتفاق على الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة:

تم الاتفاق على دمج أهداف التنمية المستدامة بالسياسات وبرامج العمل والخطوط العامة التنفيذية في الوكالات التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات التجارية والمالية الدولية، وتنفيذ القرارات الدولية الصادرة بشأن المحافظة على البيئة والالتزام بالأفكار الصادرة عن الأمم المتحدة وأجهزتها والمؤسسات الأخرى في هذا الخصوص، بالإضافة إلى تعزيز الشراكات بين الأطراف الفاعلة الحكومية وغير الحكومية، بما في ذلك كافة المجموعات الرئيسية والطوعية بشأن البرامج والأنشطة المتعلقة بتحقيق التنمية المستدامة.

➤ **الوثيقة الثانية:** هي الوثيقة السياسية وتتعلق بمشروع الإعلان السياسي الذي وقعه قادة الدول المشاركين في المؤتمر والتزموا من خلاله بتنفيذ ما تم التوصل إليه في الوثيقة

(1): إيمان المصري، "أبحاث ودراسات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبورغ)"
www.greenline.comkw/article details.aspx ? tp=547، تم تصفحه يوم 16.04.2015.

(2): نفس المرجع.

الأولى، كما تتضمن عدة التزامات بشأن التنمية المستدامة وأهمها التأكيد على الحاجة في زيادة المساعدات من طرف الدول المتقدمة إلى الدول الأقل نمواً⁽¹⁾.

ما يمكن قوله عن مؤتمر جوهانسبورغ هو أنه لم يسفر عن نتائج جديدة، بل جاء في الأساس ليؤكد المبادئ والالتزامات التي جاء بها مؤتمر ريو⁽²⁾، كما أن "خطة التنفيذ لم تعلن عن أي زيادة في مستويات المساعدة الخارجية أو حتى على التزامات حول إلغاء مزيد من ديون البلدان الفقيرة لتستطيع تحقيق التنمية المستدامة في بلدانها.

ج. مؤتمر كوبي (جانفي 2005):

انعقد المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث في مدينة كوبي، مقاطعة هيوغو اليابانية، في الفترة الممتدة بين 18 إلى 22 جانفي 2005، عملاً بقرار الجمعية العامة 214/58 المؤرخ في 23 ديسمبر 2003، ويعتبر هذا المؤتمر ذات أهمية كبيرة حيث جاء استناداً إلى نتائج مراجعة تنفيذ إستراتيجية وخطة عمل "يوكوهاما"^(*) لسنة 1994، وقد اشتمل هذا المؤتمر على ما يلي:

- استعراض إستراتيجية يوكوهاما وخطة عملها بهدف استكمال الإطار التوجيهي بشأن الحد من الكوارث في القرن الحادي والعشرين.
- بناء أفضل الممارسات من الدروس المكتسبة لتعزيز مسألة الحد من الكوارث.
- زيادة الوعي بأهمية سياسات الحد من الكوارث مما ييسر ويعزز تنفيذ تلك السياسات وزيادة موثوقية المعلومات المتصلة بالكوارث وإتاحتها للناس ووكالات إدارة الكوارث في جميع المناطق⁽³⁾.

واعتمد هذا المؤتمر على قراراتين رئيسيين متمثلين في:

➤ القرار الأول: مشروع إعلان هيوغو:

أكد فيه المؤتمر عن عزمهم على تخفيف ما تلحقه الكوارث من خسائر بشرية ومادية وتخریب للبنى الاجتماعية، الاقتصادية والبيئية، وعن إدراكهم على أهمية التضامن والتعاون والشراكة على الصعيد الدولي وعلى حسن التدبير في جميع المستويات.

وعليه قام مشروع إعلان هيوغو على مجموعة من الركائز منها إنشاء نظم للإنذار المبكر وتقييم المخاطر، وضرورة زيادة مستوى الوعي والتنسيق وغيرها من الأنشطة الاستباقية لمواجهة هذه الأخطار، وكذا تعزيز قدرة البلدان خاصة النامية منها والمعرضة للكوارث للتصدي والحد من آثار هذه الأخيرة عن طريق تقديم مساعدات مالية و تقنية

(1): إلياس أبو جودة، مرجع سبق ذكره، ص 89.

(2): Istvan lang, op,cit,p27.

(*) استعراض يوكوهاما: هو عملية تحليلية بدأت من سنة 2004 تعكس حالة الوعي والإنجازات والقيود والعقبات وتقدم ملاحظات موحدة في مجال الحد من خطر الكوارث على الصعيد العالمي، وتقدم هذه الوثيقة إطار مفاهيمي للعناصر التي ينبغي مراعاتها للتقليل لأدنى حد من مواطن الضعف ومخاطر الكوارث في مجتمع ما أو تجنب وتوقي الآثار الضارة الناجمة عن الأخطار أو الحد منها، في سياق التنمية المستدامة الواسعة.

(3): مصطفى كمال طلبية، "الأخطار البيئية ومسؤولية المجتمع الدولي"، مجلة السياسة الدولية، العدد 136. جانفي 2006، ص 56.

وتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي في هذا المجال، إلى جانب تعزيز الشراكات الطوعية وتطوير آليات تبادل المعلومات والخبرات بشأن البرامج والمبادرات والتكنولوجيات دعماً لهذه الغاية.

➤ **القرار الثاني: إطار عمل هيوغو 2005-2015: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث.**

أتاح المؤتمر فرصة فريدة للنهوض بنهج استراتيجي منظم للحد من بؤر الضعف^(*) والتعرض للأخطار^(*)، وركز على الحاجة إلى بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث كما حدد طرائق الوصول إلى ذلك، وعقد المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث سعياً لتعزيز الإدماج الفعال لاعتبارات مخاطر الكوارث في سياسات التنمية المستدامة وذلك باستحداث المؤسسات والآليات والقدرات التي يمكنها أن تسهم على نحو منظم في بناء القدرة على مواجهة الأخطار وتنفيذ برامج التأهب للطوارئ والتصدي لها والتعافي منها، حيث تكون هذه البرامج قائمة على الخبرات المكتسبة خاصة في ظل ما حدث من كوارث سابقة كالتسونامي.

كما تميزت هذه الفترة بانعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر حول التغيرات المناخية في العاصمة الكينية نيروبي من 6 إلى 17 نوفمبر 2006، وانضمت إليها 189 من أصل الدول 192 الأعضاء في الأمم المتحدة.

واستهل المؤتمر أعماله بتوجيه نداءات للعمل والتحذير من أن تغير المناخ قد يتحول بسرعة إلى واحد من أكبر التحديات في تاريخ البشرية.

من أبرز القرارات التي توصل إليها المؤتمر هو التتويه بضرورة مساعدة الدول النامية على التكيف مع تأثير التغيرات المناخية وضرورة التزام الدول الصاعدة مثل الصين والهند والبرازيل وجنوب إفريقيا بالمشاركة في المحافظة على البيئة خاصة وأن كمية إطلاقها للغازات الضارة بالبيئة تزداد بشكل مستمر.

وبالإضافة إلى هذا المؤتمر الذي انعقد في نيروبي سنة 2006، أقيم مؤتمر آخر للتغير المناخي في جزيرة بالي الإندونيسية من 3 إلى 14 ديسمبر 2007، والذي حث الدول الغنية والمتقدمة بتقديم المساعدة للدول النامية قصد تمكينها من مواجهة انبعاثات الاحتباس الحراري، وكما تم الاتفاق على معاهدة كيوتو التي تلزم 36 دولة صناعية بالتقليل من انبعاثاتها إلى ما يقل عن 5% من مستويات 1990 خلال الفترة الممتدة بين 2008 و2012، كما ناقش عدة موضوعات على درجة كبيرة من الأهمية منها:

^(*) يعرف الضعف على أنه "مجموعة الظروف الناتجة عن العوامل أو العمليات المادية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تزيد من إمكانيات تعرض مجتمع ما لأثر المخاطر، "الأمم المتحدة، إستراتيجية الدولة للحد من الكوارث، جنيف 2004.

^(*) يعرف الخطر بأنه: "حدث أو ظاهرة مادية أو نشاط بشري يمكن أن يكون مضرًا وأن يؤدي إلى خسائر في الأرواح وإلحاق الضرر بالمتلكات أو إلى اختلال النشاط الاقتصادي والاجتماعي أو إلى تدهور البيئة، وتشمل الأخطار، الظروف الكامنة أو التهديدات المستقبلية ذات مصادر مختلفة." الأمم المتحدة، الإستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، جنيف، 2004

- الالتزامات المستقبلية للدول المتقدمة لفترة ما بعد 2012 فيما يتعلق بخفض نسب محددة من غازات الاحتباس الحراري.
 - الاتجاهات الجديدة لتطوير آلية التنمية النظيفة وطرق تمويلها.
 - موضوع نقل التكنولوجيا والأبحاث المتعلقة بالرصد والمراقبة المناخية.
 - سبل الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وسبل تطبيق التكنولوجيات غير المضرة بالمناخ على نطاق واسع.
- د. مؤتمر كوبنهاجن "قمة المناخ 2009":**

تعرف الكرة الأرضية ارتفاع كبير في درجة حرارتها، وقد أظهرت الدراسات البيئية على أن درجة حرارة الكوكب سترتفع خلال القرن الحالي ما بين 1.1 و4.6 درجة، كما قدرت بعض الدراسات أن متوسط ارتفاع درجة حرارة الأرض سيبلغ حوالي 0.74 درجة مئوية سنوياً⁽¹⁾، إلى جانب تزايد انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي حيث زاد تركيزه 278 جزءاً من المليون (ppm) قبل عصر الصناعة إلى 379 جزءاً من المليون في عام 2005⁽²⁾، أما بالنسبة للغطاء الجليدي فقد تناقص بنسبة 7% عن ما كان عليه، مما ساهم في ارتفاع سطح البحر ب 0.77 ملليمتر سنوياً.

هذه الأرقام المجردة تبين أن انعكاسات هذا التغيير المناخي سيكون مؤثراً للغاية فكل هذه التغييرات البيئية تعتبر نتائج متوقعة على التلوث البيئي الذي طال معظم سطح الكوكب⁽³⁾.

أمام هذه المعطيات جاء مؤتمر القمة المعني بتغيير المناخ والذي انعقد في العاصمة الدانماركية كوبنهاجن في 7 ديسمبر 2009، بحضور 190 دولة.

تميزت المفاوضات التي سبقت انعقاد المؤتمر بخلافات كبيرة بين الدول المتقدمة والدول النامية، فقد كان هدف الدول المتقدمة هو إلزام الدول النامية بالمشاركة في تمويل تكاليف تخفيض الانبعاثات وأيضاً جهود التكيف مع التغييرات المناخية، لذلك فقد دعت إلى تيسير الدخول إلى القطاع الخاص في مجالات ومشروعات الطاقة المتجددة وإنشاء أسواق جديدة لتجارة الانبعاثات، علماً أن الجانب الأكبر من الالتزامات يقع على عاتق الدول المتقدمة وحاولت هذه الأخيرة تفتيت تماسك الدول النامية من خلال تنظيم أكبر عدد من الفعاليات على المستوى الوزاري أو الأعلى منه مع الدول النامية لمحاولة الخروج بمواقف تساندها⁽⁴⁾، وفي المقابل قامت الدول النامية بدعوة الدول المتقدمة إلى الوفاء بالتزاماتها.

(1): بوابة عمل منظومة الأمم المتحدة في مجال تغيير المناخ

تم تصفحه يوم: 17.04.1015.

(2): نفس المرجع، دون صفحة.

(3): حامدي عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص 60.

(4): محمد مصطفى الخياط، "تغيير المناخ... مواقف متباعدة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 179، ص 51.

كما جاء مؤتمر كوبنهاجن ليؤكد ضرورة تخفيض درجة حرارة الكوكب إلى أقل من درجتين مئويتين، وعلى ضرورة التزام الدول المتقدمة بتخصيص 100 مليار دولار أمريكي بشكل مشترك كل عام حتى 2020 من أجل تلبية احتياجات الدول النامية، كما وضعت اتفاقية كوبنهاجن هدفا أساسيا لها يتمثل في تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يمنع التدخل البشري الخطير في النظام المناخي، كما قرر المؤتمر إنشاء "صندوق كوبنهاجن الأخضر للمناخ" بوصفه كيانا تشغيليا للآلية المالية للاتفاقية من أجل دعم البرامج والمشاريع في البلدان النامية فيما يتعلق بالتخفيف من الانبعاثات.

رغم هذه التوصيات التي وضعتها والتي جاءت بغية التوصل إلى إطار عمل نافذ للحد من التغير المناخي بحسب بنود "خارطة بالي" إلا أن اتفاقية كوبنهاجن جاءت غير ملزمة قانونيا، الأمر الذي جعل العديد من الدول والمؤسسات البيئية تعلن فشل هذه القمة⁽²⁾.

المطلب الثاني : إعادة تأكيد الالتزام السياسي خدمة لقضايا التنمية المستدامة.

كان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية حدثا بارزا لتأمين المصالح الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للجيل الحاضر وللأجيال المقبلة، وقد حدد قادة دول العالم برنامجا واضحا للتنمية المستدامة باعتمادهم على جدول أعمال القرن الواحد والعشرين وإعلان ريو بشأن البيئة، إضافة إلى الاتفاقيات المتصلة بمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ولكن رغم كل هذه المبادرات والجهود فإن ما أحرزته من تقدم سار بخطوات بطيئة، وباتت الأوضاع أسوأ مما كانت عليه من قبل، ولا تزال البيئة تعاني من الهشاشة وما اتخذ من تدابير للحفاظ عليها لا تزال غير مرضية، ولم يحرز في معظم أرجاء العالم النامي سوى تقدم محدود، في أفضل الأحوال، في مجال تخفيف من حدة الفقر، وأحرز بعض التقدم في مجال الصحة وظهرت بالمقابل مشاكل أخرى مثل فيروس السيدا... وغيره.

ومما لا شك فيه أن هناك فجوة في التنفيذ وتجلت بوضوح في أربعة مجالات هي:

أ. اعتماد نهج غير متكامل إزاء التنمية المستدامة، لأن المراد من مفهوم التنمية المستدامة هو خدمة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في آن واحد، وبوجه عام كانت السياسات والبرامج على الصعيدين الوطني والدولي أدنى بكثير من مستوى التكامل والذي تجلّى في عملية اتخاذ القرارات.

ب. إن هناك افتقار إلى سياسات أو برامج متوافقة في مجالات التمويل والاستثمار والتكنولوجيا والتجارة، ففي عالم العولمة أصبح من الضروري الاتساق والتماسك في هذه السياسات التي لا تزال مجزأة إلى أقسام وتحكمها اعتبارات قصيرة الأجل، وهذا لا يخدم إطلاقا التنمية والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية.

ج. لم تطرأ تغييرات رئيسية على أنماط الاستهلاك والإنتاج الذي يعرض النظام الطبيعي للخطر، فرغم أن التغييرات المطلوبة لتحويل المجتمعات إلى أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدام ليست سهلة التنفيذ، إلا أن هذا التحول أمر لازم.

د. عدم توفير الموارد المالية المتفق عليها والمطلوبة لتنفيذ جدول أعمال القرن 21 ولم تتحسن آليات نقل التكنولوجيا، كما انخفضت المساعدات الإنمائية الرسمية باطراد منذ عام 1992، كما أن تدفقات الاستثمارات الخاصة استفاد منها سوى بضعة بلدان وقطاعات مثل كينيا التي استفادت من آليات التمويل مما حفز استثمارات جديدة في مصادر الطاقة المتجددة بما فيها الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وغيرها مما أفضى إلى توليد الدخل وإحداث فرص العمل⁽¹⁾.

إلى جانب هذه الهفوات كان الوضع العالمي قد عرف تطورات عديدة منذ بداية الألفية الجديدة، كارتفاع عدد سكان العالم بنسبة 26% أي من 5.5 مليار نسمة إلى 7 مليار نسمة حيث نجد أن 60% من السكان يقطنون في آسيا، 15% في إفريقيا و15% في أوروبا وأمريكا الشمالية، حيث تقدر نسبة زيادة سكان آسيا ب67% و 53% في إفريقيا و4% في أوروبا⁽²⁾ وهذا من سنة 1992 إلى 2012.

في ظل هذا النمو السكاني زادت نسبة استهلاك الموارد الطبيعية، كما أصبح هناك طلب متزايد على المعادن وازداد الضغط على الموارد مثل المياه والطاقة والموارد الغذائية، كما تميزت هذه المرحلة بتغييرات مناخية كبرى، وكان من الضروري عقد مؤتمر دولي يعطي رؤية أكثر وضوح على التنمية المستدامة ويمنح في الوقت نفسه دفعا جديدا لها لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية إذ سيكون مسودة لإعادة التفكير في النمو الاقتصادي والنهوض بالعدالة الاجتماعية وضمان حماية البيئة، وهو ما عرف بمؤتمر ريو+20.

أ. مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لسنة 2012.

عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من 20 إلى 22 جوان 2012 في ريو و عرف باسم ريو+20، ويتبادر إلى الذهن أن الهدف من المؤتمر هو تقييم 20 سنة من العمل البيئي، أي الفترة الفاصلة بين 1992 و 2012، لكن الواقع هو تقييم فترة 40 سنة لأنه يمكن قراءة الجهود الدولية البيئية والمعوقات التي إعترضتها خلال هذا المسار انطلاقا من مؤتمر ستوكهولم عام 1972 باعتباره كمحطة أساسية لهذه الجهود.

(1) الأمم المتحدة: "ريو+20 مؤتمر للأمم المتحدة للتنمية المستدامة: المستقبل الذي نبتغيه". تم تصفحه يوم

www.un.org/ar/sustainable/pdf/conf-brochure.pdf

24.04.2015

(2): environment programme, "keeping track of our changing environment from Rio to Rio+20(1992-2012). www.unep.org/geo/pdfs/keeping-track.pdf .

قبل انعقاد مؤتمر ريو+20 طالب الاتحاد الأوروبي في وثيقة: "ريو+20، نحو اقتصاد أخضر وحكمة جيدة" بأن يشكل المؤتمر فرصة للعالم المترابط، وذلك بأن يعيد تأكيد الالتزام السياسي لخدمة قضايا التنمية المستدامة⁽¹⁾، باعتبار أن الاقتصاد الأخضر والاقتصاد العادل قضيتين أساسيتين يجب أن تكونا في قلب اهتمامات ريو+20. ارتبطت التوقعات بشأن نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20) ارتباطاً حتمياً بالالتزامات غير المنجزة من خلال مؤتمر ريو 1992 وما تلاه من اتفاقيات وخطط عمل الأمم المتحدة في مجال البيئة، حيث أن الانتقال من نماذج النمو الاقتصادي غير المستدام إلى التنمية المستدامة لم يبصر النور، كذلك مبادرة الدول المتقدمة في عملية التحول إلى أنماط الاستهلاك المستدام لم تشهد تغيراً ملحوظاً، في حين ظل القضاء على الفقر هدفاً بعيد المنال كما أن التكامل بين ركائز التنمية المستدامة الثلاثة بات منعدماً.

بدأ التحضير لهذا المؤتمر من خلال تنفيذ برامج مكثفة من الندوات وورشات العمل والمعارض حول البيئة والاقتصاد الأخضر والتنمية المستدامة، وقد صاحب التحضير للقيمة مجموعة من التحذيرات والتخوفات التي صرح بها بعض رؤساء الدول والحكومات وبعض الخبراء حول الأوضاع البيئية المزيفة والخطابات التي لا تتحول إلى أفعال بسبب الاختلافات بين أفعال الدول المتقدمة والتزاماتها اتجاه الدول الفقيرة والنامية.

• القضايا التي تناولها مؤتمر ريو+20:

يعتبر مؤتمر ريو+20 أهم الاجتماعات العالمية بشأن التنمية المستدامة، حيث جاء ليوضح الرؤية وذلك بالتركيز على القضايا البيئية الراهنة وإعادة التفكير في النمو الاقتصادي والنهوض بالعدالة الاجتماعية والاتفاق على طائفة من التدابير الرشيدة التي من شأنها أن تحد من الفقر وحسب تصريح الأمين العام لمؤتمر ريو+20 شازوكانغ ف: "التنمية المستدامة ليست خياراً، بل هي السبيل الوحيد الذي يتيح للبشرية جمعاء أن تتقاسم عيشاً كريماً على هذا الكوكب الوحيد، ومؤتمر ريو+20 يتيح لجيلنا فرصة لاختيار هذا السبيل"⁽¹⁾.

(1): Communication de la commission au parlement européen, au conseil, au comité économique et social européen et au comité des régions, "Rio+20 : vers une économie verte et une meilleure gouvernance", Commission européenne, (Bruxelles), 20.06.2011 " http://ec.europa.eu/environnement/international-issues/pdf/Rio/com-2011_363-fr.pdf يوم 20.04.2015 تم تصفحه

(1) : الأمم المتحدة، "ريو+20 مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة: المستقبل الذي نبغيه".

تمحورت المناقشات الرسمية على موضوعين رئيسيين هما: كيفية بناء اقتصاد أخضر لتحقيق التنمية المستدامة، واستئصال الفقر، بما في ذلك تقديم الدعم للبلدان النامية بما يتيح لها نهج مسلك أخضر في التنمية.

ب، نتائج مؤتمر ريو+20.

جاءت الوثيقة الختامية للمؤتمر تحت عنوان "المستقبل الذي نصبو إليه" تعبيراً عن رؤية مشتركة للدول حول كيفية تحقيق التنمية المستدامة وسد الفجوات المتبقية في هذا المجال، وكما دعت هذه الوثيقة إلى إعادة تأكيد مبادئ ريو وخطط العمل السابقة، ويجدر بالذكر أن هذه الوثيقة التي تعبر عن نتائج مؤتمر ريو+20 قدمت بعد تقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة، وذلك قصد استحداث فرص جديدة للنمو الاقتصادي وتنويع الاقتصاد والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، ومن أبرز نتائج هذا المؤتمر نجد:

■ **الاتجاه نحو اقتصاد أخضر**

تحدد هذه الوثيقة أن التوجه نحو اقتصاد أخضر(*) هو من أبرز وأهم الأدوات المتاحة لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، الإدماج الاجتماعي وخلق فرص العمل كما أن للدول الحرية في اختيار النهج الذي يناسبها وفقاً للخطط والاستراتيجيات والأولويات الوطنية للتنمية المستدامة، كما تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون مع المنظمات الدولية والدول المهتمة بالأمر والتنسيق وتوفير المعلومات والبرامج المتبعة خاصة من الدول التي انتهجت سياسة الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية والحد من الفقر.

لقد حظيت هذه النقطة بتأييد معظم الدول، كما دعت الوثيقة إلى التخلّص التدريجي من دعم الوقود الأحفوري والتوجه إلى استخدام وإنتاج الطاقة المتجددة وخلق فرص العمل.

■ ضرورة إيجاد إطار مؤسسي للتنمية المستدامة:

أكد المؤتمر على أهمية إيجاد إطار مؤسسي للتنمية المستدامة يستجيب على نحو متنسق وفعال للتحديات الراهنة والمقبلة، وبشكل يدمج الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة على نحو متوازن، إلى جانب تعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك تبادل المعلومات بين وكالاتها وصناديقها وبرامجها وأيضاً مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الأخرى المعنية.

■ إنشاء منتدى سياسي رفيع المستوى:

(*) يعرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاقتصاد الأخضر على أنه: الاقتصاد الذي يتيح عنه تحسن في رفاهية الإنسان والمساواة الاجتماعية، في حين يقلل بصورة ملحوظة من المخاطر البيئية وندرة الموارد التكنولوجية وبصورة أبسط هو اقتصاد يقل فيه انبعاث الكربون ويكون فيه نمو الدخل وفص العمل مدفوعاً من جانب الاستثمارات العامة والخاصة التي تقلل انبعاث الكربون والتلوث: للمزيد انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نحو اقتصاد أخضر: مرجع لوضعي السياسات www.unep.org/greeneconomy/portals/88/documents/ger/GER-synthesis-ar.pdf.

تم اتخاذ قرار إنشائه لأجل متابعة تنفيذ تدابير التنمية المستدامة، كما يمكن أن يقوم بما يلي:

أ- توفير القيادة السياسية وتقديم التوجيه وإصدار التوصيات في مجال التنمية المستدامة.
ب- تعزيز التكامل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة بصورة كلية وشاملة لعدة قطاعات وعلى جميع المستويات.

ج- توفير منبر نشط لإجراء حوارات منتظمة وتقييم الأوضاع ووضع الخطط للنهوض بالتنمية المستدامة، ومتابعة التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بها.

■ تعزيز الإدارة البيئية على البعد الدولي:

تم الالتزام بتعزيز الدور المنوط لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه السلطة البيئية العالمية الرائدة التي تحدد جدول الأعمال البيئي العالمي، وتوفير الموارد المالية الكافية لتمكينه من أداء مهامه، إلى جانب مواصلة الاستعراض المنتظم لحالة البيئة وجمع المعلومات البيئية وتقييمها وبناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي لدعم صنع القرارات الرشيدة⁽¹⁾.

■ زيادة الاهتمام بمجموعة من القضايا الشاملة لعدة قطاعات:

وذلك بـ:

-تحقيق الأمن الغذائي والزراعة المستدامة واتخاذ الإجراءات اللازمة لتلبية حاجيات المجتمعات الريفية كدعم استثماراتهم بفضل القروض ووصولهم على التكنولوجيات الملائمة لضمان الري ومعالجة وجمع المياه وتخزينها.

-إدارة الموارد المائية والصرف الصحي والعمل على انخفاض تلوث المياه وتحسين نوعيته، والعمل على خفض نسبة سكان العالم الذين لا يحصلون على مياه الشرب والمرافق الصحية الأساسية إلى النصف بحلول 2015.

-استخدام الطاقة المستدامة (المتجددة) للجميع والتي جاءت بمبادرة الأمين العام باعتبارها وسيلة لتحقيق التنمية، والعمل على الحد من أخطار الكوارث وضرورة التعاون الدولي الفعال قصد التعجيل في الحد من انبعاثات غازات الدفيئة، وتحسين إدارة الغابات لتوفير مجموعة واسعة من المنافع، إذ من شأن الحد من إزالتها بمقدار النصف بحلول عام 2030 أن يتفادى حدوث أضرار تقدر بحوالي 3.7 تريليونات من دولارات الولايات المتحدة ناجمة عن انبعاثات غازات الدفيئة، وذلك دون احتساب ما توفره الغابات من فرص عمل وتنوع بيولوجي، ومياه نظيفة وأدوية⁽¹⁾.

- تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع والحماية الاجتماعية وذلك بدعم صناديق الأمم المتحدة وبرامجها لتقديم يد العون للبلدان النامية، واثاحة فرص التعليم واكتساب المهارات للعاملين.

- الاحتفاظ بمبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة، كما تمت الدعوة خلال هذا المؤتمر إلى وضع إطار عمل مدته 10 سنوات لتحقيق البرامج الخاصة بالاستهلاك والإنتاج

(1): الأمم المتحدة، "ريو-20: المستقبل الذي نبتغيه"، مرجع سبق ذكره، د.ص.

(1): الأمم المتحدة، "ريو-20: المستقبل الذي نبتغيه"، نفس المرجع، د.ص.

المستدام⁽²⁾، و كذا دعم التعاون بين الشمال والجنوب من أجل الانتقال إلى اقتصاد يحسن استغلال الموارد، ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً إلى البلدان النامية، إلى جانب الوفاء بجميع الالتزامات المتصلة بالمساعدة الإنمائية منها تخصيص 0.7% من الناتج القومي الإجمالي لمساعدة البلدان النامية بحلول 2015، ونشير إلى أن هذا الأمر كان متضمناً في عمل ريو 1992.

ج. تقييم مؤتمر الأمم المتحدة ريو+20:

حاول هذا الإعلان تسجيل المجموعة الواسعة من وجهات نظر المشاركين في المؤتمر إلا أنه لم يسجل بالضرورة جميع الآراء الفردية أو يمثل مواقف البلدان أو المؤسسات أو توافقاً في الآراء بشأن جميع القضايا، كما جاء في إعلان مؤتمر ريو+20 والإعلان الذي اعتمده الجمعية العامة بموجب قرارها 1/67 بأن "الحكم الرشيد وسيادة القانون... كلها أساسية لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك النمو الاقتصادي المطرد الشامل والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة والقضاء على الفقر والجوع" (الفقرة 10) وتتكرر هذه العبارات في الفقرة 252 تحت عنوان "وسائل التنفيذ" مما يبرز الدور الأساسي الممنوح للقانون والحكم الرشيد قصد تحقيق مجتمعات عادلة في تطبيق نتائج مؤتمر ريو+20 وللسعي لتحقيق التنمية المستدامة بوجه عام.

رغم هذه النتائج التي توصلت إليها قمة ريو+20 إلا أنها عرفت بعض الانتقادات حول عدة قضايا منها قضية التمويل، حيث قال رئيس المفاوضين البرازيليين " أندريه كوريا دولاغو André-Aranha corréa dolago " أنه لا يوجد هناك إلزام حقيقي بالتمويل لأن الأزمة الاقتصادية في الاتحاد الأوروبي تلقي بظلالها العميق على المؤتمر بالنسبة لمفهوم الاقتصاد الأخضر والذي شهد نقاشات كبرى كان الفصل فيه مخيباً للآمال، حيث تركت حرية تعريفه لكل دولة ولم يقدم له تعريف صريح، كما تعرضت الوثيقة المنبثقة من المؤتمر لانتقاد من قبل العديد من العلماء وغيرهم لأنها تفتقر إلى الطموح وهذا ما صرح به "مارتن خور Martin Khor" مدير مركز الجنوب في هيئة دولية للبلدان النامية، وبصفة عامة فقد جاء مؤتمر الأمم المتحدة ريو+20 للدفاع عن المكاسب التي تم الحصول عليها في مؤتمر ريو 1992.

المطلب الثالث : التحضير لجدول اعمال لما بعد عام 2015.

(2) : غدي نيوز، قراءة أولية في نتائج مؤتمر ريو+20، تم تصفحه يوم 21.04.2015

www.ghadinews.net/ar/newsdet:espdid

انبثق مفهوم أهداف التنمية المستدامة من مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ريو+20 في 2012، وكان الهدف من وراء هذا المفهوم هو استنباط مجموعة من الأهداف القابلة للتطبيق على نطاق عالمي، وأن يوازن بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة: البيئة الاجتماعية والاقتصادية.

يستند جدول أعمال التنمية لما بعد 2015 على التقدم المحرز في الأهداف الإنمائية للألفية من جهة وعلى الانتقادات التي واجهتها لعدم تغطيتها للبعد البيئي للتنمية بشكل كاف وعدم تصديها للروابط بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة من جهة أخرى، كما تصدى في الوقت نفسه لقضايا مستعصية وتحديات جديدة تواجه الكوكب وسكانه، وأوكلت مهمة إعداد مقترح بشأن أهداف التنمية لفريق حكومي مفتوح للجمعية العامة للأمم المتحدة و المؤلف من 27 عضواً، والذي قدم تقريراً في سبتمبر 2014 استعرض فيه آخر المستجدات والشواغل والأولويات الرئيسية المنبثقة عن التفكير لما بعد 2015.

أ. المكاسب المستخلصة من أهداف الإنمائية للألفية.

على الصعيد العالمي، تراجعت معادلات الفقر والجوع بدرجة كبيرة، وانخفضت نسبة السكان الذين يعيشون بأقل من 1.20 دولار يومياً بأكثر من النصف، أي من 47% في عام 1990 إلى 22% في عام 2010⁽¹⁾، بمعنى أنه تم تحقيق الهدف الأول وهو تخفيض نسبة السكان الذين يعيشون في فقر مدقع إلى النصف وذلك قبل موعد 2015 بخمس سنوات، إلا أن هذا التقدم المحرز بات متبايناً، فتوجد مثلاً مناطق في شرق آسيا وجنوب شرقها حققت هذا الهدف إلا أن منطقتي إفريقيا وجنوب الصحراء الكبرى وجنوب آسيا ووفقاً لتوقعات البنك الدولي فإنه من غير المحتمل أن تتمكن هذه المناطق من تحقيق هذه الغاية بحلول 2015 كما أنه لا يزال أكثر من 1.2 بليون شخص يعيشون في فقر مدقع.

بالنسبة للأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية فقد انخفضت نسبتهم من 23.2% من (1990 إلى 1992)، إلى 14.9% في الفترة ما بين 2010 و2012⁽¹⁾، لكن لا يزال شخص واحد من كل ثمانية يعانون من نقص التغذية المزمن، ويعاني طفل من كل أربعة أطفال من توقف النمو بسبب سوء التغذية ومن مرض التقزم، وشهدت جميع المناطق تراجعاً في عدد الأطفال المصابين بهذا المرض باستثناء إفريقيا وجنوب الصحراء الكبرى والتي عرفت ارتفاع كبير في هذه الظاهرة أي من 44 مليون طفل إلى 58 مليون طفل بين عامي 1990 و2012⁽²⁾.

كما تميزت سنة 2013 باستمرار أزمات اللاجئين المتعددة وارتفاع أعدادهم بشكل لم يشاهد منذ عام 1994، حيث أجبرت النزاعات في مالي وسوريا والسودان وغيرها حوالي 32.000 شخص يومياً على ترك منازلهم والتماس الحماية في أماكن أخرى،

(1): الأمم المتحدة، الجمعية العامة، "الدورة الثامنة والستين، البند 118 من جدول الأعمال المؤقت، متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية"، جويلية 2013، ص 7.

(1): نفس المرجع، نفس الصفحة.

(2): الأمم المتحدة، "تقرير الأهداف الإنمائية للألفية"، نيويورك، 2013، ص 14. Ressourcent, Save the children, se/siles/default/files/documents/open_doc.pdf.

ووصل عدد الأشخاص المجبرين بالقوة على النزوح نتيجة العنف العام النزاعات وانتهاكات حقوق الإنسان 01 مليون شخص، والذي يدخل في تعداد المشردين إذا وصل عددهم إلى 16.7 مليون من بينهم 11.7 مليون لاجئ دخلوا ضمن مسؤولية المفوضية الشاملة للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، و لا تزال الدول النامية هي التي تتحمل العبء الأكبر، إذ تستضيف 86% من اللاجئين⁽³⁾.

كما أن هدف تمكين الأطفال من الالتحاق بالمدارس يعتبر هدف بعيد المنال، خاصة في البلدان التي تشهد نزاعات مسلحة، وكذا المناطق الريفية والأحياء الفقيرة، وسجل انخفاض عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس الابتدائية من 102 مليون طفل إلى 57 مليون بين عامي 2000 و2011، إلا أن وتيرة التقدم تباطأت في السنوات الأخيرة، كما أن المانحين قبل التراجع الاقتصادي لم يوفوا بالالتزام المقطوع في دكار عام 2000 والذي يقتضي بعدم ترك أي بلد متخلفا عن الركب بسبب الافتقار إلى المواد.

بالنسبة لتغير المناخ فلا يزال تحقيق هذا الهدف يثير صعوبات كبيرة وفي جميع البلدان، حيث زادت انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بنسبة تفوق 46% مما كانت عليه في 1990، وتجاوز تركيز هذا الغاز السام في الغلاف الجوي 400 جزء في المليون⁽¹⁾، وارتفعت نسبه بـ2.6% خلال الفترة بين 2010 و 2011⁽²⁾.

كما يتواصل استمرار فقدان التنوع البيولوجي بوتيرة سريعة، و تجاوزت معدلات الاستغلال المفرط للمياه المتجددة في شمال إفريقيا وشبه الجزيرة العربية وفي غرب آسيا بنسبة 75% والتي تعتبر الحد الأقصى القابل للاستدامة⁽³⁾، كما أن الكثير من الناس لا يزالون يعتمدون على مصادر غير مأمونة للمياه إذ بلغ عددهم في عام 2012 قرابة 748 مليون شخص يحصلون على مياه الشرب مباشرة من الأنهار والبرك، كما أن 45 من بلدان العالم لا تسير على الطريق الصحيح نحو تحقيق الغاية المتعلقة بمياه الشرب وفي سياق هذا الهدف من الأهداف الإنمائية للألفية.

لقد أحرز تقدم ملحوظ في بعض أهداف الألفية إلا أنه يتسم بتباين شديد بين البلدان والمناطق، لذا فمن الضروري التعجيل بالتقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والنهوض بخطة للتنمية لما بعد 2015، ويقتضي الولوج إلى هذا العصر الجديد رؤية جديدة وإطار قادر على الاستجابة للتحديات البيئية لأن المكاسب التي تم تحقيقها مؤخرا يمكن أن تتراجع بسهولة.

ب. خطة التنمية لما بعد 2015.

(3) : نفس المرجع، ص15.

(1) : الأمم المتحدة، متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية، مرجع سابق الذكر، ص9.

(2) : الأمم المتحدة، تقرير الأهداف الإنمائية للألفية، مرجع سابق الذكر، ص40.

(3) : نفس المرجع، ص42.

يقتضي الولوج إلى عصر جديد لما بعد عام 2015 رؤية جديدة وإطار قادر على الاستجابة للتحديات العالمية والمستقبلية، وتتيح إعداد خطة التنمية لما بعد 2015 الفرصة لوضع التنمية المستدامة في صميم مسعى البشرية نحو التقدم المشترك، حيث يقتضي ذلك لكل من المجمع الدولي والأمم المتحدة، الأخذ بنهج أكثر اتساقا وفعالية في الاستجابة لهذه الخطة، ويعتبر تحديد الأمم المتحدة لأهدافها الجديدة مشروعا ضخما، تطلب إجراء دراسة استقصائية معنونة "عالمي" "My World"، حيث شملت حوالي مليوني شخص وتم استشارة قرابة مائة بلد بشأن إحدى عشر مجال من مجالات المسائل المطروحة، كما شارك عدد كبير من منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية على الصعيد العالمي مشاركة فعالة في المناقشات⁽⁴⁾، إلى جانب الاستعانة بتقرير فريق الشخصيات البارزة المعني بخطة التنمية لما بعد 2015، والذي قدم مجموعة من المقترحات الجوهرية بعد قيامه بمجموعة من المشاورات و الاجتماعات، حيث تم استشارة الشعوب بجميع الفئات وما يزيد عن 5000 منظمة من منظمات المجتمع المدني، إلى جانب الأكاديميين من البلدان المتقدمة والنامية وكذا السياسيين وكبار المسؤولين التنفيذيين، وتم مناقشة انشغالاتهم وهذا ما ساعد هذا الفريق في الوصول لفهم أفضل لكيفية التفكير في جدول أعمال ما بعد عام 2015، وطريقة وضع رؤية واضحة وعملية للتنمية⁽¹⁾، كما قام هذا الفريق بعقد مجموعة من الاجتماعات نلخصها فيما يلي:

1- في لندن: قام بمناقشة قضية فقر الأسرة وتم الاتفاق على السعي لإنهاء الفقر المدقع بحلول عام 2030⁽²⁾، كما تطرق الفريق لمعالجة هذه القضية بكل أبعادها بما في ذلك الأمن الشخصي، الكرامة والعدالة وتكافؤ الفرص... وغيرها، حيث لم تكن العديد من هذه القضايا المدرجة في الأهداف الإنمائية للألفية لذا تم موافقة ادراجها في جدول الأعمال الجديد.

2- في مونوروفيا: تم الحديث حول التحول الاقتصادي والتقنيات الأساسية اللازمة للنمو والتي من شأنها أن توفر الاندماج الاجتماعي واحترام البيئة.

3- في بالي: قام الفريق بمناقشة التحديات العالمية المشتركة، بما في ذلك المخاطر التي يشكلها تغير المناخ، والحاجة الماسة إلى استراتيجيات للتنمية و كيفية الحصول على الموارد المالية لتمويل الاستثمارات الضخمة التي من شأنها دعم تحقيق أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدام.

بعد هذه الاحتمالات تبلورت الرؤية عند هذا الفريق على أن هناك الآن فرصة لتحقيق شيء لم يتم تحقيقه من قبل ألا وهو القضاء على الفقر المدقع نهائيا في ضوء التنمية

(4) : الأمم المتحدة، الجمعية العامة، البند 118 من جدول الأعمال المؤقت، "متابعة مؤتمر الألفية"، 26 جويلية 2013، ص 18.

(1) : سوسيلو بامبانغ يودويونو وآخرون، "شراكة عالمية جديدة: احتياجات الفقر وتحويل الاقتصاديات من خلال التنمية المستدامة"، تقرير فريق الشخصيات البارزة حول جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015، 30 مارس 2013، ص 2.

(2) : نفس المرجع، نفس الصفحة.

المستدامة، كما أنه من الضروري وضع جدول احادي يربط بين القضايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، لأنه في الوقت لحالي غالبا ما ينظر إلى التنمية والتنمية المستدامة وتغيير المناخ كالقضايا المنفصلة عن بعضها البعض⁽³⁾، فكل منها لها تفويضات وتدفقات تمويلية مستقلة وعمليات مستقلة لمناخ العمل.

يرى الفريق أن هناك خمس عمليا تحول كبيرة تمثل أولويات جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015، حيث تتم عملية التحول الأربعة الأولى بالتركيز على العمل على المستوى الوطني، بينما يتمثل التحول الخامس الذي يشكل شراكة عالمية جديدة في تغيير مركزي في التعاون الدولي، كما تنطبق هذه التحولات على البلدان النامية والمتقدمة إلا ان المسؤوليات و المسائل ستختلف حسب ظروف وقدرات، وموارد كل دولة، وتتمثل هذه التحولات الخمس فيما يلي:

■ **عدم تجاهل أحد:** إذ يجب أن توضع استراتيجيات وخطط للوصول إلى هؤلاء الأشخاص الذين لا تعطيه البرامج الحالية بشكل كاف، و الذين يعانون من عدم المساواة والظلم والتهميش وتمكينهم من فرصة طيبة وعادلة في الحياة وكذا التمتع بحقوق الإنسان.

■ **وضع التنمية المستدامة في بؤر الاهتمام:** لقد ظل الحديث حول التنمية المستدامة على مدار ربع قرن، وبرغم ذلك لم تستطع أي دولة حتى الآن أن تحقق نماذج للاستهلاك والإنتاج قد تدعم الرفاهية العالمية في العقود القادمة، لذا قد وصل الفريق إلى قناعة بأنه يتعين على البلدان والحكومات الوطنية والمحلية والمؤسسات التجارية والأفراد أن تغير الطريقة المتبعة في توليد الطاقة واستهلاكها واستخدام المياه ونقل البضائع وغيرها فالبلدان المتقدمة يمكنها أن تدفع الاستثمارات الضخمة في الاقتصاديات التحويلية إلى التنمية المستدامة، أم البلدان النامية فإذا تمكنت من الوصول إلى تقنيات جديدة فيمكنها أن تقفز مباشرة نحو طرق استهلاك وإنتاج أكثر استدامة وأكثر فعالية، وهذا قصد إبطاء الوتيرة المثيرة للقلق لتغيير المناخ وتدهور البيئة.

■ **تحول الاقتصاديات نحو الوظائف والنمو الشامل:** يطالب الفريق بإحداث قفزة إلى الأمام في الفرص الاقتصادية وإجراء تحول اقتصادي جوهري لوضع حد للفقر المدقع وتحسين مستوى المعيشة⁽¹⁾، حيث يجب أن يكون هناك التزام بإحداث نمو عادل، سريع ومستدام يستطيع أن يتغلب على تحديات البطالة، وندرة الموارد، ولا بد أن يلقي هذا النوع من النمو الدعم من الاقتصاد العالمي عن طريق ضمان الاستقرار وتشجيع الاستثمارات والتجارة المفتوحة والعادلة و العمل على خلق بيئة مستقرة تسمح بازدهار القطاع الخاص وتكافؤ الفرص التي تسمح له بالاتصال مع الأسواق الرئيسية.

(3) : نفس المرجع، ص05.

(1) : سوسيلو بامبانغ يودويونو وآخرون، نفس المرجع، ص08.

■ **تحقيق السلام وبناء مؤسسات عامة فعالة ومنتجة ومسئولة:** إذ يعتبر التحرر من العنف والصراع والقمع أمراً ضروريا لوجود الإنسان، كما يعد الأساس لبناء مجتمعات سلمية ومزدهرة، لذا قام الفريق بالدعوة إلى القيام بتحويل جوهرى يكون فيه السلام والحكم الرشيد عاملان جوهريان للعيش الكريم.

■ **صياغة شراكة عالمية جديدة:** ويعتبر التحول الأهم لجدول أعمال ما بعد 2015 عملية تجديد الشراكة العالمية يجب أن توفر رؤية جديدة وإطار عمل جديد بناء على إنسانيتنا المشتركة والمبادئ المحددة في ريو كالشمولية والمساواة والاستدامة والتضامن وحقوق الإنسان والمسؤوليات المتبادلة، وفقا للقدرات المختلفة.

كما يجب أن تشجيع هذه الشراكة العالمية الجديدة كل شخص على تغيير رؤية للعالم بشكل جذري، كما عليها أن تقود كافة الدول نحو التحرك تلقائيا تجاه دمج الخطط البيئية والتنمية ومعالجة أعراض الفقر وأسبابه بطريقة موحدة وشاملة، وهذا عن طريق اشتراك الجميع في مناقشة إطار عالمي للسياسات اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة.

■ إضافة إلى هذه التحولات الخمسة، يوصي فريق الشخصيات البارزة المعني بإعداد خطة التنمية لما بعد 2015 بوضع مجموعة من الغايات والأهداف ذات الأولوية ولكي تكون ذات فعالية يجب أن يكون عددها محدودا وأن تكون قابلة للقياس وقابلة للتطبيق على نطاق واسع ومن الممكن تحقيقها في مدة زمنية محددة.

كما قام بتقديم مجموعة من الأهداف والغايات والتي ستكون سارية حتى عام 2030، حيث سيتم مناقشتها وتحسينها قبل انعقاد مؤتمر القمة في سبتمبر 2015، وتتمثل فيما يلي:

- 1- القضاء النهائي على الفقر وبجميع أشكاله.
- 2- تحقيق المساواة بين الجنسين ومواجهة الإقصاء.
- 3- توفير التعلم الجيد والتعلم مدى الحياة.
- 4- ضمان حياة صحية.
- 5- التأكد من الأمن الغذائي والتغذية الجيدة.
- 6- تحقيق الاستفادة الجماعية من المياه والصرف الصحي.
- 7- توفير طاقة مستدامة.
- 8- خلق فرص عمل وسبل معيشة مستدامة ونمو منصف.
- 9- تشجيع الحوكمة الرشيدة وبناء مؤسسات فعالة.
- 10- خلق بيئة عالمية ممكنة وتحفيز التمويل الطويل الأجل.
- 11- الإدارة المستدامة لأصول الموارد الطبيعية.
- 12- ضمان مجتمعات مستقرة وآمنة.

كما يقتضي تنفيذ خطة التنمية لما بعد 2015 ضرورة وضع إطار صلب لتمويل التنمية المستدامة⁽¹⁾، كما سيتم العمل بمقترحات لجنة الخبراء الحكومية الدولية المعنية بتمويل التنمية المستدامة وذلك لتسيير تعبئة الموارد واستخدامها بشكل فعال⁽²⁾، إلى جانب وضع إطار شامل للرصد وآلية متينة للمساءلة وذلك بالمشاركة المباشرة للمواطنين، وبتطوير نظام البيانات والإحصائيات، ووفقا لاقتراحات فريق رفيع المستوى فلن تعتبر الأهداف محققة ومنجزة إلا إذا تحققت بالنسبة لجميع فئات الدخل والفئات الاجتماعية المعنية.

المبحث الثاني: العراقيل التي تواجه عمل الأمم المتحدة في عملها لتحقيق الأمن البيئي.

لقد لعبت الأمم المتحدة دورا كبيرا للسعي نحو تحقيق الأمن البيئي والمحافظة على البيئة، و هذا من خلال تنظيمها لمجموعة من القمم و المؤتمرات من ستوكهولم إلى ريو 20+ مرورا بجوهانسبورغ وكوبنهاجن ومن خلال مختلف الاتفاقيات المبرمة تحت إشرافها، إضافة إلى بلورتها لمجموعة من الهياكل المؤسسية واللجان لمعالجة قضايا البيئة مثل اللجنة العالمية حول البيئة والتنمية ولجنة التنمية المستدامة التي ساهمت في تنامي الوعي البيئي بشكل ملحوظ، وأصبح الأمن البيئي بفضل جهود منظمة الأمم المتحدة التي ساهمت في التحسيس بالمخاطر البيئية شغلا إنسانيا.

أظهرت مختلف التقارير بأن الأرض أصبحت مهددة بشكل لا يمكن التغاضي عنه، فعالمية القضايا البيئية وترابطها جعل من منظمة الأمم المتحدة الآلية الرئيسية للتعامل معها في إطار تحقيق الأمن العالمي الشامل، ولكن رغم جهود هذه المنظمة الدولية ومؤتمراتها التي تلت مؤتمر الألفية بجوهانسبورغ في 2002 ومؤتمر نيروبي في 2006 ومؤتمر روما في جويلية 2008 ومؤتمر قمة المناخ في 2014 والاتفاقيات العديدة التي أبرمتها، أثبتت التجربة أن الأمم المتحدة ما تزال تواجه العديد من المشاكل التي تحد من تعاملها مع قضايا الأمن البيئي.

المطلب الأول: الخلاف بين عالم الشمال وعالم الجنوب.

تعد مشكلة الخلاف بين الشمال والجنوب من أبرز المشاكل التي تعيق عمل الأمم المتحدة في تحقيقها للأمن البيئي، إذ تخضع جهود هذه المنظمة في التعامل مع قضية الأمن

(1): نفس المرجع، ص29.

(2): الأمم المتحدة، الجمعية العامة، البند 118 من جدول الأعمال المؤقت، "متابعة مؤتمر الألفية"،

26 جويلية 2013، ص24.

البيئي لحالة من الصراع الرامي إلى الحفاظ على المكتسبات والمصالح الإستراتيجية بين الدول.

أ، قضية تغير المناخ.

حيث لم تفلح مجهودات الدول النامية في تضمين اتفاقية الأمم المتحدة للتغيرات المناخية أهدافا محددة لتخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري ومن ثم جاءت هذه الاتفاقية خالية من أي جداول زمنية للتقليل من الانبعاثات، ولذلك كانت الاتفاقية أقرب إلى المبادئ منها إلى التعاقد على إنجاز أهداف محددة⁽¹⁾.

يحتوي بروتوكول كيوتو الذي يمثل الصيغة التنفيذية للاتفاقية العامة حول التغيرات المناخية على مجموعة من الالتزامات القانونية التي تقع على عاتق الدول الصناعية وتتعلق بأهداف محددة لتخفيض معدلات انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة 5.2% على الأقل خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى 2012، وهذا ما يعتبر خطوة إيجابية تعكس تضامر وتعاون الدول لتجنب مخاطر التغير المناخي، إلا أنه دخل مرحلة الانهيار وذلك بإعلان بعض الدول بعدم التزامها بالبروتوكول منها الولايات المتحدة الأمريكية والتي أبدت شكوكها حول حقيقة ما يتعلق بالتنبؤات المناخية، وأنها لن تستطيع الوصول لتحقيق التزاماتها في البروتوكول، فضلا عن الثمن الباهظ الذي تتطلبه عملية الالتزام في ضوء ارتفاع أسعار الطاقة، ويكمن السبب الرئيسي في تحول الموقف الأمريكي اتجاه اتفاقية المناخ من التأييد إلى المعارضة في أنها لم تتوقع أن تتحول الاتفاقية من طوعية إلى إلزامية بهذه السرعة، وكانت أمريكا تعول كثيرا على ما يسمى المتاجرة في انبعاثات الغازات Emissions trading وكانت أول من تقدم باقتراح المتاجرة في الغازات، كما أنها لم تدرك في البداية عمق الإستراتيجية التي وضعتها أوروبا للحد من سيطرة الاقتصاد الأمريكي على اقتصاد العالم، وسرعان ما اكتشفت أن الالتزام بالبروتوكول سيعيق من اقتصادها، كما أن دول الاتحاد السوفياتي سابقا ليس لديهم القدرة على توفير كميات كافية من الغازات للبيع في سوق الكربون، إذن وبما أن الولايات المتحدة هي أكبر دولة يصدر منها غاز ثاني أكسيد الكربون فإنها تستحمل الجزء الأكبر من عبء تنفيذ بروتوكول كيوتو لذا رفضت الالتزام به، ومن جهتها أعلنت دول الاتحاد الأوروبي عن رفضها تنفيذ أية التزامات قانونية إلى بعد قبول الولايات المتحدة الأمريكية تنفيذ التزاماتها⁽¹⁾.

ومن المجدي إلقاء الضوء على مواقف بعض الدول التي لها تأثير على هذه القضية كالصين و تعتبر من أكثر الدول إنتاجا لغاز ثاني أكسيد الكربون، حيث يقدر حجم انبعاثاتها في سنة 2007 بـ 21.4 % من الانبعاثات العالمية، ومن المقرر أن تصل في عام

(1): فتحة ليتيم، "نحو إصلاح منظمة الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين"، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص83.

(1): فتحة ليتيم، نفس المرجع، ص84.

2030 إلى 11.730 مليون طن أي بنسبة 29 % من الانبعاث العالمي، ولهذا قام المجتمع الدولي بالضغط عليها لتخفيض كمية انبعاثاتها، إلا أن الصين تعتبر نفسها دولة نامية وبالتالي فهي غير مضطرة للرضوخ إلى هذه المطالب، مع ذلك عملت على التخفيض من انبعاثاتها عن طريق اتجاهها نحو الطاقات المتجددة، إلا أنها تمسكت برفضها القاطع بجعل الاتفاق الناجم عن المؤتمر إلزامياً⁽²⁾.

أما بالنسبة للهند فهي تتبع نفس المنطق الصيني وتعتبر نفسها دولة نامية وأي محاولة لإجبارها على خفض انبعاثاتها هي تعطيل لنموها الاقتصادي، وأمام هذه الخلافات اعتبر بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة أن العالم بحاجة إلى نظام بيئي جديد من أجل التعامل مع هذه القضية بعد انتهاء صلاحية بروتوكول كيوتو في عام 2012⁽¹⁾.

إلا أن بعد هذه المرحلة تعرضت قضية تمديد بروتوكول كيوتو إلى تضارب جديد في المواقف، حيث أعلنت اليابان عدم توقيعها من جديد على البروتوكول في الوقت الذي تعتبر فيه دول الجنوب أن تمديده أمراً أساسياً.

من هنا يظهر الأثر السلبي الذي يكمن وراء الخلاف بين الشمال والجنوب والذي يعيق مسار التوجه الإيجابي لتخفيض انبعاثات الغازات في الجو وتغير المناخ، حيث نجد أن دول الشمال ترى أن هذه العملية لا تخدم مصالحها الاقتصادية وتضعف بذلك قدراتها التنافسية في الأسواق العالمية لصالح دول كبرى تعتبر نفسها دولاً نامية، كما أن دول الجنوب تعتبر نفسها ضحية سياسات التصنيع الخاطئة التي اتبعتها دول الشمال، كما أنها معرضة لمصير مشؤوم في حالة ارتفاع درجة حرارة الكرة الأرضية، إذ لا تملك الموارد المالية والتقنية التي تعينها على مواجهة سلبيات هذه الظاهرة، لذا فإن تمديد بروتوكول كيوتو أمر حتمي باعتباره اتفاق يلزم الدول المتقدمة بتقديم كافة صور الدعم المالي والفني اللازم لإعانة الدول النامية والأقل نمواً لتنفيذ الالتزامات الناشئة عن السياسات الدولية المشتركة لحماية البيئة من مظاهر التلوث.

ب. قضية النمو السكاني.

تمثل قضية النمو السكاني السريع الذي يعرفه العالم تحدياً كبيراً، وذلك لارتباطه بقضايا أساسية وعالمية لطالما سعت الأمم المتحدة لتحقيقها كتحسين البيئة العالمية والقضاء على التلوث وتحقيق التنمية المستدامة.

(2): محمد مصطفى الخياط، "تغير المناخ: مواقف دولية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 179، 2010، ص50.

(1): محمد مصطفى الخياط، نفس المرجع، ص48.

إن هذه الزيادة السكانية تؤدي إلى ظهور ما يسمى "بالمشكلة السكانية" والناجمة عن عدم التوازن بين عدد السكان والموارد والخدمات. وهذا ما يظهر أساسا في دول الجنوب والتي تمتاز باقتصادها الهش وضعف مواردها المالية واعتمادها على الطبيعة في مقابل مديونية ضخمة وتخلف اجتماعي كبير، وعلى عكس دول الجنوب فإن النمو السكاني في الشمال فإن كان بسيطا فإن حجم الاستهلاك مرتفع جدا، حيث تأتي الولايات المتحدة الأمريكية مثلا في مقدمة المستهلكين والملوثين في العالم، رغم أن عدد سكانها يرتفع بنسبة 2% سنويا.

فالنمو السكاني الكبير له تأثير على الجانب الإيكولوجي والبيولوجي وأحيانا يكون النمو السكاني في الشمال ذو أثر أكبر من النمو في الجنوب وذلك بالنظر لنسبة الاستهلاك المرتفعة إلى جانب ظاهرة التمدن في الشمال والجنوب على حد سواء، مما يضاعف الضغوط السكانية على الموارد الطبيعية والبيئية بسبب الإقبال الهائل على الخدمات، ذلك لأن تحقيق مستوى معيشي مقبول في المناطق الحضرية يتطلب استثمارات كبيرة في البنية التحتية والخدمات كالإسكان، الصرف الصحي وإمدادات المياه والتخلص من النفايات وحماية البيئة وتوفير المواصلات، والنقل والصحة والتعليم⁽¹⁾.

تكمن نقطة الخلاف الأساسية التي تثيرها مسألة النمو السكاني أن الشمال يتهم الجنوب بالنمو السكاني غير المخطط والذي ولد ضغطا كبيرا على الموارد الطبيعية، في حين أن الجنوب يرى أن السبب الأساسي لهذا الضغط البيئي هو غنى الشمال الذي يستأثر بثلاثي وإردات العالم مقابل الثلث للجنوب، الأمر الذي ولد فقرا لدى دول الجنوب ودفعها بذلك إلى الضغط على الموارد البيئية، وهذا ما يساهم في إضعاف جهود الأمم المتحدة في مجال التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة.

ج. تداعيات العولمة وتكريسها للخلاف بين الشمال والجنوب.

تسببت العولمة في وضع خطير بين الأفراد والشعوب المستفيدة من هذه الظاهرة وبين الذين يعتبرون متلفين سلبيين لآثارها، ففي تقرير التنمية البشرية لعام 1999 يذكر أن خمس سكان العالم يقطنون البلدان ذات الدخل الأعلى، والتي تتمتع بـ 86% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، و8% من الصادرات العالمية، و68% من الاستثمار العالمي الأجنبي المباشر، و74% من خطوط الهاتف⁽²⁾.

وتعيش باقي الشعوب معظمها تحت خط الفقر، حيث ساهمت العولمة بتوسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء وتعميق الهوة في النشاط التجاري الدولي، كما أن ظاهرة العولمة أدت إلى ظهور تراتبية جديدة على الصعيد الدولي وتأتي في قمته مجموعة الدول الصناعية

(1): محمد عشاشي، مرجع سبق ذكره، ص123.

(2): Unep, tom nebbia, op ,cit,p21.

الكبرى والتي أضحت تحدد ليس فقط جدول أعمال الاقتصاد العالمي ولكن أيضا جدول الأعمال السياسية العالمية عبر اجتماعاتها الدورية⁽³⁾.

كما أن الاندماج تحت ظاهرة العولمة والرغبة في تحقيق النمو الاقتصادي ومواجهة المشاكل الاقتصادية تدفع بالدول النامية إلى إغفال الجانب التنموي كما أنه من

المعروف أن دول الجنوب تعاني من أعباء مالية ضخمة وهي بحاجة إلى تسديد ديونها وبالتالي فهي غير قادرة ومستعدة لتوجيه استثمارات لحماية البيئة، وهو ما تدعو إليه منظمة الأمم المتحدة في مختلف قممها ومؤتمراتها.

المطلب الثاني: عدم التزام المانحين الدوليين بالأعباء المالية.

المشكلة الثانية التي تواجه منظمة الأمم المتحدة في اضطلاعها بمهمتها في تحقيق الأمن البيئي وهي عدم التزام المانحين الدوليين بالأعباء المالية المتفق عليها، وهذا يجعل من مسألة المعونات المالية أمرا لا يمكن الاعتماد عليه رغم ضرورته، وتعتبر المساعدات التنموية الرسمية للدول المانحة طبقا لأجندة القرن الحادي والعشرين بمثابة أحد المصادر المهمة لتمويل الاستثمارات البيئية في الدول النامية والأقل نموا، ومن ثم التزمت الدول المتقدمة بزيادة نسبة المساعدات الإنمائية الرسمية إلى 7% من إجمالي الناتج القومي لكل منها.

إلا أنه اتضح للجمعية العامة بعد انقضاء خمس سنوات على قمة الأرض من أن إجمالي المعونات الرسمية قد انخفض بـ 27% مقارنة بإجمالي المعونات التي تم الاتفاق عليها. وحسب أجندة 21 فالدول النامية تحتاج إلى ما لا يقل عن مليار دولار من المساعدات لكي تتقدم في مجال الأنشطة الإنمائية المستدامة⁽¹⁾، وتثار بصدد هذه المعونات الكثير من الملاحظات حيث تستخدم برامج المعونات في أحيان كثيرة لتعزيز الصادرات ولتحقيق أولويات ومصالح إستراتيجية للدول المانحة، وهذا ما ينطبق بصفة خاصة على المعونات الأمريكية، وهذا ما يؤدي إلى غياب الشفافية عن العديد من الأنشطة التي تقوم بها هذه الدول في مجال المعونات، كما أن المساعدات الأجنبية أدت إلى تعزيز تبعية إفريقيا تجاه البلدان الغنية بسبب "المعونة المشروطة"، والتي تفرضها الجهات المانحة (البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، حكومات الشمال)⁽²⁾.

(3): أحمد دسوقي، محمد إسماعيل، "نمط الإدارة لقضاء البيئة وقضية تغيير المناخ"، مجلة السياسة الدولية، العدد 145، 2011، ص213.

(1): فتحة اليتيم، مرجع سبق ذكره، ص64.

(2): مريم غريب، أهداف الألفية: أدوات التنمية أم حصان طروادة للسياسات النيو ليبرالية؟

www.ahewar.org/debat/s.asp?aid=1364968t=4. 2008 تم تصفحه يوم 01.05.2015.

كما لوحظ وجود تباين بين الممارسات الفعلية والأهداف والمبادئ المعلنة، فالأهداف النبيلة كالقضاء على الفقر والتركيز على إعانة الدول الأقل نمواً والشفافية والالتزامات المالية كلها شعارات لا يتم تحقيقها دائماً، ويبدو ذلك واضحاً بصفة خاصة للولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا⁽³⁾.

يعتبر العديد من المحللين أنه بانتهاء التنافس بين الدول العظمى، برزت اهتمامات دولية جديدة كحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب الذي أصبح ذو صبغة دولية وتحقيق السلم والأمن الدوليين وحماية البيئة... وغيرها، وأصبح الاهتمام بمسائل كالتنمية أمر غير وارد في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة وحتى على مستوى توجيه الموارد المالية، إذ أصبحت معظم هذه الموارد المتاحة للأمم المتحدة بعد الحرب الباردة موجهة إلى عمليات حفظ السلام، وهذا ما انعكس سلباً على اهتماماتها الأخرى.

كما أنشأت الأمم المتحدة أجهزة وفروع ثانوية تقوم بأعمال مشابهة لعمل وكالات دولية أخرى، مما ترتب عليه قدر كبير من الازدواجية وتضارب المصالح وتبديد للموارد المالية، وبعد أن كانت الأمم المتحدة تقوم بدور الموجه للدول والمنظمات الدولية المتخصصة التابعة لها، فإنها انتقلت بانتهاء الحرب الباردة من أداء دور الموجه إلى الانحصار في دور المتلقي، خاصة في ظل سيطرة الدول الكبرى على مجريات العلاقات الدولية فإن ما تتبناه من مفهوم لمضمون التعاون الدولي الاقتصادي والاجتماعي هو السائد⁽¹⁾.

وبتأسيس منظمة التجارة العالمية في عام 1995، والتي تتولى إدارة النظام التجاري الدولي، ابتعدت الأمم المتحدة أكثر فأكثر عن المجال الاقتصادي والتجاري، كما فضل أعضاء المنظمة الجديدة عدم الدخول في منظمة الأمم المتحدة، رغم سعي الأمين العام للأمم المتحدة إلى محاولة ضمها لوكالاتها المتخصصة.

إذن يمكن القول أن دور الأمم المتحدة في المجالات التنموية قد تراجع، ولذلك فقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة دورها لصالح مجلس الأمن، خاصة مع غياب الطابع الإلزامي لتوصيات هذا الجهاز (الجمعية العامة مقارنة بمجلس الأمن)، ومن ثم فإن دور المنظمة بات ضعيفاً أمام منظمات عالمية مثل البنك العالمي، صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة الدولية والتي أصبحت تسيطر على مقدرات التنمية.

المطلب الثالث : ضعف التنسيق في الاستراتيجيات والسياسات البيئية.

(3): أحمد دسوقي، محمد إسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص 215.

(1): فتحة اليتيم، مرجع سبق ذكره، ص 17.

يعتبر ضعف التنسيق في السياسات والاستراتيجيات البيئية التي تنطوي تحت راية منظمة الأمم المتحدة هي الإشكالية الثالثة التي تواجه وتعيق مساعي هذه المنظمة لتحقيق أهدافها البيئية والتنمية.

أ. ضعف إطار الإدارة البيئية الدولية.

تحدد هيكل الإدارة البيئية من قبل قمة ريو و جوهانسبورغ وتعزز دوره بفضل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمنظمات الإنمائية، ويهدف هذا الهيكل إلى تقييم التنمية ووضع سياساتها فضلا عن تنفيذ مشاريع على مستوى القطري⁽¹⁾، إلا أن الإطار الراهن للإدارة البيئية الدولية يشكو من الضعف بسبب التشرذم المؤسسي والافتقار إلى نهج شمولي في معالجة القضايا البيئية والتنمية المستدامة، وغياب روابط تنفيذية واضحة بين المساعدة الإنمائية من جهة والمساعدة على التقيد وبناء القدرات لغرض الحماية البيئية في البلدان النامية من ناحية أخرى.

كما أن العدد المتنامي من المؤسسات والاتفاقات والقضايا البيئية يجهد النظم الراهنة ويجهد القدرة على إدارتها، والزيادة المستمرة في عدد الهيئات الدولية ذات الاختصاصات البيئية يؤدي إلى خطر تضائل مشاركة الدول الناجم عن قدرتها المحدودة على مواجهة الزيادة في عبء العمل خاصة الدول النامية، التي كثيرا ما تكون غير مهية للمشاركة بشكل مجد في وضع وتنفيذ السياسات البيئية الدولية، كما تجد صعوبة متزايدة في تنفيذ ورصد الاتفاقات على الصعيد الوطني نظرا لعدم وجود إطار مشترك لدعم قدراتها للقيام بذلك⁽²⁾، لذا فإن المسؤوليات البيئية الدولية بدلا من أن تكون ضمن برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره الهيئة الأولى المعنية بقضايا البيئة على المستوى العالمي، فقد انتشرت عبر منظمات ووكالات متعددة ومتخصصة في نظام الأمم المتحدة مثل منظمة الأرصاد الجوية العالمية، المنظمة البحرية الدولية، والعديد من البرامج كبرنامج الأمم المتحدة للتنمية وبرنامج الغذاء العالمي ولجنة التنمية المستدامة، مما جعل الهندسة المؤسسية البيئية ينقصها الوضوح والتماسك، ولم تستطع أية منظمة في هذا المجال أن تظهر كمنظمة أساسية مهيمنة في مجال الدفاع عن قضايا البيئة بطريقة تضمن تكاملها في سياق السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن هذه الكيانات والمنظمات الدولية المهمة بالبيئة اضطرت إلى وضع برامج بيئية خاصة بها، إلا أن الواقع يثبت عدم وجود تنسيق بين السياسات الوطنية وسياسات تلك المنظمات الدولية، مما أدى إلى إلغاء وزارات الشؤون البيئية ونقل نشاطاتها إلى وزارات

(1) Dalberg, " operationalizing the bali plan", unep, final draft, 28 March 2006,p06.

(2) إلياس سي ناصر، دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، شعبة إدارة دولية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 2013)، ص122.

أخرى، مثل الزراعة أو الصناعة والتجارة أو الطاقة... وغيرها وهذا دليل واضح على تحول المواقف الدولية التي أصبحت قريبة جدا من الإلغاء التام للوزارات المعنية بالبيئة وشؤونها، إذ لم يعد هناك نقطة مركزية ثابتة يتحدد على أساسها نهج السياسات البيئية العالمية، بسبب التداخل الجلي بين وظائف كل من هذه الكيانات والمنظمات⁽³⁾.

ومن هنا تجدر بنا الإشارة إلى أن التصاعد الواقع في مجال مخاطر التدهور البيئي العالمي، والذي لم يعد يتوافق مع التصور السائد حول منظومة الأمم المتحدة، خاصة إذا تعلق الأمر بإدارة المسائل التنموية والبيئية الدولية وتنسيقها وتقييمها، حيث أصبح عمل أجهزة الأمم المتحدة في هذا المجال، لم يعد ظاهرا إلا من خلال التنافس الحاد فيما بينها بهدف الحصول على الموارد المالية، كما يظهر القصور في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات التابعة لها أساسا في عدم الوصول إلى صياغة إستراتيجية عالمية لحماية البيئة العالمية بكل أبعادها، وهذا ما يجعل من الضروري اتجاه جميع دول العالم إلى التركيز على النظرة المحلية لحماية البيئة، حتى تستطيع أن تصل إلى إقامة جسور و معالم معرفية للتعاون البيئي على الصعيد الإقليمي والدولي.

والملاحظ أيضا، هو ارتباط هيئة الأمم المتحدة ومؤسساتها بالمسائل العالمية فقط، دون الاهتمام بالأولويات الإقليمية والمحلية بما في ذلك مشكلات الأمية، التخلف، البطالة، الأمراض والقيم السائدة في البيئات المحلية. كما أن المعايير التي تستخدمها المنظمة في عرضها للمشاريع والبرامج تقتصر على العوامل العلمية والفنية فقط، دون أن تشمل العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

ب. ضعف آلية الاتفاقيات البيئية.

اعتمدت الغالبية العظمى من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف منذ انعقاد مؤتمر ستوكهولم في عام 1972، و يفيد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن عدد المعاهدات وسائر الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة يزيد اليوم عن 500⁽⁴⁾، تديرها منظمات مختلفة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ويتراوح الدعم الذي تقدمه هذه المنظمات ما بين تيسير استنباط المعايير البيئية، و تعزيز العمل الدعوي ونقل المعارف، وهذا قصد مساعدة الدول للامتثال لالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ وتيسير عملية التنفيذ على المستوى المحلي.

إلا أن آلية الاتفاقيات البيئية كوسيلة مؤسساتية مهيمنة على كل مساعي الضبط البيئي تتميز بعدم نجاعتها، إذ نجد في بعض الحالات نوع من التضارب والتنافس في الاتفاقيات البيئية، وهو ما يتعلق مثلا بمشكلة استنفاد طبقة الأوزون وتغير المناخ، الذي ينظم شأنهما بروتوكول مونتريال واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو

(3) نفس المرجع، ص137.

(4) تادانوري إينوماتا، "الاستعراض الإداري للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة"، وحدة التفتيش المشتركة، الأمم المتحدة، جنيف 2008، ص11.

الملحق بها، ويظهر التناقض في التدابير التي وضعها هذان النظامان. والمتعلقة باستخدام بعض الغازات الدفيئة مثل مركبات الهيدروكربون الفلورية (HFCs) Hydro fluorocarbons كبديل للغازات الهيدروكلورية فلورية Chlorofluorocarbon (CFHC₂₂) و هذا ما اقترحه بروتوكول مونتريال، وعلى عكس ذلك يعتبر بروتوكول كيوتو أن كلا الغازين هما من غازات البيت الزجاجي، التي من الضروري العمل على تخفيضها،⁽¹⁾ لأنهما يتسببان في نسبة عالية الإحترار العالمي فإن مثل هذا التضارب في الأجنداث يرجع جزئيا إلى طبيعة صنع القواعد المتعددة الأطراف حيث أن كل عملية تفاوض جديدة تبدأ برجال السياسة وأصحاب المصالح، الذين لا يحملون في نفس المخاوف على البيئة.

كما يعتبر تعدد الاتفاقيات البيئية الدولية سبب لزيادة التكاليف الإدارية والمؤسسية للدول الأعضاء، لأنها تؤدي إلى عدد متزايد من الاجتماعات والمفاوضات الدولية والمراسلات، وبسبب التكاليف المتعلقة بحضور اجتماعات حول العالم، تميل الدول النامية إلى عدم الرغبة في المشاركة في الاتفاقيات الإضافية⁽²⁾، كما أن تطبيق هذه الاتفاقيات يتميز بالمحدودية وعدم دخولها حيز التنفيذ ناتج عن عدم وملاءمتها لمصالح الدول الكبرى.

لكن بالرغم من جميع العقبات التي تعترض منظمة الأمم المتحدة فإن الطبيعة العالمية للمشاكل البيئية والتي لا تعترف بالحدود كظاهرة الاحتماس الحراري وتغير المناخ وغيرهما، تجعل من منظمة الأمم المتحدة الهيئة الأكثر تأهيلا للتعامل مع هذه القضايا في ظل فوضوية المجتمع الدولي، ورغم غياب ميكانيزمات إلزامية من المنظمة قصد تحقيق الأمن البيئي، إلا أنها تساهم في تقريب وجهات نظر الفواعل الدولية المختلفة حول قضايا البيئة وتوسعى لزيادة الوعي بخطورة مستقبل العالم وسكانه في ظل تهاون ولا مبالاة هؤلاء بتصرفاتهم السلبية على النظام البيئي.

(1) : مراد بن سعيد، صالح زياني، "فعالية المؤسسات البيئية الدولية والقانون"، العدد9، جوان 2013، ص219.

(2) : نفس المرجع، نفس الصفحة.



الخاتمة

من خلال دراستنا لدور الأمم المتحدة في تحقيق الأمن البيئي، توصلنا لمجموعة من الاستنتاجات التي نرصدها في النقاط التالية:

- إن تسارع الدول جراء النهضة الصناعية إلى زيادة تنميتها بشكله التقليدي، والذي يركز أساسا على الاستغلال المفرط و غير الرشيد للموارد الطبيعية من ماء، معادن و موارد طاقوية وغيرها، كان السبب الرئيسي لتدهور البيئة بمختلف عناصرها، و هذا ما صاحبه مجموعة من الكوارث البيئية و التي ظهرت خاصة في الجزء الثاني من القرن الماضي.
- ظهرت العلاقة الترابطية بين البيئة و الأمن منذ بداية التسعينات، حيث عرفت بعض المحاولات التي جاءت لنقد الاحتكار العسكري لمفهوم الأمن، و إهماله للتهديدات البيئية التي اعتبرت آنذاك من التهديدات الفرعية، كما اعتبرت البيئة كمصدر محتمل للآزمات التي تهدد الأمن القومي، حيث أن التغيرات المناخية و ندرة الموارد و عدم المساواة في الحصول عليها تؤدي إلى صراعات داخل الدولة و خارجها، إلا أن هذه المحاولات تعرضت للانتقادات بسبب غموضها المفاهيمي، كما أن مفهوم الأمن في تلك المرحلة كان مرتبطا بشكل رئيسي بالتهديدات العسكرية، و بتأمين الأراضي من الاعتداءات الخارجية.
- مع نهاية الحرب الباردة طفت على السطح مجموعة من القضايا و المعضلات الأمنية التي كانت تعتبر تهديدات فرعية في وقت سابق، لتتحول إلى انشغالات أساسية نظرا لبعدها العالمي و العابر للحدود، و اعتبر الأمن البيئي من احد ابرز الأبعاد الجديدة للأمن، حيث تنامي الوعي العالمي بكون القضايا البيئية قد أصبحت تشكل تهديدا للأمن الفردي والوطني و الدولي.
- إن منظمة الأمم المتحدة باعتبارها الهيئة التي تسعى بالمقام الأول إلى تحقيق السلم و الأمن الدوليين، قد عملت على وضع إطار شامل للتعاون الدولي لتحقيق الأمن البيئي و الذي أصبح إحدى القضايا الأساسية المطروحة على أجدنتها.
- تعتبر البيئة تهديدا جديدا للأمن، كما أنها لم ترد في ميثاق الأمم المتحدة، لكن الاهتمام بها كقضية أمنية يدخل ضمن المسؤولية الأخلاقية للمنظمة، حيث تكمن الميزة الأساسية للأمم المتحدة في قدرتها على الدعوة إلى عقد اجتماعات و حشد المجتمع الدولي للتطرق إلى سبل معالجة التهديدات البيئية و العمل على توافق آراءهم في هذا المجال.
- تعتبر المؤتمرات و القمم أبرز الآليات التي تعتمدها الأمم المتحدة في تعاملها مع القضايا البيئية، والتي إنبثقت منها مجموعة من الاتفاقيات و الإعلانات التي تناط لها مهمة الاضطلاع بوظائف ذات صلة بالقضايا البيئية.

- تم إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة بهدف تبيين و تنسيق النشاطات البيئية في إطار منظمة الأمم المتحدة، وهذا بقيامه بمجموعة من الوظائف كالتعاون الدولي في ميدان البيئة و التوصية بالسياسات التي تتبعها لهذا الغرض، وتوفير إرشادات السياسات العامة من أجل توجيه البرامج البيئية داخل المنظومة.
- قامت الجمعية العامة بإنشاء فريق الإدارة البيئية، ليفسح المجال لإرساء التعاون المشترك بين الوكالات داخل منظمة الأمم المتحدة، و تحقيق ترابط أوثق بين هذه الوكالات و الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف.
- إن تعامل الأمم المتحدة مع الأمن البيئي أضحى يتطور مع تطور الإهتمام الدولي بالبيئة، حيث تميز تعامل هذه المنظمة مع القضايا البيئية في السبعينات بالتركيز على قضايا الحياة البرية والتنوع البيولوجي، ولكن مع نهاية الثمانينات و بداية التسعينات أصبحت الأمم المتحدة تتعامل مع قضية الأمن البيئي في إطار منظور شامل وهذا ما يعرف بالتنمية المستدامة و التي تتركز على ثلاثة أبعاد أساسية ومتكاملة في ما بينها و هي التنمية الإجتماعية و الاقتصادية إضافة إلى الحفاظ على البيئة.
- لعبت الأمم المتحدة دورا كبيرا في مجال الأمن البيئي حيث ساهمت في زيادة الوعي البيئي العالمي، إضافة إلى تقريب وجهات النظر بين الدول حول ضرورة تحقيق الأمن البيئي وآليات إدارته، وهذا ما يساهم بشكل كبير في تعزيز السلم والأمن الدوليين.
- تواجه الأمم المتحدة و لحد الآن مجموعة من العراقيل التي تحد من تعاملها مع قضية الأمن البيئي، ويكمن الإشكال الرئيسي في غياب ميكانيزمات إلزامية في مجال حماية البيئة، بالإضافة إلى تضارب المصالح بين الدول واختلاف وجهات النظر بين الدول المتقدمة والتي تركز في مفهومها للأمن البيئي على قضايا مثل تغير المناخ و الاحتباس الحراري، أما الدول النامية فترتكز على قضايا كالفقر والتنمية و مكافحة الأمراض، و هذا ما يعرقل مسار الأمم المتحدة لتحقيق الأمن البيئي و الذي أصبح حسب رأينا مسألة بعيدة المنال و هذا على المستويين القريب والمتوسط.
- في أي حال تبقى الأمم المتحدة انعكاسا لموازن القوى الدولية، و أن فعالية عملها و نجاحها مرهون برغبة القوى الكبرى الفعالة في النظام الدولي العالمي على إعطاءها المجال في ذلك، ولو كانت في حقيقة الأمر رغبة فعلية في تحقيق الأمن البيئي بأبعاده المختلفة، من حماية البيئة و التنوع البيولوجي إلى تحقيق التنمية مرورا بالقضاء على الفقر و التخفيض من إنبعاثات الغازات الدفيئة و غيرها، لثم تطبيق توصيات الأمم المتحدة و قراراتها رغم طابعها غير الإلزامي، لذا يمكن القول أن العيب يكمن في تنفيذ ميثاق الأمم المتحدة و ليس في نصوصه.



قائمة المراجع

❖ المصادر:

- القرآن الكريم:

○ سورة يوسف، الآية 56.

○ سورة الحشر، الآية 09.

○ سورة طه، الآية 55.

- القواميس و المعاجم:

○ ابن منظور أبي الفضل ، جمال الدين، لسان العرب، الجزء 1، بيروت: دار التراب العربي، 1999.

❖ المراجع باللغة العربية:

• الكتب:

1. أبو العطا ، رياض صالح ، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة ، ط2، القاهرة : دار النهضة العربية، 2010.
2. أبو النصر، فضيل ، جولة في القضايا الدولية المعاصرة، بيروت: بيسان للنشر والتوزيع، 1995،
3. أبو جودة ، إلياس ، الأمن البشري وسيادة الدول، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 2008.
4. أرلخ ، بول ، القنبلة السكانية، (ترجمة سهاونة فوزي)، عمان: الجامعة الأردنية، 2000.
5. أرناؤوط ، محمد السيد ، الإنسان وتلوث البيئة، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1993.
6. بوران ، عليا حاتوغ ، أبودية محمد حمدان ، علم البيئة، عمان: دار الشروق، 1994.
7. بيليس ، جون ، سميث ، ستيف ، عولمة السياسة العالمية، عولمة السياسة العالمية، ط1، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث ، 2004.
8. الجبان ،رياض ، البيئة والمجتمع/دراسة في علم اجتماع البيئة، جامعة الإسكندرية، 2006.

9. جميل ، طاهر ، النفط والتنمية المستدامة في الأقطار العربية، الكويت: معهد العربي للتخطيط، 1997.
10. الجنزوري ، عبد العظيم ،الاتحاد الأوروبي ،القاهرة : دار النهضة العربية، 1999.
11. حامد عبد الله ، مؤيد ، البيئة والاقتصاد والاتفاقيات الدولية ، الإمارات العربية المتحدة :مركز الخليج للأبحاث، 2004.
12. الدقاق ، محمد السعيد، القانون الدولي العام: المصادر والأشخاص، بيروت: الدار الجامعية، 1992.
13. رشيد ، أحمد ، الأمم المتحدة ضرورة الإصلاح بعد نصف قرن: وجهة نظر عربية ،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،1996.
14. _____ ، _____ ، علم البيئة، بيروت: معهد الأنماط العربي، 1981.
15. سلافة الشعلان ، طارق عبد الكريم ، الحماية الدولية للبيئة من مظاهر الاحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010.
16. شلبي ، إبراهيم ، أصول التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات الدولية، بيروت: الدار الجامعية، 1985.
17. عبد الرحمان ، صلاح ، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة ، بيروت: منشورات الحلبي، 2010.
18. مقري.عبد الرزاق ، مشكلات التنمية و البيئة في العلاقات الدولية: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الدولي حول مشكلات البيئة و التنمية في العلاقات الدولية، الجزائر: دار الخلدونية، 2008.
19. العيشاوي، صباح ، المسؤولية الدولية في حماية البيئة ، الجزائر: دار الخلدونية، 2010.
20. غانم محمد ، حافظ ، محاضرات عن جامعة الدول العربية ، القاهرة : معهد الدراسات العربية، 2011.
21. غضبان ، مبروك، التنظيم الدولي و المنظمات الدولية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994.

22. القاسي ، خالد محمد ، البعيني وجيه جميل ، حماية البيئة الخليجية: التلوث الصناعي وأثره على البيئة العربية والعالمية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999.
23. قواس ، أبا الخيل ،المهنا ، عبد الرحمان ، محي الدين محمد، النظام البيئي والإنسان، المملكة العربية السعودية: (د.د.ن) ، 2005.
24. ليتيم ، فتيحة ، نحو إصلاح منظمة الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011.
25. مخيمر، عبد الهادي عبد العزيز، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، القاهرة : دار النهضة العربية، 1986.
26. نافعة ، حسن ،الأمم المتحدة في نصف قرن، الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون والآداب، 1995.
27. ناي ، جوزيف ، دونا هيو. جون ، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة ، (ترجمة محمد شريف)، العربية السعودية :مكتبة العبيكان، 2002.
28. هادي ، عادل ، مشعان. هادي، التربية البيئية ، الأردن ، 2006.
29. الهيني ، سهير ، حاجم. إبراهيم ، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دمشق: (د.د.ن)، 2004.
30. يونس ، إبراهيم أحمد ، البيئة والتشريعات البيئية، عمان(د.د.ن)
- المقالات :
31. أفندي ، حسن عطية ، "الإدارة الدولية لقضايا البيئة: دور الأمم المتحدة في السياسة الدولية"، مجلة السياسة الدولية، العدد110.
32. بان ، رونالد، "التحديات الأمنية المترتبة على التغيرات في البيئة العالمية" ، مجلة واشنطن كوارتلي، العدد1، خريف 1991.
33. بن سعيد ، مراد ، زياني.صالح ،"فعالية المؤسسات البيئية الدولية والقانون"، العدد9، جوان 2013.

34. التركيتي وآخرون، "معايير تحديد التكاليف البيئية بالتطبيق على الشركة العامة للإسمنت الشمالية"، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارة، جامعة بغداد، المجلد 6 ، 1999
35. الحديدي ، علاء ، "قمة الأرض والعلاقة بين الشمال والجنوب"، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، أكتوبر 1992،
36. الخياط ، محمد مصطفى ، "تغيير المناخ ... مواقف متباينة" ، مجلة السياسة الدولية، العدد 179، 2010.
37. _____ ، _____ ، "تغير المناخ مواقف دولية" ، مجلة السياسة الدولية، العدد 179، 2010.
38. دسوقي ، أحمد ، محمد إسماعيل ، "تمط الإدارة لقضاء البيئة وقضية تغيير المناخ"، مجلة السياسة الدولية، العدد 145 ، 2011.
39. السعدي ، نيرمين ، "بروتوكول كيوتو و أزمة تغيير المناخ"، مجلة السياسة الدولية، العدد 145، 2001 .
40. طلبة ، كمال مصطفى ، "الأخطار البيئية ومسؤولية المجتمع الدولي" ، مجلة السياسة الدولية العدد 163، جانفي 2001.
41. _____ ، _____ ، جوهانسبورغ : "أمريكا الملوث الأكبر و زعماء العرب غائبون"، مجلة البيئة و التنمية، العدد 55، بيروت، أكتوبر 2002.
42. العناني ، إبراهيم محمد ، "البيئة و التنمية الأبعاد القانونية الدولية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 110 ، 1999.
43. فضل الله صلاح ، علي صالح ، "التلوث البيئي و أثره على التنمية الاقتصادية الزراعية"، مجلة أشيوط للدراسات البيئية، العدد 10، يناير 2001.
44. فلكر، أج ، "مشاكل البيئة و التنمية و الموارد الطبيعية العالمية و أثرها الاقتصادية و السياسية و الأمنية"، مجلة واشنطن كوارتلي، العدد 1، 1991.
45. كواش ، خالد ، "السياحة والأبعاد البيئية السياحة والأبعاد البيئية" ، جديد الاقتصاد، العدد 02، ديسمبر 2007.
46. المصالحة ، محمد ، " دور التنظيم الدولي في حماية البيئة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 124 ، 1996

47. نصير عبد الله ، عبد القادر ، "البيئة والتنمية المستدامة : التعامل الاستراتيجي للعمل الخيري"، مجلة أبحاث ودراسات، مركز التمييز للمنظمات غير حكومية، العدد 29، 07، جويلية 2002.
48. "وثيقة إعلان ريو بشأن البيئة و التنمية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، 1992.
- **الدراسات غير المنشورة :**
49. حامدي ، عبد الرحمان ، "التحديات البيئية ومستقبل الاستقرار العلمي : دراسة استشرافية 2010-2025"، (مذكرة لنيل شهادة الدراسات العليا المتخصصة، فرع إستراتيجية ، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2011).
50. حسونة ، عبد الغني، "الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة"، (أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة بسكرة، 2013).
51. حموم ، فريدة ، "الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية"، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص علاقات دولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2004).
52. خوصة ، نجية، "دور منظمة الأمم المتحدة في إرساء الديمقراطية داخل دول العالم"، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر، 2002).
53. سي ناصر، إلياس ، "دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي"، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم الإنسانية ، جامعة باتنة، 2013).
54. عشاشي ، محمد ، "البيئة كبعد في العلاقات الدولية ومكانتها لدى الجزائر"، (مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2001).

• **الملتقيات:**

55. بن غانم السدلان ،صالح ،"الشريعة الإسلامية وحماية البيئة"، في بحوث مؤتمر نحو دور فاعل القانون في حماية البيئة وتنميتها،2007.

• الوثائق الرسمية:

56. الجمعية العامة ، الدورة الثامنة والستين، البند118 من جدول الأعمال المؤقت، متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية، الأمم المتحدة ،26جويلية2013.

57. مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الخامسة و العشرون لمجلس الإدارة، المنتدى البيئي الوزاري العالمي، نيروبي: الأمم المتحدة، فيفري 2009.

• التقارير:

58. تادانوري إينوماتا، "الاستعراض الإداري للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة"، وحدة التفتيش المشتركة، الأمم المتحدة، جنيف، 2008.

59. سوسيلو بامبانغ يودويونو وآخرون، "شراكة عالمية جديدة: احتياجات الفقر وتحويل الاقتصاديات من خلال التنمية المستدامة": تقرير فريق الشخصيات البارزة حول جدول أعمال التنمية لما بعد عام 2015، الأمم المتحدة ،30 مارس2013 .

• المراجع الاليكترونية

60. الأمم المتحدة، "ريو+20 مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة: المستقبل الذي نبتغيه".

www.un.org/ar/soutenable future/pdf/con-brochure.pdf

61. برنامج الأمم المتحدة للبيئة، "نحو اقتصاد أخضر: مرجع لواقعي السياسات"، www.unep.org/greeneconomy/portals/88/documents/ger/GER-synthesis-ar.pdf .

62. الأمم المتحدة، "تقرير الأهداف الإنمائية للألفية"، نيويورك،2013،

Ressourcent, Save the children, se/siles/default
/files/documents/open doc pdf.

63. تعريف البيئة، من محرك البحث:

http://www.feedo/net/environment/ecology/definitionofenvirnment
htm

64. إلبوث لورين ، "الأمن البيئي وعلاقته بصراع الدول"، من محرك البحث:

http ://www.balagl.com/is/am/80 omj/dpg.hotmal

65. هاشم بشير، "تطور الاهتمام الدولي بالبيئة"، من محرك البحث:

www.startimes.com/ ?t :199108

66. عماد سعد، "الحرب على البيئة، أمثلة من العراق ولبنان وفلسطين"، من محرك البحث:

www.alhewar.org/debat/ : shara art, asp ? aid=58716

67. اتفاقية التنوع البيولوجي ، من محرك البحث:

http://www.biodiv.org/convention/articales.as

68. إيمان المصري، "أبحاث ودراسات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

www.greenline.comkw/articledetails.aspx ? من محرك البحث: tp=547.

69. غذي نيوز، "قراءة أولية في نتائج مؤتمر ريو +20"، من محرك البحث:

www.ghadinews.net/ar/newsdet:espdid

70. مريم غريب، "أهداف الألفية: أدوات التنمية أم حصان طروادة للسياسات النيو

ليبيرالية؟

www.ahewar.org/debat/s.asp ?aid= 1364968t=4.

• **Les Ouvrages en Langues Étrangères :**

– **Les Livres :**

71. Buzan, Barry, **people, state and fear**, an agenda for international Security studies in the post cold war era, 2nd edition, London,1991
72. Deudney , Daniel, **the casse against linking environmental degradation and national Security**, millenium journal of international studies, vol19,N°03,1990.
73. Doumbe –Bill ,Stephane, Charleskiss Alexander, **Conférence des nations unies sur l’environnement et le développement (Rio de Janeiro– juin 1992)** , Annuaire français de droit international ,paris : Edition du CNRS , VOL 38 , 1992.
74. Dufault , Evelyne , **Revoir le lien entre la dégradation environnementale et le conflit : l’insécurité comme instrument de mobilisation et conflits** , Paris : Edition le grand , 2004 .
75. John ,Vogler , Mark–f–Imber, **Environmental security a universel value in the environmental and international relation**, routlege, London,1996
76. le prestre , Philipe, **Ecopoltique Internationale**, guerim universitaire, Montréal,1997.
77. _____,_____, **Protection de l’environnement et relation internationales : les défis de l’écopolitique mondiale**, Paris : edition armand colin, 2005.

78. Manwaring , Max , **Environmental security and global stability**, lexington books, oxford,2002.
79. Mazaudoux , Oliver, **Droit international public et droit international de l'environnement"** , paris: presse universitaires de limoges, 2008 .
80. Philippe , gerome, **Sécurité environnementale et insécurités international et droit international** , paris: Edition la grade ,1998.
81. Pirage , Dennis, **Ecological security : a theiretical overview in Miranda, ecological security in Northwest Asia**, Yonsei university press, seoul, 1998.
82. Ulman ,Ritchard ,**Redefining security**, International security, vol,08,N°01,1983.

● **Les Articles**

83. Conca, Ken ,dabelkogeoffrey,"Critical the case for environmental peacemaking" ,woodrow center presse, Washington.2002.
84. Driange , Philippe," la commission du développement durable", Annuaire Français de droit international, vol39, 1993
85. le prestre. Philippe, "Sécurité environnementale et insécurité internationales" ,Revue Québécoise de droit International.1998
86. Paul ,Benjamin ," Green WARS : making environmental degradation : a national Security issue peace and security at risk", policy analisis, N° 369, April 200.

❖ **Thèses**

87. Géraud ,Vincent," La pérestroïka ou réformer l'irréformable ", (Université de Toulon la garde, thèse de Master 1, Dans la catégorie Histoire, 2006).

❖ **Documents Internet**

88. Martinovsky Peter, « security and classicaltypology of securitystudies »:

<http://population.protection.eu/attachmens/039-vol3n2-martinovsky-eng.pdf>

89. Parkan Sara, « environmental security, ussue and agenda », www.windir.org/2/pdfort.pdf.

90. Amathan Ritchard, barnett jhon and others,« global environmental change and humane security », (London the mitpress)

<http://mitpress-edu>

91. Hufty Marc, la sécurité environnementale : un concept à la recherche de sa définition, sur le moteur de recherche :

<http://www.graduateinstitute.ch/webdev/site/developpement/fhared/developpement/projets/grec/hufty/cuevet : rpre.vu.pdf>

92. United Nations, secretary general Kofi Annan, Millenium report

<http://www.un.org/millenium/sg/repart.html>

93. The concept of ecosystème from :


[http:// livinglandscapes.be. ca/cbasin/oldgrow the forest/capter ,ldf.](http://livinglandscapes.be.ca/cbasin/oldgrow%20the%20forest/capter%20ldf)

94. Environment programme, keeping track of our changing environment from Rio to Rio+20(1992–2012).

[www.unep.org/geo/pdfs /keeping-track.pdf.](http://www.unep.org/geo/pdfs/_keeping-track.pdf)

95. Communication de la commission Au parlement européen, au conseil au comité économique et social européen et au comité des régions Rio+20 : vers une économie verte et une meilleure gouvernance". Commission européen, (Bruxelles).

[http://ec.europa, eu/environment/international-issues/pdf/Rio/com-2011 363-fr, pdf.](http://ec.europa.eu/environment/international-issues/pdf/Rio/com-2011_363-fr.pdf)



الملاحق

الملحق رقم 1:

يتضمن المبادئ الأساسية في إعلان ستوكهولم.

مبادئ إعلان ستوكهولم	
1-	تم التأكيد على حقوق الإنسان وإدانة الفصل العنصري والاستعمار.
2-	لا بد من حماية المواد الطبيعية.
3-	يجب الحفاظ على قدرة الأرض على إنتاج موارد الطاقة المتجددة.
4-	لا بد من حماية الحياة السرية.
5-	لا بد من تقاسم الموارد الغير متجددة وأن لا يتم استنفادها.
6-	يجب أن لا يتجاوز التلوث القدرة البيئية على نفسه.
7-	التنمية بحاجة إلى تحسين البيئة.
8-	البلدان النامية بحاجة إلى المساعدة كذلك.
9-	البلدان النامية تحتاج إلى أسعار معقولة في اقتناء صادراتها حتى تضطلع بالإدارة البيئية.
10-	يجب على السياسة البيئية أن لا تعيق عملية التنمية
11-	البلدان النامية بحاجة إلى المال لتطوير الإجراءات البيئية الوقائية.
12-	هناك حاجة إلى التخطيط العقلاني لحل النزاعات بين البيئة والتنمية.
13-	ينبغي التخطيط العقلاني لحل النزاعات بين البيئة والتنمية.
14-	يجب التخطيط للمستوطنات البشرية للقضاء على المشاكل البيئية.
15-	يتعين على الحكومات أن تخطط لسياسات السكانية الخاصة بها.
16-	يتعين على المؤسسات الوطنية وضع خطة لتنمية الدول للموارد الطبيعية.
17-	يجب استخدام العلم والتكنولوجيا لتحسين البيئة.
18-	التربية البيئية أمر ضروري.
19-	يجب تعزيز البحوث البيئية ولاسيما في البلدان النامية.
20-	يجوز للدول أن تستغل مواردها كما تشاء ولكن دون تعريض الآخرين للخطر.
21-	التعويض المستحق للدول التي تعرضت للخطر.
22-	يجب على كل الدول وضع معايير خاصة بها.
23-	ينبغي على المنظمات الدولية أن تساعد على تحسين البيئة.
24-	يجب القضاء على أسلحة الدمار الشامل.

Source : unep,tom nibbia, op ,cit,p03.

الملحق رقم 02

أهم الاتفاقات البيئية العالمية المتعددة الأطراف :

الرقم	الموضوع	الأمانة	الأطراف الموقعة	تاريخ الاعتماد
الغلاف الجوي				
01	اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	187	1985
02	برتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفذة لطبقة الأوزون	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	186	1987
03	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ	الأمم المتحدة	188	1992
04	برتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ	الأمم المتحدة	84	1997
اتفاقات تتعلق بالتنوع البيولوجي				
05	اتفاقية الأراضي الرطبة، اتفاقية رامسار	الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة	138	1971
06	اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	164	1973
07	اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	85	1979
08	اتفاقية التنوع البيولوجي	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	189	1992
09	برتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	132	2000
10	اتفاقية حماية التراث الحضاري والطبيعي العالمي	اليونسكو	177	1972

			النفائات الكيمائية الخطرة	
1989	162	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفائات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود	11
1993	174	منظمة حظر الأسلحة الكيمائية	اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيمائية	12
1998	99	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	اتفاقية روتردام لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيمائية ومبيدات أفات خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية	13
2001	165	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	اتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة	14
اليابسة				
1994	191	الأمم المتحدة	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد	15
المجال النووي				
1963	130	الأمانة التقنية المؤقتة	معاهدة حظر اتجار الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء	16
1971	108	الأمانة التقنية المؤقتة	معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في البحار والمحيطات وباطن الأرض	17
1986	107	الوكالة الدولية للطاقة	اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي	18

		الذرية		
1986	106	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي	19
1994	72	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	اتفاقية الأمن النووي	20
البيئة البحرية				
1969	85	المنظمة البحرية الدولية	اتفاقية التدخل في أعالي البحار في حالات التلوث البحري بمواد نفطية	21
1973	94	المنظمة البحرية الدولية	البرتوكول المتعلق بالتدخل في أعالي البحار في حالات التلوث البحري	22
بمواد غير نفطية				
1992	86	المنظمة البحرية الدولية	البرتوكول الملحق بالاتفاقية الدولية المتعلقة بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلويث النفطي	23
2000	86	المنظمة البحرية الدولية	تعديل البرتوكول (حدود التعويض)	24
1973	127	المنظمة البحرية الدولية	الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام 1973 والمعدلة ببرتوكولي عامي 1987 و1998	25
1978			المرفق الأول، بصيغته المعدلة	
1978			المرفق الثاني، بصيغته المعدلة	
1978	110		المرفق الثالث، بصيغته المعدلة	
1978	95		المرفق الرابع، بصيغته المعدلة	
1978	115		المرفق الخامس، بصيغته المعدلة	
1978	12		المرفق السادس، بصيغته	

			المعدلة	
1990	78	المنظمة البحرية الدولية	الاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في ميدان الزيتي اتفاقية أوبرسي	26
			قانون البحار	
1982	174	الأمم المتحدة	اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	27
1994	128	السلطة الدولية لقاع البحار، والأمم المتحدة	الاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	28
1995	72	الأمم المتحدة	اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال	29
			اتفاقيات منظمة العمل الدولية	
	21		اتفاقية أحكام السلامة في البناء	32
	48		اتفاقية حماية العمال من الإشعاعات النووية	33
	38		اتفاقية الوقاية من مخاطر التسمم الناجم عن البترين	34
	37		اتفاقية الوقاية و السيطرة على الأخطار المهنية الناجمة عن المواد المسببة للسرطان	35
	45		اتفاقية حماية العمال من المخاطر المهنية الناجمة عن تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات في بيئة العمل	36
	52		اتفاقية السلامة والصحة المهنتين وبيئة العمل	37

	27		اتفاقية خدمات الصحة المهنية	38
	32		اتفاقية السلامة والصحة في استخدام الحرير الصخري	
	23		اتفاقية الصحة والسلامة في البناء	39
	17		اتفاقية السلامة من استعمال المواد الكيماوية في العمل	40
	13		اتفاقية منع حوادث الصناعية الكبرى	42
	23		اتفاقية الصحة والسلامة في المناجم	43
	6		اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين	44
	صفر		العمل في إطار الاتفاقية المتعلقة بصيد الأسماك	45
		الأمم المتحدة	اتفاقية جنيف المتعلقة بالسير على الطرق	
1971	107	مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي	اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية	

المرجع : سي ناصر الياس ، "دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي"، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية،شعبة إدارة دولية،قسم العلوم السياسية،جامعة باتنة)،2013، ص158-164.

المُلخَص

سعت منظمة الأمم المتحدة ومنذ تأسيسها إلى تحقيق غاية أساسية تتمثل في حفظ السلم والأمن الدوليين، وهذا ما يبدو جليا من خلال ميثاق هذه المنظمة، وباعتبار أن البيئة أصبحت تشكل تهديدا دوليا نظرا للطابع العالمي لمشاكلها، فإنه من الضروري العمل على تقريب وجهات النظر بين الدول حول ضرورة تحقيق الأمن البيئي و آليات إدارته، و كذا التعاون و العمل على تنسيق الجهود الدولية للمحافظة على البيئة، و لهذا تم إدراج الرهانات البيئية ضمن جدول أعمال الأمم المتحدة، حيث قامت بعقد العديد من المؤتمرات و القمم باعتبارها الآلية الرئيسية التي تنتهجها هذه الأخيرة في إدارة الأمن البيئي، و التي ساهمت بفضلها في زيادة الوعي البيئي العالمي، إلا أن فعالية هذه المجهودات لا تزال محدودة في الجانب العملي بسبب وجود العديد من العراقيل التي تحول دون وصول الأمم المتحدة إلى أهدافها المسطرة، كما أن غياب ميكانيزمات إلزامية داخل المنظمة في المجال البيئي، تجعل من التوصيات التي تطرحها الأمم المتحدة لا تجد لها تطبيقا عمليا في أرض الواقع.

Résumé

Les interactions entre environnement et sécurité sont nombreuses et complexes en portant atteinte à la stabilité des états et en fragilisant les équilibres régionaux et internationaux.

Ainsi, les dégradations de l'environnement ont des conséquences sur la sécurité internationale, et c'est ce qui a contribué à la prise de conscience environnementale accrue au niveau mondial.

Les travaux de l'ONU ont également participé au renforcement de cette prise de conscience des effets de la dégradation environnementale, grâce aux nombreuses conférences et sommets qui sont des mécanismes clé poursuivi par les Nations Unies sa gestion de la sécurité environnementale, et qui ont contribué à la sensibilisation accrue de l'environnement mondial, cependant, l'efficacité de ces efforts sont encore limitée dans le coté pratiques, à cause des nombreux obstacles qui l'empêche d'accéder à ces objectifs, dont l'absence de mécanismes obligatoire au sein de cette organisation dans le domaine environnementale, et qui font que les recommandations proposées par l'organisation des Nations Unies ne trouvent pas une application pratique et réel.



فهرس

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
02	مقدمة
09	الفصل الأول : منطلقات فكرية نظرية لمفهوم الأمن البيئي.
10	المبحث الأول: تأطير مفاهيمي نظري لمفهوم البيئة.
10	المطلب الأول: المدلول اللغوي والاصطلاحي.
13	المطلب الثاني: أهمية البيئة وتطور الاهتمام بها.
17	المطلب الثالث: الأنظمة البيئية: مفهومها مكوناتها ومشاكلها.
22	المبحث الثاني: ماهية مفهوم الأمن البيئي.
22	المطلب الأول: مفهوم الأمن البيئي.
28	المطلب الثاني: تطور مفهوم الأمن البيئي.
45	المبحث الثالث: الأمن البيئي والارتباطات المفاهيمية.
45	المطلب الأول : البيئة والتنمية المستدامة.
47	المطلب الثاني: الأمن البيئي والأمن الإنساني
50	الفصل الثاني: ديناميكية عمل الأمم المتحدة وانعكاسها على مستويات الأمن البيئي.
51	المبحث الأول: الأمم المتحدة: دراسة في طبيعة البنية والوظيفة الأمنية.
51	المطلب الأول: التعريف بمنظمة الأمم المتحدة.
63	المطلب الثاني: الأمم المتحدة وتوسيع مفهوم الأمن.
70	المبحث الثاني: دور الأمم المتحدة في إدارة الأمن البيئي خلال الحرب الباردة
70	المطلب الأول: الدوافع والظروف التاريخية لانعقاد مؤتمر ستوكهولم.
71	المطلب الثاني: نتائج مؤتمر ستوكهولم.
77	المطلب الثالث: الطريق إلى ريو.
87	المبحث الثالث: الأمم المتحدة ودورها في إدارة الأمن البيئي بعد الحرب الباردة
87	المطلب الأول: قمة الأرض لعام 1992 والنتائج التي توصلت إليها.
96	المطلب الثاني: آثار نتائج مؤتمر ريو على السياسة البيئية العالمية.
103	الفصل الثالث: الأمن البيئي في أجندة الأمم المتحدة: بين الآفاق والتحديات
104	المبحث الأول: الترتيبات الجديدة للأمم المتحدة في مجال الأمن البيئي منذ بداية الألفية.
104	المطلب الأول: إعادة مراجعة جدول أعمال الأمم المتحدة.
114	المطلب الثاني: إعادة تأكيد الالتزام السياسي خدمة لقضايا التنمية المستدامة.

118	المطلب الثالث: التحضير لجدول أعمال لما بعد عام 2015.
126	المبحث الثاني: العراقيل التي تواجه عمل الأمم المتحدة في عملها لتحقيق الأمن البيئي.
126	المطلب الأول: الخلاف بين عالم الشمال وعالم الجنوب.
130	المطلب الثاني: عدم إلتزام المانحين الدوليين بالأعباء المالية.
131	المطلب الثالث: ضعف التنسيق في الاستراتيجيات والسياسات البيئية.
136	الخاتمة
140	الملاحق
147	قائمة المراجع
159	فهرس المحتويات